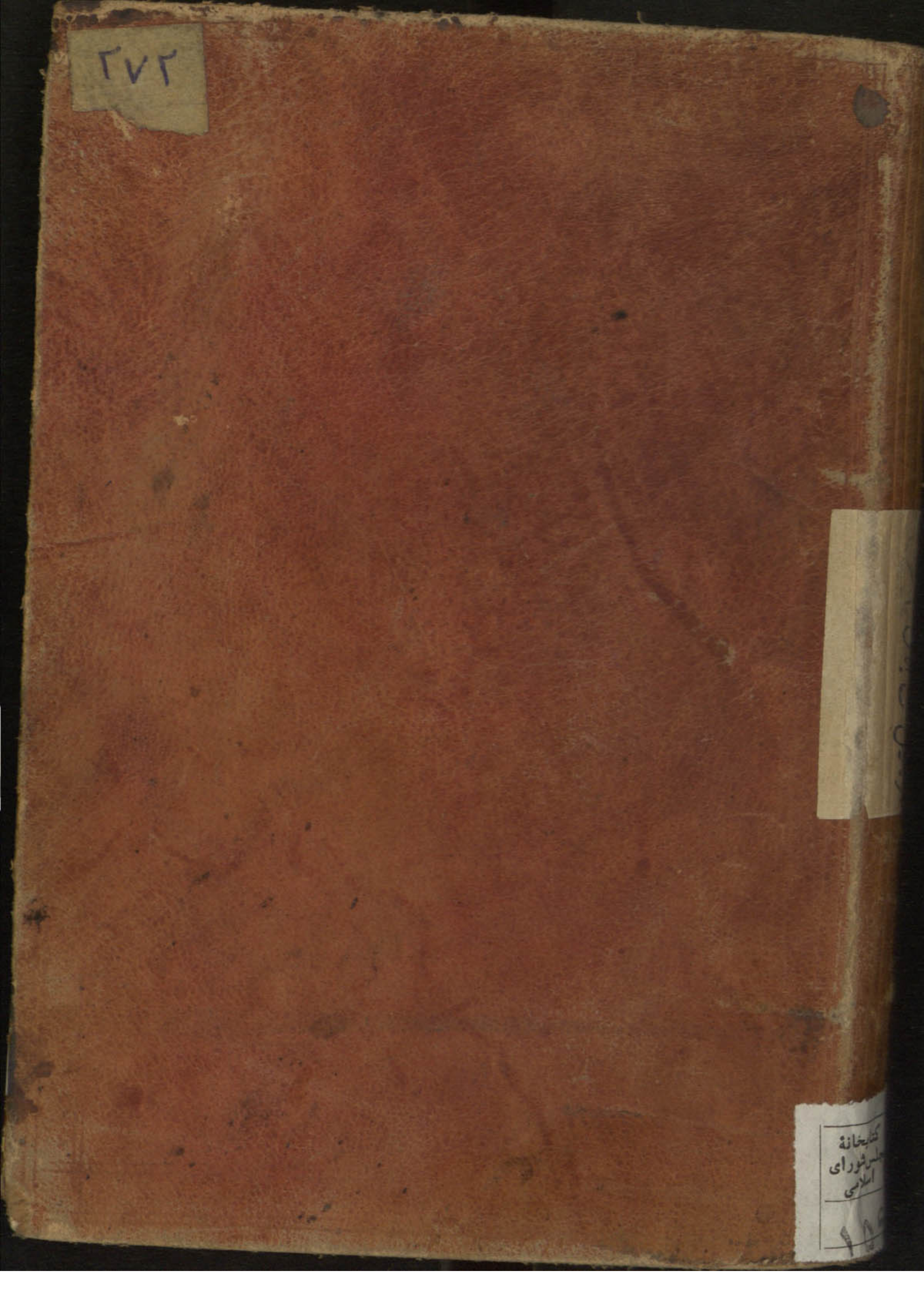
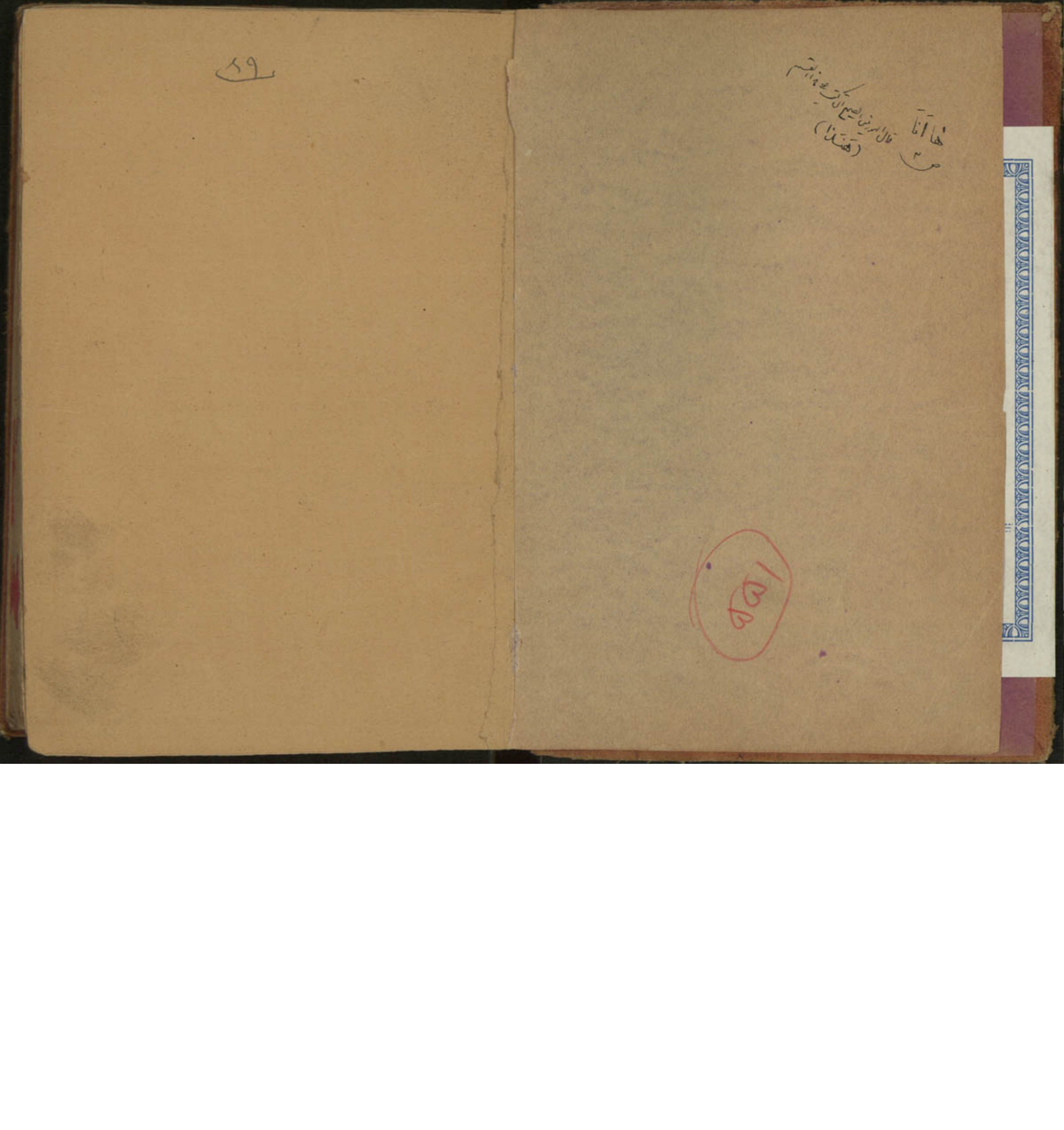
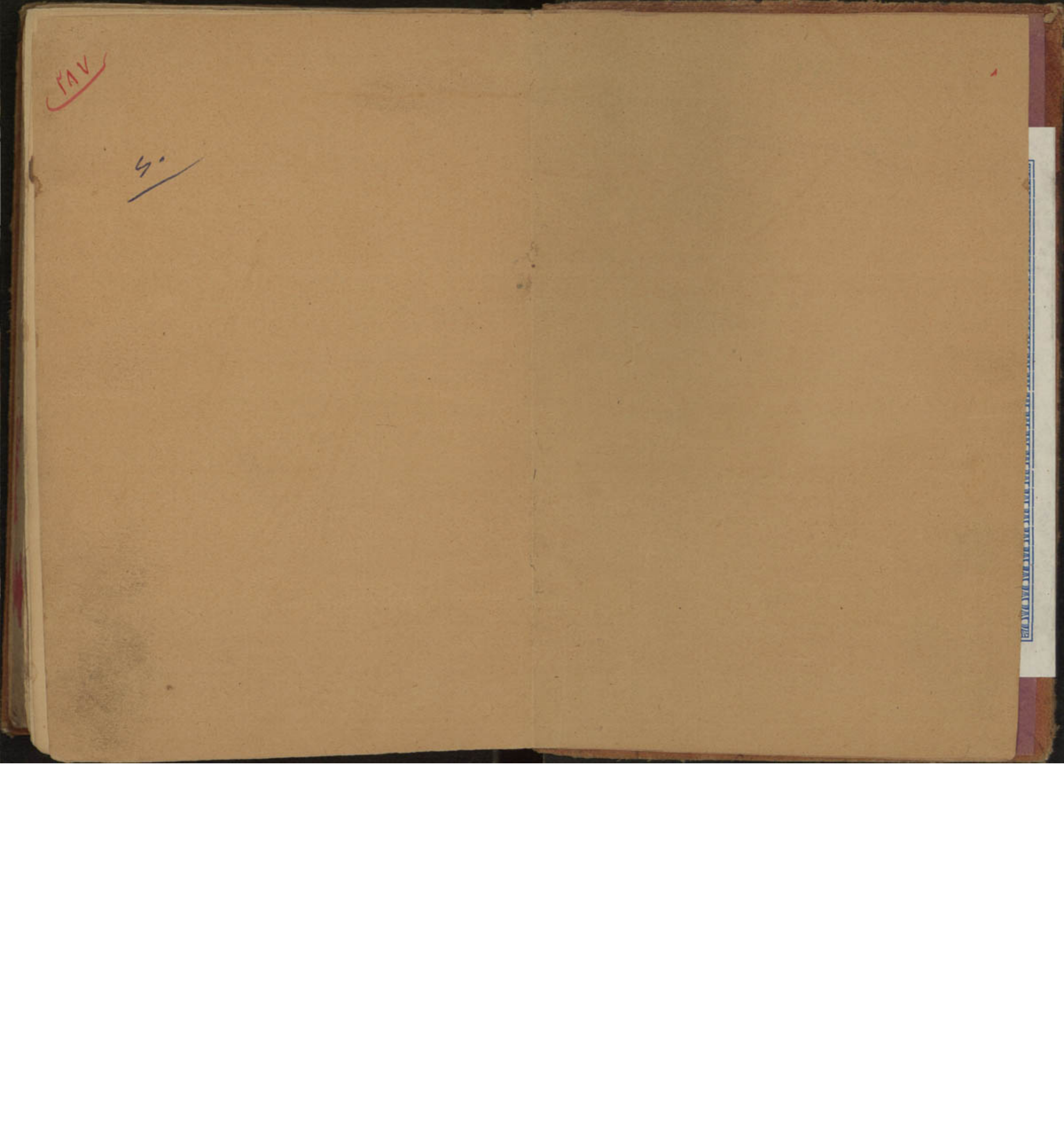


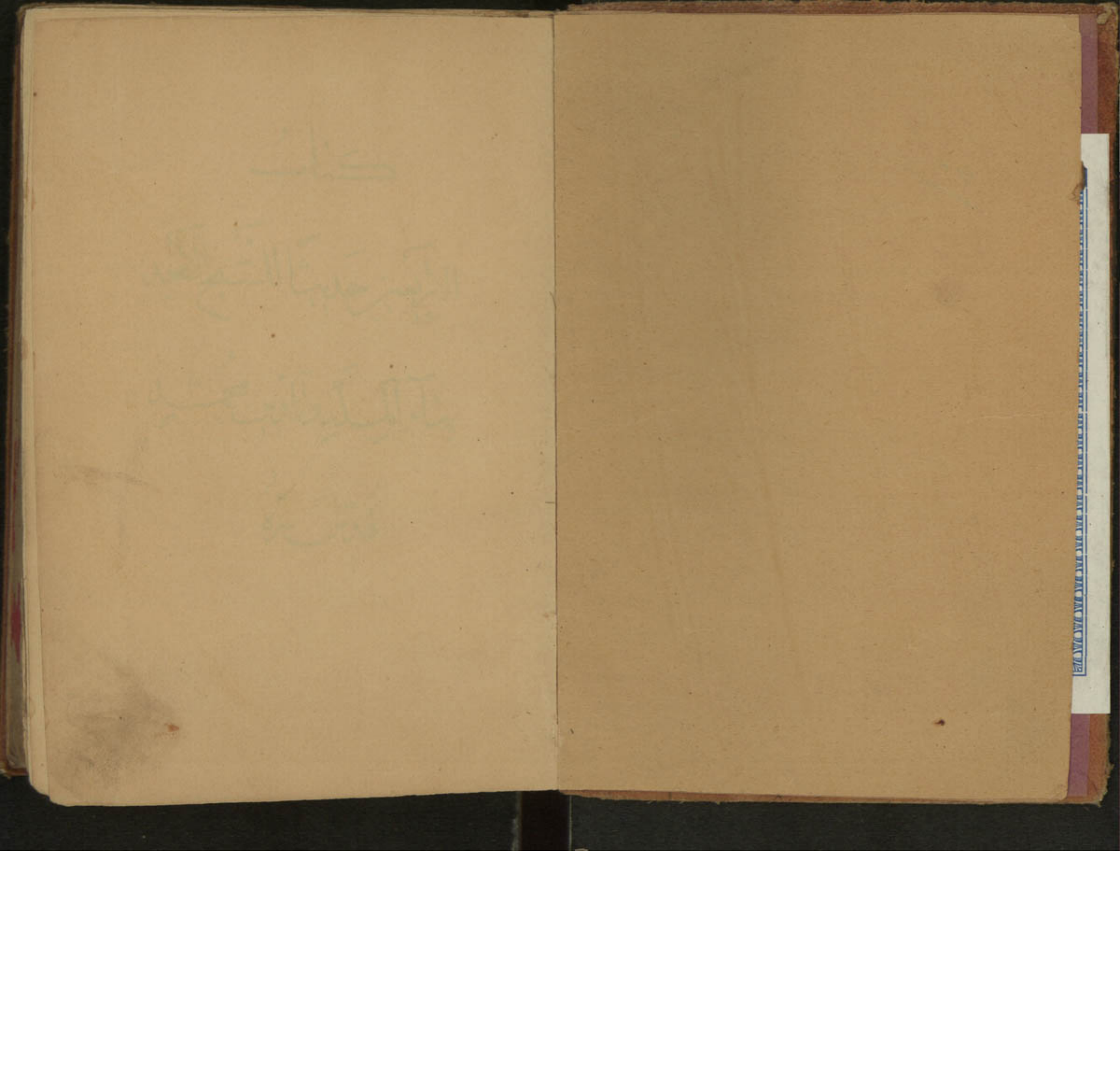
۲۷۲



کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
کتاب مجموعه الاربعین حدیث، وجزء شیخ بهائی،
مؤلف شیخ بهاءالدین محمد عاملی
شماره ثبت کتاب
۲۰۷۰۷
مترجم
شمارهٔ قفسه ۱۵۹۱۲





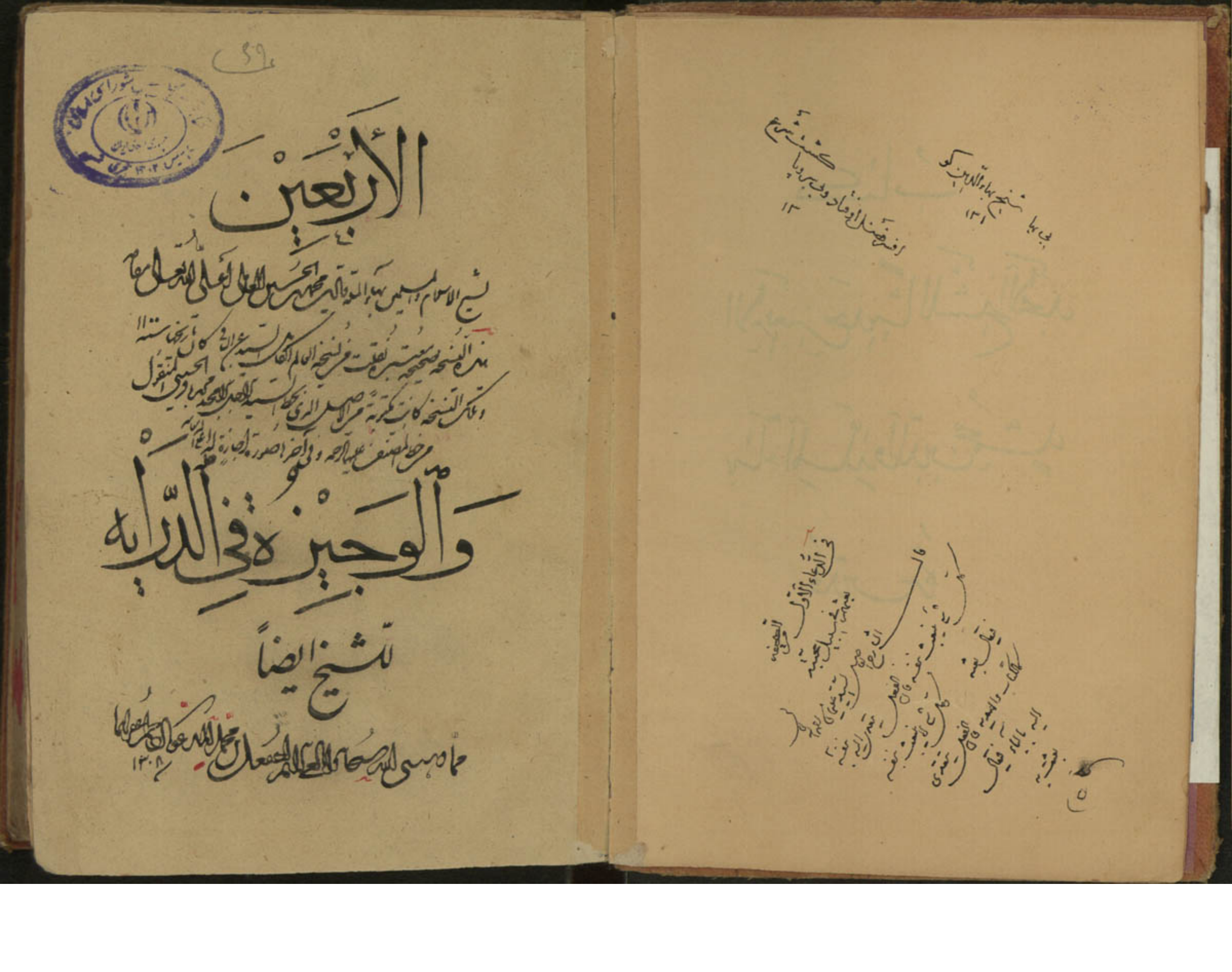


كتاب

الأربعين حديثاً للشيخ الأمجد

بهاء الملة والدين محمد

قدس سره



الأربعين

لشيخ الاسلام والمسلمين بهاء الملة والدين محمد بن الحسين العاملي اعلى الله تعالى مقامه

هذه النسخة صحيحة معتبرة نقلت من نسخة العالم الكامل السيد ... كان ... سنة ١١ ...

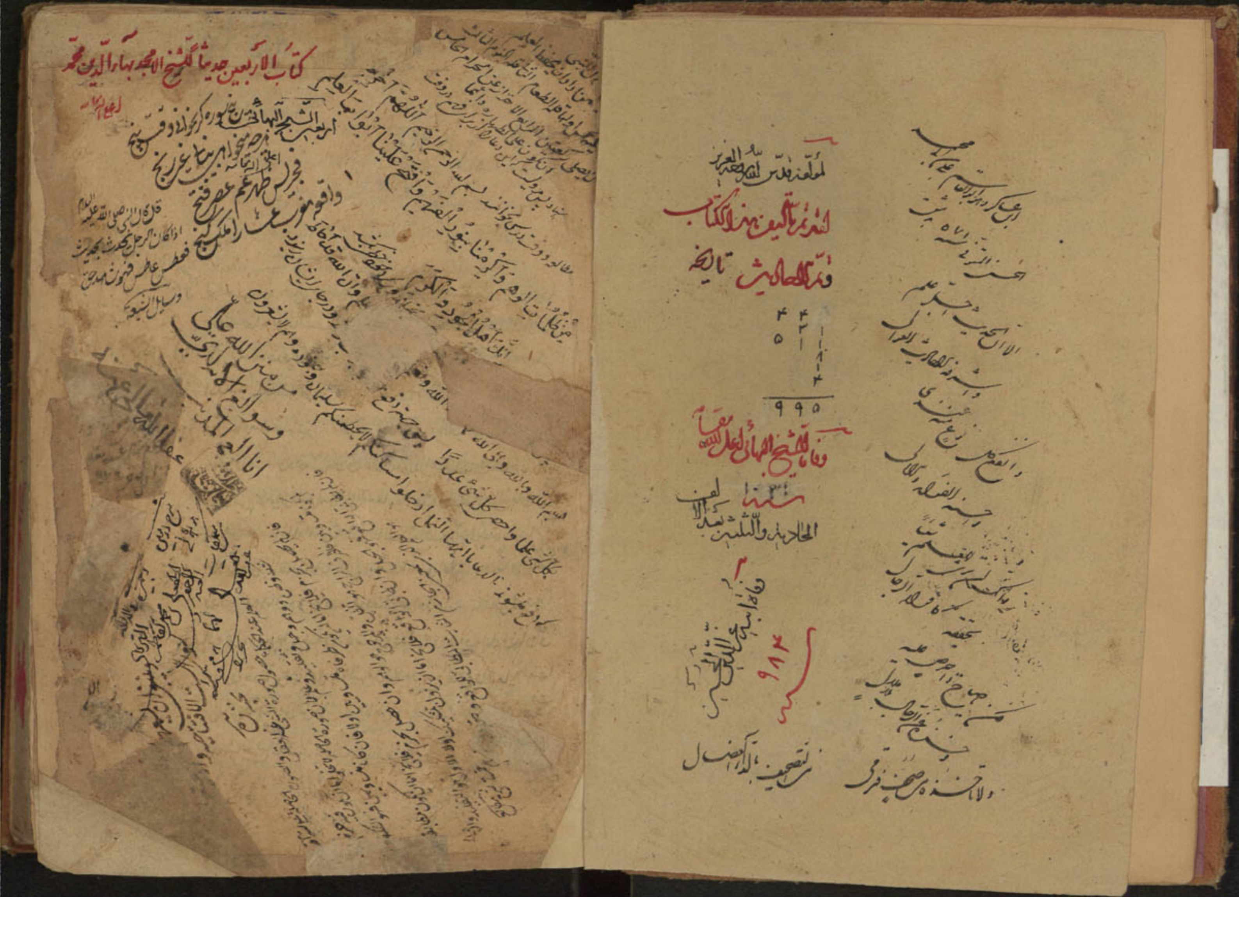
وتلك النسخة كانت مكررة من الاصل الذي بخط السيد الاجل الامجد محمد باقر الحسيني المنقول

من خط المصنف عليه الرحمة وفي آخرها صورة اجازة له ...

والوجيزة في الدراية

للشيخ ايضاً

حماه الله سبحانه عن الحدثان ... محمد ... ١٣٠٢



كتاب الاربعين حديثا للشيخ الاجل بهاء الدين محمد
لمؤلفه قدس الله روحه العزيز
لفظ تأليف هذا الكتاب
فيه الحاديث تاريخه
995
وفاة الشيخ البهائي اعلى الله مقامه
سنة ١٠٣١
الحادية والثلثين بعد الالف



١٥٩١٢

٢٠٧٠٧٧

بسم الله الرحمن الرحيم

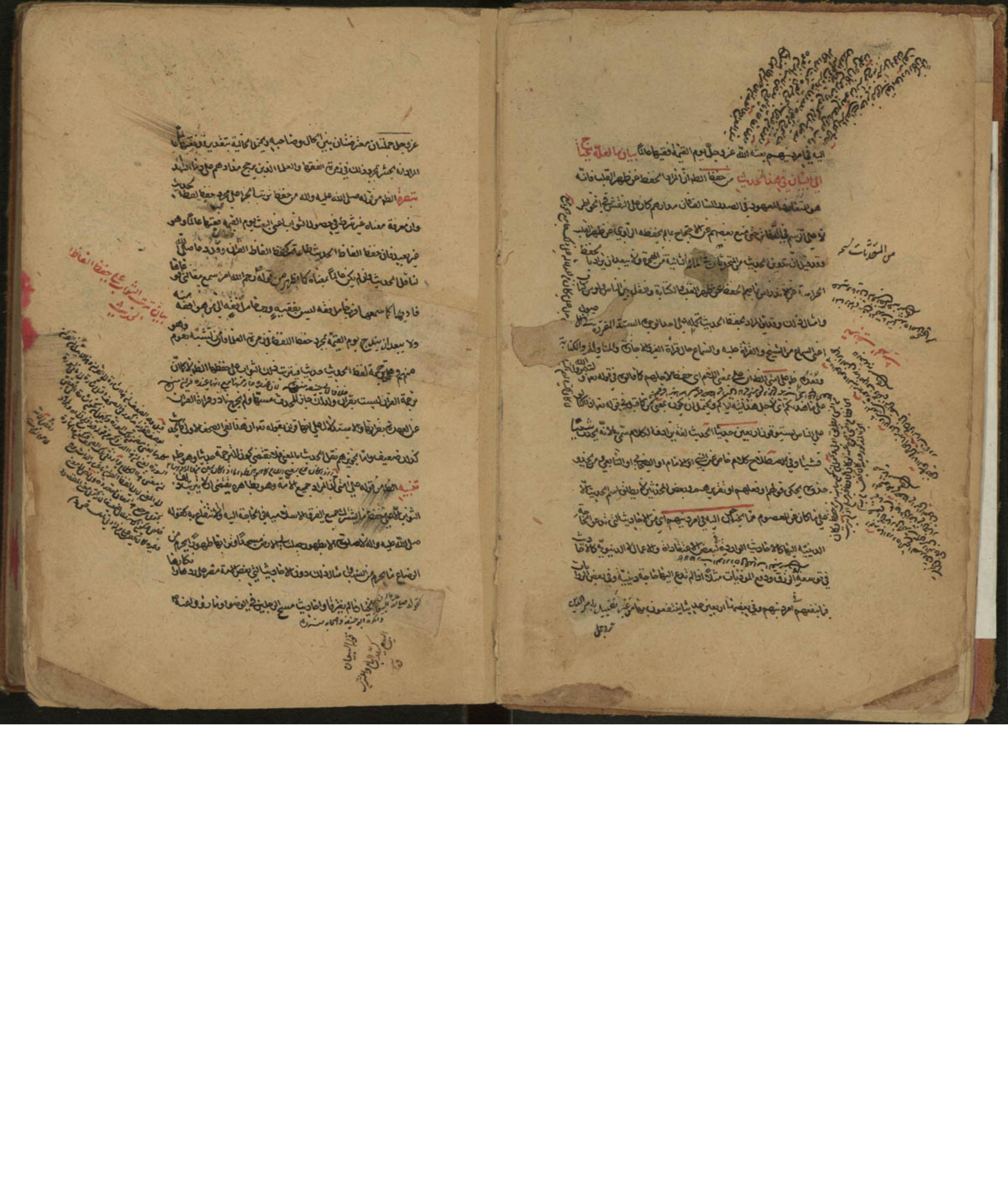
ان احسن حديث تحلّى اللسان بجواهر حقائقه وخير خبر تحلّى الانسان في زواهر دقائقه
حمد الله سبحانه على نعمه المسلسلة المتواترة وشكره على مننه المستفيضة المتكاثرة والصلوة
على من ارسله بالهدى ودين الحق بشيراً ونذيراً واصطفاه بنبوته من قبل ان يخمّر طينة
آدم تخميراً وآله الناسجين على منواله المقتدين في افعاله واقواله وحفظة شريعته
وحراسها وسلم تسليماً كثيراً وبعد فان افقر العباد الى الله الغني بهاء الدين محمد العاملي عامله الله
بلطفه واحسانه واذاقه كثيراً حلاوة عفوه وغفرانه يقول ان اعظم المطالب واهم المآرب بعد الايمان
بالله واليوم الآخر هو ما يتوصل به الى السعادة الابدية ويتخلص به من الشقاوة السرمدية
وما هو الا الاقتداء بالملة النبوية والاقتفاء للسنة المحمدية على الصادع بها من الصلوات
افضلها ومن التحيات اكملها وذلك لا يستتب الا بنقل الحديث وتدوينه وضبطه
ودرايته وصرف الايام في مدارسته وقضاء الاعوام في ممارسته فطوبى لمن وجه
اليه همته وبيض عليه لمته وجعله شعاره ودثاره وصرف فيه ليله ونهاره وهذه
اربعون حديثاً من طرق اهل بيت النبوة والولاية ومنبع الفتوة والهداية جمعتها
من اماكن صحيحة ومواطن صريحة تبصرة لاخوان الدين وتذكرة لخلان اليقين واردفت
كل حديث بما يحتاج الى البيان مما يوقف الطالبين على سواء سبيله ويرشد الراغبين الى

الرحيق المختوم من سلسبيله مبرزا السر المصون خلف استاره مظهرا الدر المكنون
بعد استتاره رافعاً النقاب عن خبايا رموزه كاشفاً الحجاب عن خفايا كنوزه طاوياً في
الاغلب عن تحقيق رجال السند كشحاً صافحاً عن بيان حال المسند صفحاً لكون اكثرها
من السنن والآداب لاشتهار حديث من سمع شيئاً من الثواب وان ساعدني الاقدار و
الدهر الغدار ومد الله في عمري وفسح في الاجل صرفت عنان النظر الى تأليف كتاب يحتوي على الف حديث
من الاحكام وينطوي على جميع ابواب الفقه بالتمام اصرف اليه الهمة وانفق فيه حر الاوقات
درر فرائده في سمط رقيق وانثر غرر فوائده على طرز انيق مذيلاً كل حديث بتصحيح مبانيه و
توضيح معانيه والكشف عن حاله والبحث عن رجاله مبيناً ما هو عليه من الصحة والحسن
والتوثيق مهتدياً في ذلك بنور التوفيق كاشفاً عن مفرداته اللغوية وتركيباته النحوية ونكاته
المعانية ولطائفه البيانية مستنبطاً منه ما يمكن استنباطه من الاحكام الشرعية مشيراً الى
ما يلوح منه من الدقائق الاصلية والفرعية راجياً بذلك عظيم الثواب وجزيل الاجر يوم
يقوم الحساب وها انا باسط كف السؤال الى من لا يخيب لديه الآمال ان يوفقني لاتمام ما رجوت
ويرزقني اكماله على احسن الوجوه وان يجعلني ممن تزود في يومه من قبل ان يخرج الامر من يديه وان
يعصمني عن مورد الزلل في القول والعمل انه القادر على ما يشاء وبيده ازمة الاشياء
لا يضيع اجر من احسن عملا **الحديث الاول** حدثني والدي واستاذي ومن اليه في العلوم
الشرعية استنادي حسين بن عبد الصمد الحارثي الهمداني نور الله مرقده وطيب تربته
يوم الثلثاء ثاني شهر رجب المرجب سنة احدى وسبعين وتسعمائة في دارنا بالمشهد المقدس

الرضي علي بن فرقة السلم عن شيخيه الجليلين عمادي الاسلام وفقيهي اهل البيت عليهم السلام
السيد حسن بن جعفر الكركي والشيخ زين الملة والدين العاملي قدس الله سرهما ونفع
في الدارين بذكرهما عن الشيخ الفاضل التقي علي بن عبد العالي الميسي عن الشيخ السعيد محمد بن
داود المؤذن الجزيني عن الشيخ الكامل ضياء الدين علي عن والده الفاضل الاكمل المحقق الجامع
في معارج السعادة بين رتبة العلم ودرجة الشهادة الشيخ شمس الدين محمد بن مكي
رفع الله قدره واضاء في سماء الرضوان بدره ح وعن شيخنا زين الملة والدين عن الشيخ الجليل
جمال الدين احمد بن خاتون عن شيخنا المحقق افضل المتأخرين واكمل المتبحرين نور الملة والدين
علي بن عبد العالي الكركي العاملي اعلى الله مقامه واجزل في الخلد اكرامه عن الشيخ الورع الجليل
علي بن هلال الجزائري عن الشيخ العالم العابد جمال الدين احمد بن فهد الحلي عن الشيخ زين الدين
علي بن الخازن عن شيخنا الشهيد محمد بن مكي ح وعن الشيخ محمد بن المؤذن عن السيد الاجل
السيد علي بن دقماق الحسيني عن الشيخ الجليل الفاضل المقداد بن عبد الله السيوري
الحلي عن شيخنا الشهيد عن جماعة من مشايخه منهم السيد المحقق الطاهر عميد الدين عبد المطلب
الحسيني والشيخ الاجل فخر المحققين ابو طالب محمد الحلي والسيد الفاضل النسابة ابو عبد الله
محمد بن القاسم بن معية الحسيني والسيد الكبير نجم الدين مهنا بن سنان المدني والمولى الفاضل
ملا العلماء مولانا قطب الدين محمد الرازي عن الشيخ الاكمل العلامة اية الله في العالمين
جمال الملة والحق والدين الحسن بن مطهر الحلي قدس الله روحه ونور ضريحه عن شيخه

الافضل

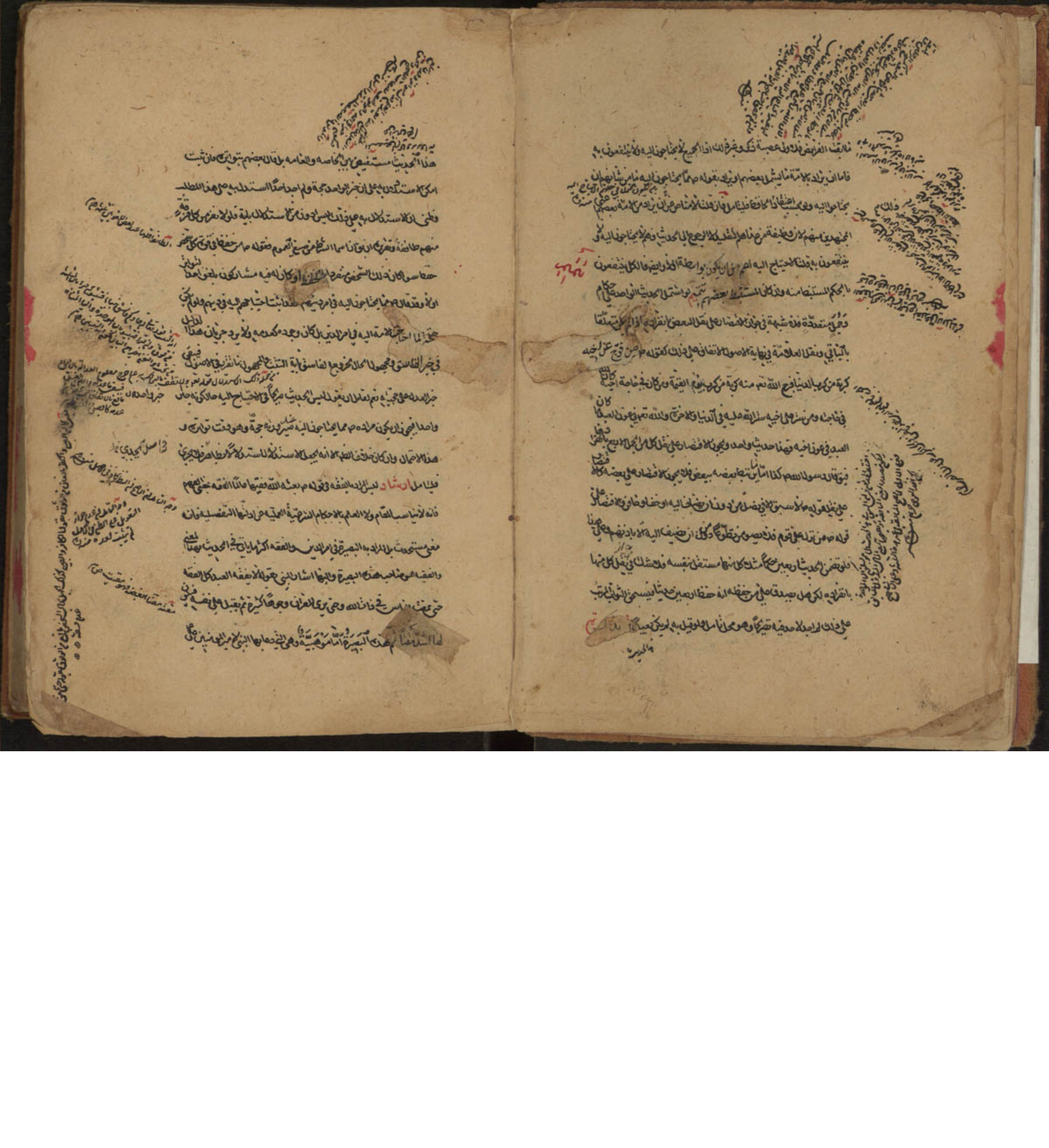
الافضل رئيس المحققين نجم الملة والدين ابي القاسم جعفر بن الحسن بن سعيد الحلي
عن السيد الجليل النسابة فخار بن معد الموسوي عن شاذان بن جبرئيل القمي عن محمد بن
ابي القاسم الطبري عن الشيخ الفقيه ابي علي الحسن عن والده الاجل الاكمل شيخ الطائفة
محمد بن الحسن الطوسي نور الله مرقده ح وعن الشيخ العلامة جمال الملة والدين
عن السيد الطاهر ذي المناقب والمفاخر رضي الدين علي بن طاوس الحسني طاب ثراه
عن حسين بن احمد السوراوي عن محمد بن ابي القاسم الطبري عن الشيخ ابي علي عن والده
محمد بن الحسن الطوسي ح وعن العلامة جمال الملة والدين عن استاده افضل المحققين
سلطان الحكماء والمتكلمين خواجه نصير الملة والحق والدين محمد الطوسي عن
والده محمد بن الحسن الطوسي عن السيد الجليل فضل الله الراوندي عن السيد المجتبى
بن الداعي الحسيني عن الشيخ الطوسي ح وعن شيخنا الشهيد عن الشيخ رضي
الدين علي بن احمد المزيدي عن الشيخ الفاضل الجليل الحسن بن داود الحلي عن الشيخ
ابي القاسم جعفر بن الحسن بن سعيد عن ابيه عن جده عن عربي بن مسافر العبادي
عن الياس بن هشام الحائري عن الشيخ ابي علي عن والده محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ
الاعظم الاكمل المفيد محمد بن محمد بن النعمان الحارثي سقى الله ثراه عن الشيخ الاجل ثقة
الاسلام محمد بن علي بن بابويه القمي اعلى الله درجته عن احمد بن محمد عن ابيه عن علي بن اسمعيل
عن عبد الله بن عبد الله عن موسى بن ابراهيم المروزي عن الامام الكاظم موسى بن جعفر عليهما السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من حفظ على امتي اربعين حديثا مما يحتاجون



اي في امر دينهم بعثه الله عز وجل يوم القيمة فقيها عالما بيان ما العلة يحتاج
الى البيان في هذا الحديث من حفظ الظاهر ان المراد الحفظ عن ظهر القلب فانه
هو المتعارف المعهود في الصدر الاول فان مدارهم كان على النقش في الخواطر
لا على الرسم في الدفاتر حتى منع بعضهم عن الاحتجاج بما لم يحفظه الراوي عن ظهر القلب
وقد قيل ان تدوين الحديث من المحدثات في المائة الثانية من الهجرة ولا يبعد ان يراد بالحفظ
الحراسة عن الاندراس بان يحفظ عن ظهر القلب او الكتابة والنقل بين الناس ولو من كتاب
وامثال ذلك ويدخل في المراد بحفظ الحديث تحمله على احد الوجوه الستة المقررة في الاصول
اعني السماع من الشيخ والقراءة عليه والسماع حال قراءة الغير والاجازة والمناولة والكتابة
ويعرف على امتي الظاهر ان على بمعنى اللام اي حفظ لاجلهم كما قالوا في قوله تعالى ولتكبروا الله
على ما هديكم اي لاجل هدايته اياكم ويحتمل ان يكون بمعنى من كما قيل في قوله تعالى اذا اكتالوا
على الناس يستوفون اي من الناس حديثا الحديث لغة يرادف الكلام سمي به لانه يحدث شيئا
فشيئا وفي الاصطلاح كلام خاص عن النبي او الامام او الصحابي او التابعي ومن يحذو
حذوه يحكي قولهم او فعلهم او تقريرهم وعند بعض المحدثين لا يطلق اسم الحديث الا
على ما كان عن المعصوم مما يحتاجون اليه في امر دينهم اي من الاحاديث التي تتعلق بحاجة
الدينية الينا كالاحاديث الواردة في بعض الاعتقادات والاعمال الدينية كالاحاديث
في توسعة الرزق ودفع الموذيات مثلا اذ لم تدع الينا حاجة دينية وفي بعض الروايات
فانتفعهم في امر دينهم وفي بعضها اربعين حديثا ينتفعون بها من غير تقييد بامر الدين
ثم قل

بيان ترتب الثواب على حفظ الفاظ الحديث

عز وجل جملتان يعترضان بين الحال وصاحبه ويحتمل الحالية بتقدير قد فقيها عالما
المراد انه يحشر يوم ذلك في زمرة الفقهاء والعلماء الذين يرجح مدادهم على دماء الشهداء
تبصرة الظاهر من قوله صلى الله عليه وآله من حفظ ترتب الجزاء على مجرد حفظ الفاظ الحديث
وان معرفة معناه غير شرط في حصول الثواب اعني البعث يوم القيمة فقيها عالما وهو
غير بعيد فان حفظ الفاظ الحديث طاعة كحفظ الفاظ القرآن وقد ورد عنه صلى الله
ناقل الحديث وان لم يكن عالما بمعناه كما يظهر من قوله رحم الله امرء سمع مقالتي فوعاها
فاديها كما سمعها فرب حامل فقه ليس بفقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه
ولا يبعد ان يندرج يوم القيمة بمجرد حفظ اللفظ في زمرة العلماء فان من تشبه بقوم فهو
منهم وهل يعد ترجمة لفظ الحديث حديثا ويترتب الثواب على حفظها الظاهر لا لان
ترجمة القرآن ليست بقرآن ولذلك جاز للمحدث مسها ولم يخرج نادر قراءة القرآن
عن العهدة بقراءتها ولا يستدل على انها قرآن بقوله تعالى ان هذا لفي الصحف الاولى كما حكيت
كذا ضعيف ومن يجوز نقل الحديث بالمعنى لا يقتضي كون الترجمة حديثا وهو ظاهر
تنبيه الظاهر من قوله على امتي ان المراد جميع الامة وهو بظاهره يقتضي الا يترتب
الثواب الا على حفظ ما يشترك جميع الفرق الاسلامية في الحاجة اليه والانتفاع به كقوله
صلى الله عليه وآله لا صلاة الا بطهور جعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا يحرم من
الرضاع ما يحرم من النسب وامثال ذلك دون الاحاديث التي يختص بها فرقة مثلا وردها
كاحاديث صلاة الضحى ... واحاديث مسح الرجلين في الوضوء ونافلة ...



فلا يعرف الفرائض فلا ولي عصبة تكون غير ذلك اذا الجميع لا يحتاجون اليه ولا ينتفعون به
فاما ان يراد بالامة ما يشمل بعضهم او يراد بقوله صلى الله عليه وسلم مما يحتاجون اليه ما من شانهم ان
يحتاجوا اليه ولو بحسب اعتقادهم كما افاد فليتامل فان قلت الامتناع عن ان يراد من الامة بعضهم
المجتهدين منهم لان وظيفة من عداهم التقليد لا الرجوع الى الحديث وهم لا يحتاجون اليه ولا
ينتفعون به قلنا الاحتياج اليه اعم من ان يكون بواسطة او لا وايضا فالكل ينتفعون
بالحكم المستنبط منه وان كان المستنبط بعضهم ثم لو اشتمل الحديث الواحد على احكام
متعددة فلا شبهة في جواز الاقتصار على نقل البعض بانفراده اذا لم يكن متعلقا
بالباقي ونقل العلامة في نهاية الاصول الاتفاق على ذلك كقوله صلى الله عليه وسلم من فرج عن اخيه
كربة من كرب الدنيا فرج الله تعالى عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن كان في حاجة اخيه كان الله
في حاجته ومن ستر على اخيه ستر الله عليه في الدنيا والآخرة والله تعالى في عون العبد ما كان
العبد في عون اخيه فهذا حديث واحد ويجوز الاقتصار على نقل كل من الجمل الاربع بانفرادها
فيقال قال رسول الله صلعم كذا اما ان تعلق بعضه ببعض فلا يجوز الاقتصار على بعضه كالا
ستثناء في قوله صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في نصل او خف او حافر فلا اقتصار على
قوله صلى الله عليه وسلم من [illegible] على قوم [illegible] الى الاباذنهم
الى تقضي الحديث بعين [illegible] كل منها مستقل بنفسه [illegible] في نقل كل منها
بانفراده لكن هل يصدق على من حفظه انه حفظ اربعين حديثا فيستحق الثواب المرتب
على ذلك ام لا مدخل فيه تصريحا وهو محل تامل فلو قيل به لم يكن بعيدا

الحديث

هذا الحديث مستفيض بين الخاصة والعامة بل قال بعضهم بتواتره فان ثبت
امكن الاستدلال به على ان خبر الواحد حجة ولم اجد احدا استدل به في هذا المطلب
وظني ان الاستدلال به على ذلك حسن ووجه الاستدلال بآية فلولا نفر من كل فرقة
منهم طائفة وتقريبه ان من اسما الشرط من صيغ العموم فقوله صلى الله عليه وسلم من حفظ على امتي يشمل كل شخص
حفظ سواء كان ذلك الشخص منفردا بالحفظ او كان له فيه مشاركون بلغوا حد التواتر
اولا وقد قال صلى الله عليه وسلم مما يحتاجون اليه في امر دينهم فقد اثبت احتياجهم اليه في دينهم فلو لم يكن
حجة لما احتاجت الامة اليه في امر الدين بل كان وجوده كعدمه ولا يرد جريان هذا الدليل
في خبر الفاسق ومجهول الحال لخروجهما بآية التثبت كما تقرر في الاصول فبقي
خبر العدل على حجيته ثم لقائل ان يقول ليس الحديث صريحا في الاحتياج اليه حال كونه خبر
واحد فيحتمل ان يكون مراده صلى الله عليه وسلم مما يحتاجون اليه مما هو في نفسه حجة وهو وقت تواتره و
هذا الاحتمال وان كان خلاف الظاهر الا انه يبطل الاستدلال للاستدلال بالظاهر فليتامل
ارشاد ليس المراد بالفقه في قوله صلى الله عليه وسلم بعثه الله فقيها عالما الفقه بمعنى الفهم
فانه لا يناسب المقام ولا العلم بالاحكام الشرعية العملية عن ادلتها التفصيلية فانه
معنى مستحدث بل المراد به البصيرة في امر الدين والفقه اكثر ما يأتي في الحديث بهذا المعنى
والفقيه هو صاحب هذه البصيرة واليها اشار النبي بقوله لا يفقه العبد كل الفقه
حتى يمقت الناس في ذات الله وحتى يرى للقرآن وجوها كثيرة ثم يقبل على نفسه فيمقتها
ثم ان هذه البصيرة اما موهبية وهي التي دعا بها النبي لامير المؤمنين علي

من يرسله الى اليمن بقوله اللهم فقهه في الدين او كتبته وهي التي اشار اليها امير
المؤمنين عليه السلام حيث قال لولده الحسن عليه السلام تفقه يا بني في الدين
وفي كلام بعض الاعلام ان اسم الفقه في العصر الاول انما كان يطلق على علم الاخرة ومعرفة
دقائق افات النفوس ومفسدات الاعمال وقوة الاحاطة بحقارة الدنيا وشدة
التطلع الى نعيم الاخرة واستيلاء الخوف على القلب ويدل عليه قوله تعالى فلولا
نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا
اليهم فقد جعل العلة الغائية من الفقه الانذار والتخويف ومعلوم ان ذلك
لا يترتب الا على هذه المعارف لا على معرفة فروع الطلاق والمساقاة والسلم
وامثال ذلك واما العلم فالمراد به قريب مما اريد من الفقه لا المعاني المصطلحة
المستحدثة كحصول الصورة او الصورة الحاصلة عند العقل او ملكة يقتدر
بها على ادراكات جزئية وما اشبه ذلك فان العلماء ورثة الانبياء وليس شيء
من هذه المعاني ميراث الانبياء وقد قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء فقد
جعل العلم موجبا للخشية والخوف لتعليق الحكم على الوصف فجميع ما ارتسم في ذهنك
من التصورات والتصديقات التي لا توجب لك الخشية والخوف وان كانت في كمال الدقة
والغموض فليست من العلم في شيء بمقتضى الاية الكريمة بل هي جهل محض بل الجهل خير منها
انتهى كلامه وهو كلام رشيق انيق ينبغي ان يكتب بالنور على صفحات خدود الحور

الحديث الثاني

وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق ثقة الاسلام محمد

بن

بن بابويه القمي عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن احمد
بن محمد بن خالد عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن سنان
عن عيسى الجريري عن الامام جعفر بن محمد الصادق عن ابيه محمد الباقر
عن ابيه زين العابدين عن ابيه سيد الشهداء عن ابيه امير المؤمنين عليهم السلام قال
قال رسول الله من عرف الله وعظمه منع فاه من الكلام وبطنه من
الطعام وعنى نفسه بالصيام والقيام قالوا بابائنا وامهاتنا يا رسول الله
هؤلاء اولياء الله قال ان اولياء الله سكتوا فكان سكوتهم فكرا ونظروا فكان
نظرهم عبرة ونطقوا فكان نطقهم حكمة ومشوا فكان مشيهم
بين الناس بركة لولا الاجال التي قد كتبت عليهم لم تستقر ارواحهم في اجسادهم
خوفا من العقاب وشوقا الى الثواب

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

من عرف الله قال بعض الاعلام اكثر ما يطلق المعرفة
على الاخير من الادراكين للشيء الواحد اذا تخلل بينهما عدم بان ادركه
اولا ثم ذهل عنه ثم ادركه ثانيا فظهر له انه هو الذي كان قد ادركه
اولا ومن هنا سمي اهل الحقيقة باصحاب العرفان لان خلق الارواح قبل خلق
الابدان كما ورد في الحديث وهي كانت مطلعة على بعض الاشراقات الشهودية
مقرة لمبدعها بالربوبية كما قال الله سبحانه وتعالى الست بربكم
قالوا بلى لكنها لالفها بالابدان الظلمانية وانغمارها في الغواشي

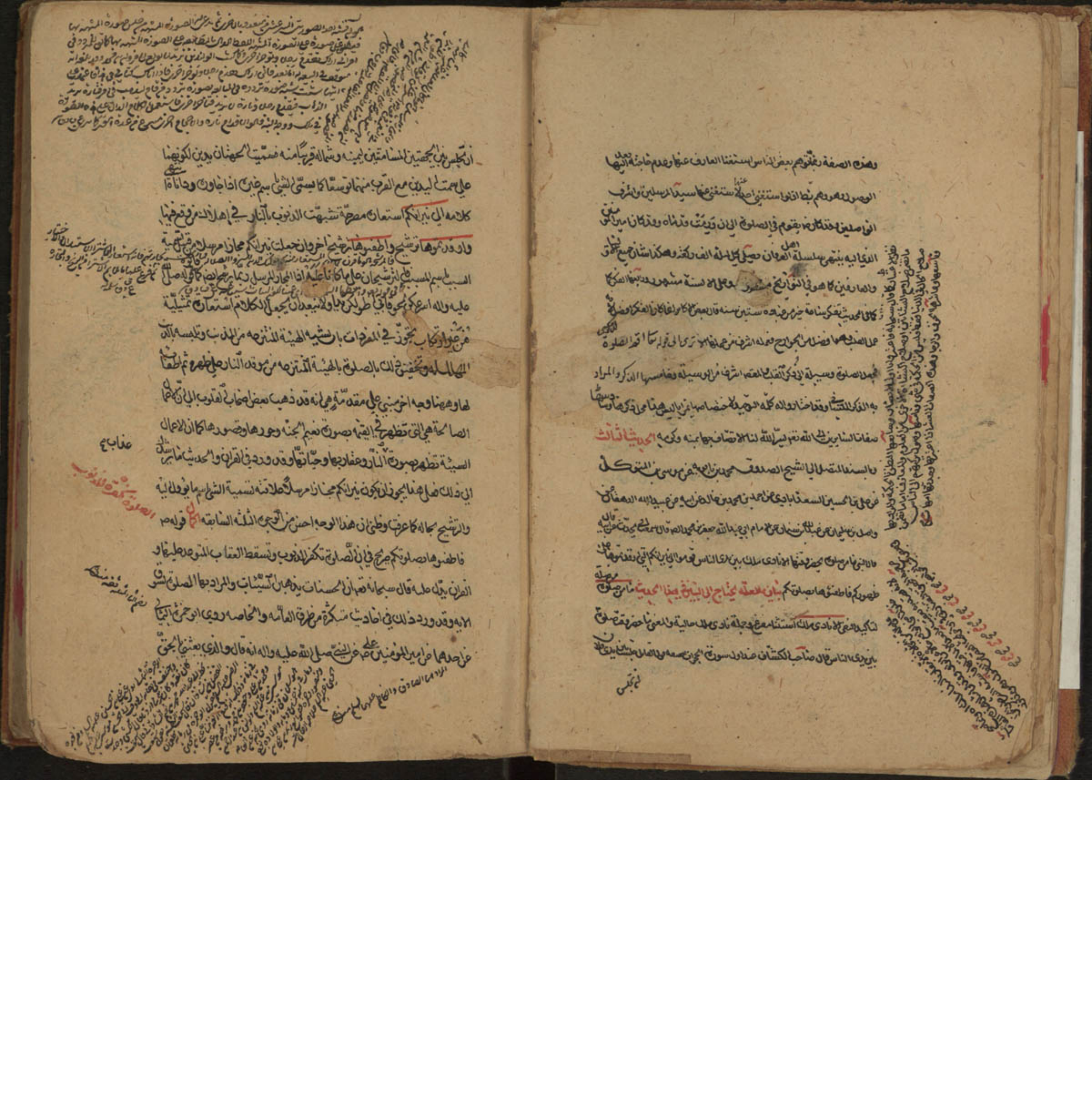
الهيولانية ذهلت عن مولاها وصدعنها فاذا تخلصت بالرياضة من اسر دار
الغرور وترقت بالمجاهدة عن الالتفات الى عالم الزور تجدد عهدها القديم
الذي كاد ان يندرس بتمادي الاعصار والدهور وحصل لها الادراك
مرة ثانية وهي المعرفة التي هي نور على نور ضنا نفسه عنا بالعين المهملة
والنون المشددة اي التعب والعنا بالفتح والمد التعب بابائنا وامهاتنا ضمن
الباء معنى النجاة باء التفديه ومتعلقها محذوف غالبا والتقدير نفديك
بابائنا وامهاتنا وهي في الحقيقة باء العوض نحو خذ هذا بهذا وعوضه
قوله ثم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون هولا اولياء الله هو استفهام
محذوف الاداة ويمكن ان يكون خبرا فصدره لانه ثم الحكم والتاكيد في قوله
ع انا اولياء الله لكون المخبر ملقى الى السائل المتردد على الاول ولكون
المخاطب خالي الذهن على الثاني ان جعل قوله ع ان اولياء الله ردا
لقولهم هولا اولياء الله اي ان اولياء الله اناس اخر صفاتهم فوق
هذه الصفات وان جعل تصديقا لقولهم ووصفا للاولياء بصفات
اخرى زيادة على صفاتهم الثلث السابقة فالتاكيد لكون المخبر ملقى
الى الخلص الراسخين في الايمان فهو رائج عندهم متقبل لديهم مما
عنه عن كمال الرغبة ووفور النشاط لانه في وصف اولياء الله باعظم
الصفات فكان مظنة التاكيد كما ذكر صاحب الكشاف عند قوله تعالى

وانا لقوا الذين امنوا قالوا امنا فكان سكوتهم فكرا اطلق على سكوتهم
الفكر لكونه لا يزال في منفك عنه وكذا اطلق العبرة على نظرهم
لحكمة على نطقهم والبركة على مشيهم وجعل كل منهم ذكرا لاجله
حكمة اشعارا بانه لا يخرج عن هذين فالاول في المخلوق والثاني
بين الناس وذلك ابقا النطق على معناه المصدري اي ان نطقهم
بما نطقوا به مبني على حكمة ومصلحة خوفا من العذاب وشوقا
الى الثواب فيه اشارة الى تساويها الخوف والرجا فيهم لكونهما معا
في الغاية القصوى والدرجة العليا كما ورد في الحديث عن الامام محمد
بن علي الباقر عليهما السلام انه قال ليس من عبد مومن الا وفي
قلبه نوران نور خيفة ونور رجاء لو وزن هذا لم يزد على هذا
و عن الامام جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام اعجب ما كان في
وصية لقمن ان قال لابنه خف الله خيفة لو جئته ببر الثقلين لعذبك
وارج الله رجاء لو جئته بذنوب الثقلين لرحمك سبحانه المراد بمعرفة
الله تعالى الاطلاع على نعوته وصفاته الجلالية والجمالية بقدر
الطاقة البشرية واما الاطلاع على حقيقة الذات المقدسة فمما لا مطمع
فيه للملائكة المقربين والانبياء المرسلين فضلا عن غيرهم وكفى
في ذلك قوله سيد البشر ما عرفناك حق معرفتك وفي الحديث ان الله

احتجب عن العقول كما احتجب عن الابصار وان الملأ الاعلى يطلبونه كما تطلبونه انتم فلا تلتفت الى من يزعم انه قد وصل الى كنه الحقيقة المقدسة بل احث التراب في فيه فقد ضل وغوى وكذب وافترى فان الامر ارفع واظهر من ان يتلوث بخواطر البشر وكلما تصوره العالم الراسخ فهو عن حرم الكبريا بفراسخ واقصى ما وصل اليه الفكر العميق وهو غاية مبلغه من التدقيق وما احسن ما قال شعر انچه پيش تو غير از ان ره نيست غاية فهم تست الله نيست بل الصفات التي نثبتها له سبحانه انما هي على حسب وهمنا وقدر طاقتنا فانا نعتقد اتصافه سبحانه باشرف طرفي النقيض بالنظر الى عقولنا القاصرة وهو تعالى ارفع واجل من جميع ما نصفه به وفي كلام الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام اشارة الى هذا المعنى حيث قال كلما ميزتموه باوهامكم في ادق معانيه مخلوق مصنوع مثلكم مردود اليكم ولعل النمل الصغار تتوهم ان لله زبانيتين فان ذلك كمالها وتتوهم ان عدمهما نقصان لمن لا يتصف بهما وهكذا حال العقلاء فيما يصفون الله تعالى به انتهى كلامه صلوات الله عليه وسلامه قال بعض المحققين هذا كلام دقيق رشيق انيق صدر من مصدر التحقيق ومورد التدقيق والسر في ذلك ان التكليف انما يتوقف على معرفة الله تعالى بحسب الوسع والطاقة وانما كلفوا ان يعرفوه بالصفات التي الفوها وشاهدوها فيهم مع سلب النقائص الناشية عن انتسابها اليهم ولما كان

الانسان

الانسان واجبا بغيره عالما قادرا مريدا حيا متكلما سميعا بصيرا كلف بان يعتقد تلك الصفات في حقه تعالى مع سلب النقائص الناشية عن انتسابها الى الانسان بان يعتقد انه تعالى واجب لذاته لا بغيره عالم بجميع المعلومات قادر على جميع الممكنات وهكذا في سائر الصفات ولم يكلف باعتقاد صفة له لا يوجد فيه مثالها ومناسبها بوجه ولو كلف به لما امكنه تعقله بالحقيقة وهذا احد معاني قوله عليه السلام من عرف نفسه فقد عرف ربه انتهى كلامه واعلم ان تلك المعرفة التي يمكن ان يصل اليها افهام البشر لها مراتب متخالفة ودرج متفاوتة قال المحقق الطوسي طاب ثراه في بعض مصنفاته ان مراتبها مثل مراتب معرفة النار مثلا فان ادناها من سمع ان في الوجود شيئا يعدم كل شي يلاقيه ويظهر اثره في كل شي يحاذيه واي شي اخذ منه لم ينقص منه شي ويسمى ذلك الموجود نارا ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة المقلدين الذين صدقوا بالدين من غير وقوف على الحجة واعلى منها مرتبة من وصل اليه دخان النار وعلم انه لا بد له من مؤثر فحكم بذات لها اثر هو الدخان ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة اهل النظر والاستدلال الذين حكموا بالبراهين القاطعة على وجود الصانع واعلى منها مرتبة من احس بحرارة النار بسبب مجاورتها وشاهد الموجودات بنورها وانتفع بذلك الاثر ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة المؤمنين المخلصين الذين اطمأنت قلوبهم بالله وتيقنوا ان الله نور السموات والارض كما وصف به نفسه واعلى منها مرتبة من احترق بالنار بكليته وتلاشى فيها بجملته ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة اهل الشهود



وهذه الصفة ربما توهم بعض الناس استغناء العارف عنها وعدم حاجته اليها بعد

الوصول لتوهمهم ان ما فائدة العبادة في الوصول الا الوصول فاذا حصل استغنى عنها كيف وسيد المرسلين واشرف

الواصلين حتى كان يقوم في الصلوة الى ان تورمت قدماه وقد كان ميل من

التناهي بنتهي سلسلة العرفان حيث كل سلسلة الف ركعة وهكذا شان جميع الاولياء

والعارفين كما هو في التواريخ مشهور حتى على الالسنة مشهور وقد نبّهنا على ذلك

كما في الحديث تفكر ساعة خير من عبادة ستين سنة قال بعض الاكابر انما كان الفكر افضل

من العبادة لانه فعل القلب وهو افضل من الجوارح فعمله اشرف من عملها ويرشد الى قوله تعالى اقم الصلوة

لذكري جعل الصلوة وسيلة الى ذكر القلب والمقصد اشرف من الوسيلة وقد فسرها الذكر والمراد

به الذكر القلبي وقد اختار والله كلمة التوحيد لاختصاصها بالقلب هنا من ذكرها وسائطها

صفات السائرين الى الله تعالى يسر الله لنا الاتصاف بها بمنه وكرمه الحديث الثالث

وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق محمد بن بابويه عن موسى بن المتوكل

عن علي بن الحسين السعدابادي عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن عبيد الله الدهقان عن

واصل بن سليمان عن عبد الله بن سنان عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق قال سمعته يقول قال

قال النبي ما من صلوة يحضر وقتها الا نادى ملك بين يدي الناس قوموا الى نيرانكم التي اوقدتموها على

ظهوركم فاطفئوها بصلوتكم بيان لعله يحتاج الى بيان في هذا الحديث ما من صلوة

لتاكيد النفي الا نادى ملك استثناء مفرغ وجملة نادى حالية والمعنى ما حضر وقت صلوة

بين يدي الناس قال صاحب الكشاف عند تفسير سورة الحجرات حقيقة قول القائل جلست بين يدي فلان

ان يجلس بين الجهتين المسامتتين يمينه وشماله قريبا منه فسميت الجهتان يدين لكونهما

على سمت اليدين مع القرب منهما توسعا كما يسمى الشيء باسم غيره اذا جاوره وداناه انتهى

كلامه الى نيرانكم استعارة مصرحة تشبهت الذنوب بالنار في اهلاك من وقع فيها

واوقدتموها ترشيح واطفئوها ترشيح اخر وان جعلت نيرانكم مجازا مرسلا من قبيل تسمية

السبب باسم المسبب فالترشيحان على حالهما الا اذا جعل المجاز المرسل يكون مرشحا كما قاله صلى الله

عليه وآله اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا ولا يبعد ان يجعل الكلام استعارة تمثيلية

من غير ارتكاب تجوز في المفردات بان تشبه الهيئة المنتزعة من المذنب وتلبسه بالذنب

الهالك له وتخلصه من ذلك بالصلوة بالهيئة المنتزعة من موقد النار على ظهره ثم اطفائها

لها وههنا وجه اخر مبني على مقدمة هي انه قد ذهب بعض اصحاب القلوب الى ان الاعمال

الصالحة هي التي تظهر في القيمة بصورة نعيم الجنة وحورها وقصورها كما ان الاعمال

السيئة تظهر بصورة النار وعقاربها وحياتها وقد ورد في القرآن والحديث ما يرشد

الى ذلك فعلى هذا يجوز ان يكون نيرانكم مجازا مرسلا من تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه

والترشيح بحاله كما عرفت وظني ان هذا الوجه احسن من الوجوه الثلثة السابقة قوله

فاطفئوها بصلوتكم صريح في ان الصلوة تكفر الذنوب وتسقط العقاب المتوعد عليها و

القرآن يدل عليه قال سبحانه ان الحسنات يذهبن السيئات والمراد بها الصلوة كما في تفسير

الاية وقد ورد ذلك في احاديث متكثرة من طرق العامة والخاصة روى ابو حمزة الثمالي

عن احدهما عن امير المؤمنين علي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال والذي بعثني بالحق

بشيرا ونذيرا ان احدكم ليقوم من وضوئه فتساقط عن جوارحه الذنوب فاذا استقبل الله
بوجهه وقلبه لم ينفتل وعليه من ذنوبه شيء كيوم ولدته امه انما منزلة الصلوات الخمس
لامتي كنهر جار على باب احدكم فما يظن احدكم لو كان على بدنه درن ثم اغتسل في ذلك النهر
خمس مرات اكان يبقى في جسده درن وكذلك والله الصلوات الخمس لامتي وروي في
سبب نزول قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ان رجلا من الصحابة اصاب من امرأة قبلة
فاتى النبي صلى الله عليه وآله فاخبره فانزل الله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل
ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل ألي هذا فقال صلى الله عليه وآله بل لجميع امتي كلهم ولا يخفى ان
هذه الذنوب التي وردت الاخبار بان الصلوة مكفرة لها مخصوصة بما عدا الكبائر وفي
كثير من الاحاديث تصريح بذلك كما روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال ان الصلوات كفارات
لما بينهن ما اجتنب الكبائر وعنه صلى الله عليه وآله ما من امرء مسلم تحضره صلوة مكتوبة
فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة وعنه
صلى الله عليه وآله ان الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة كفارات لما بينهن ما لم تغش الكبائر
والروايات بذلك متظافرة فينبغي حمل الذنوب في الرواية الاولى على الصغائر وان كان قوله
كيوم ولدته امه ظاهرا في العموم كما لا يخفى **تنبيه** ما ورد من ان اجتناب الكبائر مكفر للصغائر
كما قال سبحانه ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما
لا ينافي ما تضمنته الاحاديث السابقة من كون الصغائر مكفرة بالصلوة فلعل كلا منهما
مكفر لنوع منها او ان لكل منهما مدخلا في التكفير فهو بهذا الاعتبار مكفر في الجملة ولكن

تحمل

تحمل الصغائر التي تكفرها الصلوات على الصغائر الصادرة ممن لا يجتنب الكبائر لان
قوله ص ما اجتنب الكبائر وما لم يؤت كبيرة وما لم تغش الكبائر ظرفية فالمعنى ان الصلوات
تكفر ما بينهن وقت اجتناب الكبائر فمن لا يجتنبها يكون صغائره غير مكفرة بالصلوة وهذا
لا ستر فيه **الحديث السابع** وبسندي المتصل الى الشيخ الجليل شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي
قدس الله روحه عن الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن محمد بن النعمان المفيد طاب ثراه عن احمد
بن محمد عن ابيه عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير وفضالة عن جميل بن دراج عن زرارة بن
اعين قال حكى لنا الامام ابو جعفر محمد بن علي الباقر وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله
فدعا بقعب من ماء فادخل يده اليمنى فاخذ كفا من ماء فاسدلها على وجهه من اعلى الوجه ثم مسح
بيده الجانبين جميعا ثم اعاد اليسرى في الاناء فاسدلها على اليمنى ثم مسح جوانبها ثم اعاد اليمنى في
الاناء ثم صبها على اليسرى فصنع بها كما صنع باليمنى ثم مسح ببقية ما بقي في يديه راسه ورجليه ولم
يعدهما في الاناء **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث** القعب قدح من خشب قد يتمسك بهذا
على ان احضار الغير ماء الوضوء ليس من المستحبات المكروهة في الوضوء وانما هي صب الماء في اليد
ليغسل به العضو وفيه ما لا يخفى فاسدلها على وجهه اي صبها والسدل في الاصل ارخاء الثوب
ونحوه ومنه السدل للحارس على الهودج والكلام استعارة تبعية ومن اعلى الوجه المراد بالاعلى
على ما لم يمسح قصاص الناصية وما سامته من الجبهتين تسمعه عليك زيادة تحقيق فيه ثم مسح
بيده الجانبين جميعا اي جانبي الوجه وربما يوجد في بعض نسخ التهذيب الحاجبين وهو من سهو
الناسخ ولا يخفى ان لفظة ثم في هذا الحديث منسلخة عن معنى التراخي وهو في كلام البلغاء كثير

ثم اعاد اليسرى كان لفظ ثم ادخل اليسرى ولعله اطلق الاعادة على الادخال الابتدائي لمشاكلة
قوله فيما بعد ثم اعاد اليمنى ولا يتوهم ان تقدم المشاكل بالفتح على المشاكل بالكسر شرط فانهم
صرحوا بان يمشي في قوله تعالى فمنهم من يمشي على بطنه لمشاكلة قوله ومنهم من يمشي على رجلين
هذا ويمكن ان يقال انه اطلق الاعادة باعتبار كونها ثانيًا لا باعتبار كونها اليسرى فتدبر ثم مسح ببقية
ما بقي في يديه راسه ورجليه كان لفظ ثم مسح بما بقي في يديه وكانه لما كان من المعلوم لكون الامام
عليه الصلوة والسلم مسح راسه ورجليه بجميع الرطوبة الباقية وكل الكف ادرج لفظ البقية
دفعًا للتوهم واشعارًا بانه عليه السلم مسح بشي منها ولم يعدها في الاناء افراد الضمير العائد
الى اليمنى في قوله كما صنع باليمنى ويمكن عوده الى اليد في ضمن اليدين وربما يوجد في بعض
النسخ ولم يعدهما بالتثنية وان كلف تبصرة احتج من قال من علمائنا بوجوب الابتداء في غسل الوجه
من اعلاه وهم من عدا المرتضى وابن ادريس من اتباعهما بما تضمنه هذا الحديث من الغسل
الاعلى في مقام البيان فيجب ولا يجب الافراغ باليمنى لانه علم استحبابه من دليل اخر وبان النبي صلعم توضأ
الوضوء البياني اما ان يكون بدأ باعلى الوجه او باسفله لا سبيل الى الثاني والا لوجب علينا لتعين
ولم يجز سواه للاتفاق على انه صلى الله عليه واله قال بعد فراغه هذا وضوء لا يقبل الله
الصلوة الا به لكنه غير واجب علينا باتفاق الامة فتعين الاول واعترض على هذا بانه
يجوز ان يكون عليه السلم بدأ بالاسفل لبيان جوازه والاشعار بعدم وجوب الابتداء بالاعلى
فلا يجب علينا ويخطر بالبال انه على تقدير ابتدائه عليه السلم بالاعلى ايضا لا يلزم وجوبه على
الامة فان غسل الوجه على هذا الوجه اعني من الاعلى الى الاسفل من قبيل الافعال

فيه ما ذكر

الجبلية

الجبلية التي لا يقتضي صدورها عنه عليه السلم وجوبها على الامة وكون ذلك من جملة
ما قصد بالبيان غير واضح اذ الترتيب فيه غير معلوم وكونه من كيفيات بعض ما قصد بيانه
والترتيب به لا يوجب كونه كذلك والا لوجب امرار اليد على الوجه حال غسله كما ذهب اليه
الشاذ من اصحابنا فانه ايضا من كيفيات بعض ما قصد به وقد فعله عليه السلم كما نطق
به الحديث واما قوله عليه السلم لا يقبل الله الصلوة الا به فمعناه الا بمثله والمماثلة بين الو
ضوئين لا تنتفي بمجرد الابتداء من الاسفل فلو بقي قل ما يتحقق معه المماثلة لكفى في الاصل من ارادة الذ
من زايد على ذلك الاقل كما لو كلف السيد عبده بان يعمل مثل عمل زيد فانه يخرج عن العهدة
باقل ما يصدق عليه المماثلة عرفًا وظني انه لو استدل على هذا المطلب بان المطلق ينصرف
الى الفرد الغالب الشايع المتعارف والغالب الشايع المتعارف في غسل الوجه غسله من فوق الى اسفل
فينصرف الامر في قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم اليه لم يكن بعيدًا وجريانه في امرار اليد على
الوجه مشترك بينه وبين الدليلين السابقين للاصحاب فما هو جوابهم فهو الجواب وستسمع
في هذا الباب ما يزيل عنك الارتياب **بيان وافٍ وتبيان شافٍ** تحديد الوجه وان كان مشهورًا
في كتب الاصحاب مسطورًا الا اني اريد ان اذكر ما ظهر لي من كلام ائمتنا عليهم الصلوة
والسلم مما لم يذكره اولئك الاعلام فاقول اطبق اهل الاسلام سوى الزهري على ان ما يجب
غسله في الوضوء من الوجه ليس خارجًا عن المسافة التي هي من قصاص شعر الراس الى طرف
الذقن طولا ومن وتد الاذن الى وتد الاذن عرضا والقصاص لغة منتهى منابت شعر
الراس من مقدمه ومؤخره والمراد هنا قصاص المقدم وهو ياخذ من كل جانب من الناصية

بيانه والفرق

ويرتفع من القنفة ثم ينحط الى مواضع التحذيف ويمر فوق الصدغ ويتصل بالعذار
واما ما يرتفع من الاذن فداخل في الموخر والذي استفاده اصحابنا رضوان الله عليهم من
صحيح زرارة الاتية انه من القصاص الى طرف الذقن طولا وما حواه الابهام والوسطى
عرضا وهذا التحديد يقتضي بظاهره دخول النزعتين والصدغين في الوجه وخروج
مواضع التحذيف والعذارين والبياض الذي بينهما وبين الاذنين لكن النزعتان خارجان
عند علمائنا عن حد الوجه ولذلك ذكروا ان اعلى الوجه هو قصاص الناصية وما على سمته
من الجانبين في عرض الراس واما الصدغان فهما وان كانا تحت الخط العرضي المار بقصاص
الناصية ويحويهما الاصبعان بعض الا انهم استفادوا عدم وجوب غسلهما من صحيحة
زرارة المذكورة وهي ما رواه عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت له اخبرني عن حد الوجه
الذي ينبغي ان يوضا الذي قال الله تعالى فقال الوجه الذي امر الله عز وجل بغسله الذي
لا ينبغي لاحد ان يزيد عليه ولا ينقص منه ان زاد عليه لم يوجر وان نقص منه اثم ما
دارت عليه الوسطى والابهام من قصاص شعر الراس الى الذقن وما جرت عليه الاصبعان
مستديرا فهو من الوجه وما سوى ذلك فليس من الوجه فقلت له الصدغ من الوجه فقال لا
قال زرارة قلت له ارايت ما احاط به الشعر فقال كلما احاط به الشعر فليس على العباد ان يطلبوه
ولا ان يبحثوا عنه ولكن يجري عليه الماء وهذه الرواية هي معتمد الاصحاب في تحديد الوجه
وطريقها في الفقيه والكافي صحيح وفي التهذيب حسن وهي فيه مضمرة كما في الكافي ولكنه غير مضر
لتصريح الشيخ في الخلاف بان المسئول احدهما ع وتصريح الصدوق بانه الباقر عليه السلم واما مو

القذف

التحذيف والعذاران فقد اختلف اصحابنا فيها فبعضهم ادخل مواضع التحذيف لاشتمال الاصبعين
عليها غالبا وكونها اخفض من مسامت قصاص الناصيه وقطع العلامه في التذكره بخروجها للاصل
ونبات الشعر عليها متصلا بشعر الراس فهو موافق لمذهب بعض العامه واما العذاران
فقد قطع المحقق والعلامه بخروجهما للاصل ولعدم اشتمال الاصبعين عليهما والادخالهما اولى
جهما ولا ريب ان ادخالهما احوط واما البياضان اللذان بينهما وبين الاذنين فهما خارجان
عن الحد الطولي والعرضي عندنا واكثر العامه على دخولهما الا ان الحد العرضي عندهم من الوتد الى الوتد
اذا تقرر هذا فالمستفاد من كلام فقهائنا رضوان الله عليهم بعد تحديدهم الوجه طولا وعرضا بما
مر ان اعلى الوجه هو قصاص الناصيه وما سامته في جهة العرض على الاستقامة من الجانبين بقدر
ما يشتمل عليه الاصبعان وظاهر ان مواضع التحذيف والصدغين تحت هذا الحد الطولي
وداخلان في الحد العرضي لاشتمال الاصبعين عليهما غالبا فالتحديد المشهور للوجه عند من
يخرجهما كالعلامه بل عند جميع اصحابنا المخرجين للصدغين غير سديد لخروج ما هو داخل
فيه وكيف يصدر مثله عنه عليه السلم والذي يظهر لي من الروايه ان كلا من طول الوجه وعرضه
هو ما اشتمل عليه الاصبعان بمعنى ان الخط المتوهم من القصاص الى طرف الذقن وهو الذي يشتمل
عليه الاصبعان غالبا اذا اثبت وسطه وادير على نفسه حتى يحصل شبه دائرة فذلك
هو الذي يجب غسله بيان ذلك ان قوله عليه السلم من قصاص شعر الراس الخ اما حال من الموصول
الواقع خبرا عن الوجه وما هو والمعنى ان الوجه هو القدر الذي دارت عليه الاصبعان حال كونه من
قصاص شعر الراس الى الذقن واما متعلق بدارت والمعنى ان الدوران يبتدي من قصاص شعر الراس

منتهيا الى الذقن ولا ريب انه اذا اعتبر الدوران على هذه الصفة للوسطى اعتبر للابهام عكسه
وبالعكس تتميما للدائرة المستفادة من قوله عليه السلم مستديرا فاكتفى عليه السلم بذكر احدهما
عن الاخر فبين هذا المضمون واوضحه بقوله عليه السلم وما جرت عليه الاصبعان مستديرا
فهو من الوجه فقوله مستديرا حال من المبتدء وهو ما وهذا صريح في ان كلا من طول الوجه وعرضه
شيء واحد هو ما اشتمل عليه الاصبعان عند دورانهما كما ذكرناه وح فيستقيم التحديد ولا يدخل
فيه مواضع التحذيف والصدغان لا يحتاج الى اخراجهما فيخرج بذلك عن الاسناد وانما قلنا بخروج
مواضع التحذيف والصدغين عن التحديد اذا اطبق الخط المتوهم من انفراج الوسطى والابهام
ما بين قصاص ناصيته الى طرف ذقنه وادار مثبتا وسطه ليحصل شبه الدائرة وقعت
مواضع التحذيف والصدغين خارجة عنها كما يشهد به التجربة ويظهر من هذا ان ما يجب
غسله من جانب اعلى الوجه بمقتضى التحديد المشهور بينهم على ما يفهم من الرواية بنصف
الفاصل ما بين مربع معمول على دائرة قطرها انفراج الاصبعين وتلك الدائرة اعني مثلثين
يحيط بكل منهما خطان مستقيمان وقوس من تلك الدائرة ومواضع التحذيف والصدغان
واقعان في هذين المثلثين ومن احتاج الى التوضيح
فلينظر الى هذا الشكل فب قصاص الناصية
وز طرف الذقن وخط ا ب ج هو الخط الماس
بقصاص الناصية وما سامته من الجانبين بقدر
انفراج الاصبعين وهو اعلى الوجه على ما استفاده اكثر اهل الشام من التحديد الذي تضمنه

الروايتين للوجه هو مجموع هذا الشكل عندهم واما على ما استفدناه بنظري القاصر فاذا
توهم وصل ج ج بخط وهو ما بين الاصبعين واثبت وسطه وهو ج ثم ادير على نفسه
حصلت دائرة ب ه ز د وهي الوجه الذي يجب غسله بمقتضى الروايتين والفاضل بين
الوجهين بمثلثي ا ب ه ج ب ه وهذان المثلثان خارجان عن الوجه فلا يجب غسلهما وذلك
ما اردناه **نقل كلام فاضل محقق حل** قال بعض الاعلام ان المعتبر في غسل الوجه غسل
الاعلى فالاعلى لكن لا حقيقة لتعسره او تعذره بل عرفا فلا تضر المخالفة اليسيرة ولا يخرج بها في العرف
عن كونه غسل الاعلى فالاعلى ثم قال وفي الاكتفاء بكون كل جزء من العضو لا يغسل قبل ما فوقه على خطه
وان غسل ذلك الجزء قبل الاعلى من غير جهته وجه وجيه انتهى كلامه اعلى الله مقامه والذي يخطر
بالبال انه اذا حصل الابتداء بغسل جزء من اعلى الوجه كفى ولا مراعاة للاعلى فالاعلى في بقية اجزائه لا
حقيقة ولا عرفا سواء اخذت الاجزاء بالنسبة الى ما على خطها او بالنسبة الى غيرها لاصالة
براءة الذمة من ذلك ولما فيه من المشقة ولاطلاقه في هذا الحديث على اكثر من انه عليه السلم ابتدا
بكلتا يديه على اعلى الوجه واما انه عليه السلم راعى في الغسل تقديم الاعلى فالاعلى فليس في هذا
ولا في شيء من اصولنا الاربعة ما يدل عليه ولم اظفر في شيء من كتب الاستدلالية مما يوحي اليه
الكافي والتهذيب ومن لا يحضره الفقيه والاستبصار
والمسح في قول زرارة ثم مسح بين الحاجبين يحقق في ضمن مسح الاعلى فالاعلى وبدونه فلا يحمل
على الاول والله الهادي الى سواء السبيل **حكاية كلام وتوضيح مرام** المشهور
بين الاصحاب ان المتوضي لو غسل وجهه في الا تنكوسا مبتدئا بالاسفل لكفى وان لم يجب ما اراده على ما
حال غسله وقال بعض الحنفية بوجوبه وعليه بعض اصحابنا ايضا واستدل العلامة في المختلف

المذهب المشهور بان قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم يصدق مع امرار اليد وعدمه فيكون
الاتي بالماهية في اي جزء وجدها فيه ممتثلا للامر فيخرج عن العهدة انتهى كلامه زيد اكرامه
ويخطر بالبال ان هذا الاستدلال انما يجري لو لم يوجب امرار اليد في الوضوء البياني الذي تضمنه
هذا الحديث الصحيح الذي تلقاه جميع الاصحاب بالقبول اما بعد وجوده فلا مكان لقائل ان يقول
انه عليه السلام قد مسح وجهه بيده في معرض البيان فيجب كما اوجبتم الابتداء باعلى الوجه على ما
وما هو جوابكم عن هذا فهو جوابنا عن ذلك وايضا فما استدللتم به على ذلك من انه عليه السلام
لما توضأ الوضوء البياني الذي قال بعده هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به اما ان يكون بدأ باعلى الوجه
او باسفله الى اخر ما ذكرتم جار بعينه هنا فيقال انه عليه السلام اما ان يكون امر يده على وجهه
حال غسله او لا لا سبيل الى الثاني والا لتعين على الامة لكنه غير متعين اتفاقا فتعين الاول
فتامل وبالله التوفيق **تبيين واعلام وكلام على كلام لبعض الاعلام** ما تضمنه هذا
الحديث من تقديم غسل اليمنى على اليسرى مما اختص به اصحابنا وانعقد عليه اجماعنا ولم يكن في الاستدلال
على الابتداء باعلى الوجه جار هنا والعامة باسرهم لا يوجبونه بل بعضهم كالشافعي واحمد لا يقولون بالترتيب
الا بين الوجه ومجموع اليدين والراس ومجموع الرجلين وبعضهم كابي حنيفة ومالك لا يوجبون
الترتيب اصلا مستدلين بالاصل واطلاق الاية لعدم اقتضاء الواو الترتيب فالصور المجزية
عندهم تبلغ سبعمائة وعشرين صورة كلها باطلة عند الامامية الا صورتين عند من لم يرتب بين
الرجلين وواحدة عند من رتب وتوضيح ذلك في هذا المبلغ ان الاعضاء ستة ومضروبها في مخرج
الرابع اربعة وعشرون ومضروبها في مخرج الخامس مائة وعشرون ومضروبها في مخرج السادس

سبعمائة



سبعمائة وعشرون وهذا ظاهر وقد استدل العلامة طاب ثراه على وجوب الترتيب في الوضوء
بوجوه ونذكر بعضها مع ما يسنح لنا من الكلام **الوجه الاول** ما ذكره في منتهى المطلب وهو قوله
تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق فانه تعالى عقب ارادة القيام الى الصلاة
بالغسل فيجب تقديمه على غيره وكل من اوجب تقديم الغسل اوجب الترتيب هذا كلامه وهو كما
ترى يحتمل معنيين الاول ان يريد بالغسل غسل الوجه والمعنى ان كل من اوجب تقديم غسله على
اليدين اوجب الترتيب وهذا هو الذي فهمه شيخنا الشهيد قدس سره كما يظهر من عبارة
الذكرى ويخدشه بانه غير مستقيم فان الفاء داخلة على الغسل الواقع على مجموع الوجه و
اليدين اذ الواو لمطلق الجمع فكانه سبحانه يقول اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا هذه الاعضاء
ولا دلالة في هذا على تقديم غسل الوجه على اليدين بوجه اذ هو مثل ان تقول لصاحبك اذا
لقيت زيدا فقبل وجهه ويده وظاهر انه لا يفهم من هذا الكلام تقديم تقبيل الوجه على تقبيل اليد
واما تقديم الذكرى فخارج عن الدلالة على التقديم ولا الترجيح الا بالفاء الثاني ان يكون مراده بالغسل غسل
الوجه واليدين والمعنى ان كل من اوجب تقديم طبيعة الغسل على المسح اوجب الترتيب ويخطر
بالبال انه لا يكاد يتم ايضا فان الواو لمطلق الجمع في عطف المفردات والجمل وقد عقب سبحانه القيام
الى الصلوة بمجموع جملتي اغسلوا وامسحوا وعطف احديهما على الاخرى بالواو وجعلهما معا جزاء الشرط
ودخول الفاء الجزائية فانما يوهم الدلالة على تقديم الغسل سوى تقديم الذكرى وبالجملة فالفاء
التعقيبية انما تدل على وجوب الاتيان بمجموع اجزاء الوضوء بعد القيام الى الصلوة لا على الاتيان بغسل
الوجه بعد القيام بغير فصل وهل هذا الا مثل ان تقول لصاحبك اذا طلبك الامير فالبس

عما تلك والبس ثوبك فظاهر انه لا دلالة فيه على تقديم احد الفعلين على الاخر فليتامل

الوجه الثاني والثالث ما استدل به طاب ثراه في نهاية الاحكام وهذه عبارته يجب ان يبدا
بغسل وجهه ثم بيده اليمنى ثم اليسرى ثم يمسح راسه ثم يمسح رجليه لقوله عم لا يقبل الله صلوة
امرئ حتى يضع الطهور مواضعه فيغسل وجهه ثم يغسل يديه ثم يمسح راسه ثم رجليه ولان الفا
في العطف واحد بتقوية الحرف وقد جعل تعم نهاية الغسل المرفقين والمسح الكعبين انتهى
كلامه اعلى الله مقامه ومراده بما افاده في الدليل الثاني انه قد تقرر في العربية ان العامل في
المعطوف عليه بسبب تقوية حرف العطف لمو العامل هنا هو اغسلوا الواقع على الوجه واليدين
ولك متعلقة به وهي لانها غايته وقد جعل غايته للمرفقين فليس بعد غسلهما غسل اصلا
والوجه مغسول غسله قبل المرفقين البتة ولا يجوز ان يكون كله الى غاية للغسل اعتبارا في
على اليدين فقط لانه بهذا الاعتبار مغاير للغسل الواقع على الوجه فيصير العامل في المعطوف
غير العامل في المعطوف عليه وهو خلاف ما تقرر في العربية وقس على هذا مسح الرجلين هنا
والذي يخطر بالبال انه لا انطباق لشيء من هذين الدليلين على المدعى فانهما انما يدلان على الترتيب
الذي اوجبه الشافعي وكثير من العامة اعني تقديم الوجه على اليدين من غير ترتيب بينهما وهما على
الراس وهو على الرجلين والمدعي وجوب الترتيب الذي اختص به الامامية اعني غسل الوجه اولا
ثم اليد اليمنى ثم اليسرى اه ولا دلالة في هذين الدليلين عليه بوجه فالاستدلال بهما على ذلك
المطلب عجيب بل اقول لا دلالة في الدليل الثاني منهما على الترتيب الذي عليه الشافعي ايضا
لان غاية ما يلزم منه بعد التسليم الذي هو وجوب تقديم الوجه على اليدين والراس على الرجلين فلا دلالة

فيه على وجوب تقديم غسل المغسولات على المسح كما لا يخفى فان تشبث متشبث بالفا
التعقيبية كان رجوعا الى ما مر في الدليل الاول وقد عرفت كلامنا عليه هذا مع انا نقول ايضا
ان الدليل الثاني لا يدل على وجوب تقديم غسل الوجه على غسل اليدين ولا مسح الراس
على الرجلين فان غاية ما دل عليه ان المرافق نهاية فعل الغسل والكعبين نهاية فعل المسح وهذا
يتحقق لو غسل اليد اليمنى قبل الوجه ثم غسله ثم اليسرى وكذا لو مسح احدى الرجلين ثم الراس
ثم الرجل الاخرى فانه يصدق على هذا الوضوء ان نهاية الغسل فيه المرافق ونهاية المسح الكعبين
وما يتراءى من ان نهاية الغسل ح ليس المرافق بل ما فوق ليس بشيء لان جمع المرافق في الاية باعتبار التوزيع
وايضا فهو لازم عليكم وجوابكم جوابنا **الوجه الرابع** ما استدل به قدس الله روحه في التذكرة وهو
قول النبي صلى الله عليه واله وسلم ابدءوا بما بدا الله به والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
وهذا الدليل كالدليل الاول في انه انما يدل على الترتيب الذي ذهب اليه الشافعي
لا على الترتيب المختص بالامامية وهذا انما استدل به طاب ثراه على الاول ويخطر بالبال [illegible]
انه لا يدل عليه ايضا انما يدل على وجوب الابتداء بالوجه واما الترتيب بينه وبين بقية الاعضاء
فلا والحديث انما دل على الابتداء بما بدا الله به لا على التثنية بما ثنى والتثليث بما ثلث وهذا ظ
واما الابتداء الاضافي فتجوز ومن ثم لم يتم الاستدلال بهذا الحديث على ذلك المطلب فليتامل
المقدمة الماخوذة في الدليل الاول ولعل تلك المقدمة مطوية في كلامه انار الله برهانه
وان كان ذلك لا يخفى بعيد هذا ما تيسر لي من الكلام على كلام ذلك الامام فاعرضه على جوهر
رايك وصيرفي فكرك ثم بوح الكساد واصلح الفساد **تذكرة فيها تبصرة** ما تضمنه هذا الحديث

من مسحه عليه السلم بلل يديه راسه ورجليه مما استدل به على عدم جواز استيناف ماء جديد للمسح كما هو مذهب اصحابنا سوى ابن الجنيد فانه جوز الاستيناف وفاقا لمالك وباقي العامه او جبوه لعاديثنا الصريحة في خلافهم من الصحاح وغيرها كثيرة لكنه قد وردت روايتان صحيحتان فيما يوافقهم الاولى ما رواه معمر بن خلاد قال سالت ابا الحسن موسى بن جعفر الكاظم عليه السلم ايجزي الرجل ان يمسح قدميه بفضل راسه فقال براسه لا فقلت ايماء جديد فقال براسه نعم والثانية ما رواه ابو بصير قال سالت ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم عن مسح الراس اامسح بما في يدي من ندا راسي قال لا بل تضع يدك في الماء ثم تمسح والعلامة في المنتهى والمختلف حمل هاتين الروايتين حجة لابن الجنيد فاحتج لابن الجنيد بكذا وكذا وانت خبير بانهما منافيان على خلاف مذهبه فانه قايل بالتخيير بين الاستيناف والمسح بالبقيه والمفهوم منهما وجوب الاستيناف والنهي عن المسح بالبقية فكيف يحتج بهما اللهم الا ان يكون حمل النهي على الكراهة ويكون مذهبه استحباب الاستيناف لكنه لم ينقل احد من علمائنا ذلك عنه هذا والشيخ حمل الروايتين على التقية لموافقتهما مذهب العامه ومخالفتهما لما عليه الخاصه ثم احتمل ان يكون هذا الامر لجفاف الاعضا قال واما الخبر الثاني فيحتمل ان يكون المراد بقوله بل تضع يدك في الماء الذي بقي في لحيته او حاجبيه هذا حاصل كلامه طاب ثراه وقال والدي قدس الله روحه في حواشي الاستبصار هذا حمل بعيد جدا لان السائل قال اامسح بما في يدي من ندا فكيف ينهاه عن ذلك ويامره بالاخذ من لحيته او حاجبيه انتهى كلامه ولا يخفى ان حمل الخبرين على جفاف الاعضا ابعد من هذا فان السائل قال في الاول يمسح قدميه بفضل راسه وفي الثاني امسح

يدي من انداء وفعله مثل ذلك الشيخ الجليل عن هذا عجيب لكن الجواد قد يكبو والصارم قد ينبو ثم في حمل الخبر الاول على التقيه نوع خفا لان العامه لا يمسحون لا ببقية البلل ولا بماء جديد فكيف يحمل على التقية تامل تاصيل فيه تفصيل ما تضمنه هذا الحديث من مسح الرجلين هو مذهب الامامية وقد اخذوه عن ائمتهم عليهم السلم المعروفين ووصل اليهم بالنقل المتواتر انهم عليهم السلم ما زالوا يفعلونه ويامرون شيعتهم بفعله فعن غالب بن هذيل قال سالت الامام ابا جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلم عن مسح الرجلين فقال هو الذي نزل به جبرئيل وعن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم قال يأتي على الرجل ستون وسبعون سنة ما قبل الله منه صلاة قلت وكيف ذلك قال لانه يغسل ما امر الله بمسحه وامثال ذلك من طرق اهل البيت عليهم السلم اكثر من ان تحصى ومن طرق العامه ما رواه اوس بن اوس الثقفي قال رايت النبي صلى الله عليه واله اتى كظامة قوم بالطائف فتوضى ومسح على قدميه والكظامة بكسر الكاف القناة التي يجري فيها الماء والجمع كظائم وروى حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه راى النبي صلى الله عليه واله توضا ومسح على نعليه والمراد النعل العربية والمسح عليها مجز عندهم لان سيورها لا تمنع مسح ظاهر القدم اذ هم لا يوجبون استيعابه بالمسح ووصف ابن عباس وضوء رسول الله صلى الله عليه واله انه مسح على نعليه وكان يقول ان كتاب الله بالمسح ويابى الناس الا الغسل وعنه انه كان يقول الوضوء غسلتان ومسحتان من باهلني باهلته وامثال ذلك كثيرة واعلم ان الاحتمالات العقلية في هذه المسئلة لا تزيد على اربعة الغسل والمسح والجمع والتخيير وقد ذهب الى كل احتمال جماعة من اهل الاسلام فالغسل مذهب الفقهاء الاربعة واتباعهم والمسح مذهب الامامية اهل البيت عليهم السلم وقد نقله الامام

في التفسير الكبير عن الامام محمد بن علي الباقر عليه السلام ونسبه ايضا الى ابن عباس وانس بن مالك
من الصحابة وعكرمة والشعبي من التابعين ثم جمع مذهب داود الاصفهاني والناصر وكثير من الزيدية
والتخيير مذهب الحسن البصري ومحمد بن جرير الطبري وابي علي الجبائي والشيخ العارف محيي الدين
بن عربي فانه قال في الفتوحات المكية ان مذهب التخيير فالمسح ظاهر الكتاب والغسل بالسنة
انتهى ولكل من هؤلاء الفرق دلائل ليس هذا محل بيانها ولنقتصر على مناظرة بين الفريقين الاولين والله
ولي التوفيق مناظرة بين الغاسلين والماسحين وكل يدعي انه فيهما من الناصحين قال الغاسلون قد ورد
الغسل في الكتاب والسنة اما الكتاب فهو قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا
وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين وقد قرأ نافع وابن عامر والكسائي
وحفص بنصب ارجلكم اما بالعطف على وجوهكم او بتقدير واغسلوا وقرأ الباقون بالجر اما بالحمل على
مسح الخفين او لاجل الجوار او للعطف على الرؤس لا لتمسح بل لتقتصد في صب الماء عليها ويغسل غسلا
شبيها بالمسح واما السنة فما روي انه صلى الله عليه وآله لما توضأ الوضوء البياني غسل رجليه وما
روي عن ابن عباس انه حكى وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وختم بغسل رجليه وما رواه البخاري
في صحيحه عن عبد الله بن عمر قال تخلف النبي صلى الله عليه وآله عنا في سفر فادركنا وقد ارهقتنا
العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلثا
وما رواه محيي السنة في المصابيح وغيره عن ابي حية قال رأيت عليا عليه السلام توضأ فغسل كفيه
حتى انقاهما ثم مضمض ثلثا واستنشق ثلثا وغسل وجهه ثلثا وذراعيه ثلثا ومسح برأسه
مرة ثم غسل قدميه الى الكعبين ثم قام فاخذ فضل طهوره فشربه وهو قائم ثم قال اردت

ان اريكم كيف كان طهور رسول الله صلى الله عليه وآله وامثال هذه الاحاديث كثيرة
فهذه دلائل الكتاب والسنة على الغسل وبطل ما يقوله الماسحون المحرفون للكتاب
العادلون عن السنة المتبعون لما هو المضلة وقال الماسحون يا ايها الاخوان في الدين
والشركاء في طلب اليقين لو صرفتم الى الاية الكريمة بالكم لعلمتم انها عليكم لا لكم وبيانه انكم
وجهتم قراءة النصب بتوجيهين نحن وانتم في الثاني منهما سواء فان باب التقدير واسع
ولكن ما ان نعده موافقا لمذهبه فبقي الاول اعني العطف على الوجوه وانه مما لا يخفى مخل
بنظم الكلام لانه يصير مثل قولك ضربت زيدا وعمرا واكرمت وبكرا بجعل بكر عطفا على زيد وذا
انه مضر ولا يكون مثله في كلام مستهجن جدا ينفر منه الطباع ولا يقبله الاسماع فكيف يخرج اليه في
يحمل القرآن عليه فتعين اما العطف على محل الرؤس او جعل الواو للمعية وكل منهما صحيح عند
وحكاية واو المعية اوردها الشيخ الجليل جمال العارفين الشيخ محيي الملة والدين بن عربي في باب
الثالث من الفتوحات المكية وهي مذكورة في كتب الامامية ايضا قال طاب ثراه واما القراءة
في قوله تعالى وارجلكم بفتح اللام وكسرها من اجل العطف على الممسوح فالخفض وعلى المغسول
فالفتح فمذهبنا ان الفتح في اللام لا يخرجه عن الممسوح فان هذه الواو قد يكون واو مع وواو المعية
تنصب تقول قام زيد وعمرا اي مع عمرو فحجة من يقول بالمسح في هذه الاية اقوى لانه يشارك
القائل بالغسل في الدلالة التي اعتبرها وهي فتح اللام ولم يشاركه من يقول بالغسل في خفض اللام
انتهى كلامه ثم انكم ايها الاخوان هدانا الله واياكم سواء الطريق وسقانا جميعا من رحيق
التحقيق حملتم قراءة الجر على المسح على الخفين تارة وعلى الجوار اخرى وعلى العطف على الرؤس

للاقتصاد في ضبط الاخرى وصار الحكم على ما هو الاظهر الاصوب الاخرى وهذه محامل بعيدة وتنبو
عن سدينه اما الحمل على مسح الخفين فبعيد اذ لم يجر لهما ذكر ولا دلت عليهما قرينة ولبسهما
في الحجاز نادر جدا فكيف تعدلون بالاية الكريمة عن ظاهرها وتحملونها على هذا الحمل النادر العسر
المتبادر واما الجر على الجوار فضعيف جدا فقد انكره اكثر النحاة فكيف يليق ان يركن اليه وحمل كلام الله
عليه ثم من جوزه فانما جوزه بشرط امن اللبس وان لا يتوسط حرف العطف نحو جحر ضب خرب وكلا الشرطين
مفقودان في الاية الكريمة والجادة المستقيمة واما العطف على الرؤس مع تغسل غسله شبيها بالمسح
فهو وان اورده صاحب الكشاف لكنه خلاف الانصاف فان المعطوف في حكم المعطوف عليه باتفاق
النحاة وهل يليق من رشيد ان يقول اكرمت زيدا وعمرا اي ضربته من خالد وبكر بعطف بكر على خالد
للمشاركة في الضرب بلا دلالة على اكرامه كان اكراما فلذلك شبهها بالضرب وايضا فاذا اريد
بالمسح بالنسبة الى المعطوف عليه حقيقة وبالنسبة الى المعطوف الغسل الشبيه بالمسح
يكون استعمالا للفظ في الحقيقة والمجاز وهذا مما يلحق بالمعميات والالغاز والتجاوز عن حيز
منع في هذه الاية من حمل الامر في اغسلوا على ما يشمل الوجوب والندب وقال ان تناول
الكلمة لمعنيين مختلفين من باب الالغاز والتعمية ثم انه جوز مثل هذا واما ما استدللتم به
فهو معارض بمثله وقد روينا عن ائمتنا عليهم السلام ان النبي صلى الله عليه وآله لما توضأ الوضوء
البياني مسح رجليه وما نقلتموه عن ابن عباس يكفي فيه ما اشتهر عنه ونقلتموه في كتبكم من ان
مذهبه المسح وقد نقله الفخر الرازي وغيره عنه واما حديث ابن عمر فبعد تسليمه فلا دلالة
فيه على امره صلى الله عليه وآله بغسل الاعقاب فلعله لنجاستها فان اعراب الحجاز تيبس اعقابهم من

حفاة

حفاة في الاغلب كان اعقابهم تتشقق كثيرا وقلما تخلو من نجاسة الدم وغيره وقد اشتهر انهم
كانوا يبولون عليها ويزعمون ان البول علاج لها فاذا صح ذكره عنه صلى الله عليه وآله امرهم بغسل الرجلين فلعله
كان لذلك ثم اشتبه فظن انه من الوضوء ثم نقول ان عبد الله بن عمر والذين توضؤوا ومسحوا ارجلهم
كانوا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله بغير مرية ولا شك ان الصحابة اعلم منا ومنكم ومن فقهائكم
الاربعة بسنن رسول الله صلى الله عليه وآله لمشاهدتهم افعاله وسماعهم اقواله بغير واسطة خصوصا الامور
المتكررة كل يوم كالوضوء ولا ريب ان مسحهم ارجلهم كان ديدنا منهم لم يكن تشهيا من
عند انفسهم بل لاعتقادهم انه من الوضوء لمشاهدتهم او سماعهم ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله ثم
ليس في هذا الحديث انه صلى الله عليه وآله نهاهم عن المسح بل غاية ما تضمنه امرهم بغسل اعقابهم وتخصيصه
بالاعقاب وسكوته عما فعلوه من المسح بل تقريرهم عليه ظاهر فيما قلناه من ان الامر بالغسل انما كان
لازالة النجاسة فليس لكم في هذا الحديث عند التامل الا ما علينا كما ان الاية الكريمة كذلك واما ما نقلتموه
عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام فالنقل المتواتر عندنا عنه وعن الائمة من اولاده عليهم السلام مخالف له وقد
نقلتم في كتبكم ان الامام ابا جعفر محمد بن علي الباقر وولده ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليهما السلام كانا يقولان بالمسح ولا ريب انهما كانا اعلم بشريعة جدهما وعمل ابيهما منكم ومن
محدثيكم واما ما شنعتم به ايها الاخوان علينا ونسبتمونا من تحريف الكتاب ومخالفة
السنة البيضاء فلا نقابلكم بمثله بل نقول غفر الله لنا ولكم وتجاوز عنا وعنكم ومن علينا
وعليكم بالتوفيق والهداية وعصمنا واياكم عما يوجب الضلالة والغواية آمين رب
العالمين محاكمة بين الماسحين والغاسلين يندفع بها التشنيع عليه والملامة

الكعبان عند اكثر العامة هما العظمان الناتيان عن يمين القدم وشماله واما عند اصحابنا فالذي
ذكره متاخروهم انهما الناتيان في ظهر القدم بين المفصل والمشط وعبارات اكثر علمائنا ظاهرها
مشعرة بذلك وذهب العلامة جمال الملة والحق والدين طاب ثراه الى ان الكعب هو المفصل بين
الساق والقدم قايلا ان هذا هو مذهب اصحابنا ونسب من فهم من كلام الاصحاب غير هذا الى
عدم التحصيل قال طاب ثراه في آخر مسح الرجلين من رؤس الاصابع الى الكعبين ويراد بالكعبين هنا المفصل
بين الساق والقدم وفي عبارات علمائنا اشتباه على غير المحصل ثم نقل عبارات الاصحاب ثم قال لنا
مارواه الشيخ في الصحيح عن زرارة وبكير ابني اعين عن ابي جعفر عليه السلم قلنا اصلحك الله فاين الكعبان
قال ههنا يعني المفصل دون عظم الساق ومارواه ابن بابويه عن الباقر عليه السلام وقد حكى صفة
وضوء رسول الله صلى الله الى ان قال ومسح على مقدم راسه وظهر قدميه وهو يعطي استيعاب ظهر القدم
ولانه اقرب الى ما حدده اهل اللغة انتهى كلامه وقال طاب ثراه في منتهى المطلب قد يشتبه
عبارة علمائنا على بعض من لا مزيد تحصيل له في معنى الكعب والضابط فيه ما رواه زرارة في الصحيح
ذكر الرواية الاولى ثم ان جميع من تاخر عن عصر العلامة من علمائنا انكروا هذا القول وشنعوا على
العلامة قدس الله روحه في نسبته الى علمائنا تشنيعا بليغا وادعوا انه احداث قول ثالث قال
شيخنا الشهيد قدس الله روحه سره في كتاب الذكرى تفرد الفاضل بان الكعب هو المفصل
بين الساق والقدم وصب عبارة الاصحاب كلها عليه وجعله مدلول كلام الباقر عليه السلم
محتجا برواية زرارة عن الباقر عليه السلم المتضمنة لمسح ظهر القدمين وهو يعطي الاستيعاب
ولانه اقرب الى حد اللغة وجوابه ان الظهر المطلق يحمل على المقيد لان استيعاب الظهر لم يقل به

احد منا وقد تقدم قول الباقر عليه السلام اذا مسحت بشيء من راسك او بشيء من قدميك ما بين كعبيك الى
اطراف الاصابع فقد اجزاك ورواية زرارة واخيه بكير وقال في المعتبر لا يجب استيعاب الرجلين بالمسح
بل يكفي المسح من رؤس الاصابع الى الكعبين ولو باصبع واحدة وهو اجماع فقهاء اهل البيت ع ولان الرجلين
معطوفة على الراس الذي يمسح بعضه فيعطيان حكمه ثم قال شيخنا الشهيد واهل اللغة ان ارادوا
بهم لغوية الخاصة فهم متفقون على ما ذكرنا حسبما مر ولانه احداث قول ثالث مستلزم رفع
ما اجمع عليه الامة لان الخاصة على ما ذكرنا والعامة على ان الكعبين ما ناتيا عن يمين الرجل وشمالها الى
هنا كلام شيخنا طاب ثراه في الذكرى ولعمري لقد تجاوز الحد في التشنيع على العلامة طاب ثراه
فلا زال يجد في العلامة ويستطلع بالجد على حقيقة الحال انشاء الله تعالى ولقد سلك على منواله في هذا
التشنيع شيخنا المحقق الشيخ علي اعلى الله شانه في شرح القواعد فذكر في تفسير الكعبين خلاف ما عليه
جميع اصحابنا وهو من متفرداته مع انه ادعى في عدة من كتبه انه المراد في عبارات الاصحاب وان كان فيها اشتباه
على غير المحصل واستدل عليه بالاخبار وكلام اهل اللغة وهو عجيب فان عبارات الاصحاب صريحة في
خلاف ما يدعيه ناطقة بان الكعبين هما العظمان الناتيان في ظهر القدم امام الساق حيث تكون معقد
الشراك غير قابلة للتاويل والاخبار كالصريحة في ذلك وكلام اهل اللغة مختلف ولا كلام اللغويين
من اصحابنا الامامية فان الكعب هو الناتي في ظهر القدم وقد اطنب عميد الرؤساء في كتاب الكعب في
تحقيق ذلك واكثر من الشواهد على ذلك ثم حكي من كلامه ان القول بان الكعب هو المفصل بين
الساق والقدم ان اراد به ان نفس الكعب لم يوافق مقالة احد من الخاصة والعامة ولا كلام اهل اللغة
ولم يساعده الاشتقاق الذي ذكروه فانهم قالوا انه اشتقاقه من كعب اذا ارتفع ومنه كعب ثدي

الجارية وان اراد به ان ما بين يمين القدم وشماله هو الكعب كمقالة العامة لم يكن المسح منتهيا الى
الكعبين الى هنا كلام شيخنا طاب ثراه وقد تبع شيخنا زين الملة والدين قدس الله روحه
اثار هذين الشيخين نور الله مرقدهما فوق في شرح الارشاد بعد ما نقل الروايتين بدلالتهما على ان
الكعب في ظهر القدم لا رسيا ان الكعب الذي يدعيه المص ليس في ظهر القدم وانما هو المفصل بين الساق
والقدم والمفصل بين الشيئين يمتنع كونه في احدهما ثم قال والعجب من المص حيث قال في المختلف يعني
اصحابنا اشتباه على غير المحصل مشيرا الى ان المحصل لا يشتبه عليه ان مرادهم بالكعب المفصل بين
الساق والقدم وان كثر منهم ذلك من كلامهم لم يكن محصلا ثم حكى كلام جماعة منهم والحال
ان المحصل لو حاول فهم ذلك من كلامهم لم يجد اليه سبيلا ولم يقم عليه دليلا انتهى كلامه زيد
اكرامه اذا انتقش كلام هؤلاء المشايخ الثلثة على لوح خاطرك ظهر لك ان تشنيعهم عليه طاب
ثراه يدور على امور خمسة الاول ان قوله هذا خرق لما اجمع عليه الامة من الخاصة والعامة
واحداث قول ثالث لم يقل به احد منهم فكيف يدعي على اصحابنا الثاني انه مخالف لكلام اهل اللغة فانه
لم يقل احد منهم بان المفصل كعب الثالث انه مخالف للاشتقاق فان الكعب مشتق من كعب
اذا ارتفع وشأن المفصل ليس كذلك الرابع انه مخالف لما وردت به النصوص عن ائمتنا عليهم السلم الخامس
انه زعم ان عبارات الاصحاب موهمة له مع انها ناطقة بان الكعبين هما العظمان الناتيان في ظهر القدم
وليس المفصل عظما ناتيا ولا واقعا في ظهر القدم فهذا حاصل ما شنعوا به عليه قدس سره وانا
اقول ان من امعن النظر علم ان كلامهم عليه في غير موضعه وتشنيعهم واقع في غير موقعه وحاشا العلامة
ان يقع في مثل هذه الامور ويخالف ما اجتمعت عليه الامة بل ما ذهب اليه هو الحق الذي لا ريب فيه

والطريق

والصدق الذي لا شبهة تعتريه والنص الصحيح بذلك شاهد وكلام اصحابنا عليه مساعد
وما ذكره علماء التشريح يدل عليه وما اورده المحققون من اهل اللغة وكلام العامة صريح في
نسبة هذا القول الينا وكتبهم مشحونة بالتشنيع به علينا ولنفصل هذا الاجمال بحيث لا يبقى
للشك مجال تطويل المقال لتفصيل الاجمال وتاصيل بيان لتحصيل الاطمينان روى الشيخ
في الصحيح عن زرارة وبكير ابني اعين انهما سألا الامام ابا جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلم عن وضوء
رسول الله ص فدعا بطست او تور فيه ماء ثم حكى وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وفي آخره قلنا
اصلحك الله فاين الكعبان قال ههنا يعني المفصل دون عظم الساق فقلنا هذا ما هو قال هذا عظم
الساق ولا يخفى ان هذا الحديث صريح فيما ادعاه العلامة طاب ثراه غير قابل للتاويل ولذلك جعله في
المختلف اول الدلائل على ما ادعاه واقتصر في المنتهى عليه ولم ينقل سواه والعجب ان شيخنا الشهيد فانه مع كمال
حرصه في الذكرى على نقل دلائل العلامة ونقضها لم ينقل هذه الرواية في جملة ما نقله مع انها هي
الغرة في جبين المدعى وعليها المدار في اثبات تلك الدعوى واعجب من ذلك انه جعلها دليلا له
على ان الكعبين قبتا القدم امام الساق اعني العظم الذي بين المفصل والمشط مع انها في خلافه
كالشمس في رابعة النهار فاعتبروا يا اولي الابصار ثم انه قدس الله روحه استدل بما رواه ميسر
عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع انه وصف الكعب في ظهر القدم وبما رواه عنه ايضا انه ع
وضع يده على ظهر القدم وقال هذا هو الكعب ولا دلالة في شيء من هذين الحديثين على ما يخالف
كلام العلامة طاب ثراه فان الكعب عنده في ظهر القدم ايضا كما ستطلع عليه عن قريب ان شاء الله
ثم ان اهل اللغة صرحوا بان المفاصل والتي بين انابيب القصب يسمى كعابا وقال في الصحاح كعوب

النواشر في اطراف الانابيب وقال في المغرب الكعب العقدة بين الانبوبتين في القصب وقال ابو عبيدة الكعب هو الذي في اصل القدم ينتهي اليه الساق بمنزلة كعاب القناة ونقل الفخر الرازي في تفسيره الكبير ان المفصل يسمى كعبًا وقال في القاموس الكعب كل مفصل للعظام والعظم الناشز فوق القدم فظهر من هذا ان العلامة نور الله مرقده لم يات ببدعة في تسمية المفصل كعبًا وان ما ذكره المحقق الشيخ علي اطال الله بقاءه من انه لم يقل بذلك احد من الخاصة ولا اهل اللغة ظاهر الاستقامة ثم اعلم ان المستفاد من كلام علماء التشريح كالشيخ الرئيس وشراح القانون كالقرشي وغيره ان القدم مؤلف من ستة وعشرين عظمًا احدها الكعب وهو ان الاستدارة واقع في ملتقى الساق والقدم له زائدتان نابتتان في اعلاه النسبة وحشية يدخل كل منهما في حفرة من حفرتي قصبتي الساق وله زائدتان في اسفله يدخلان في حفرتي العقب وان الساق مؤلف من قصبتين منه صغيرتين انسية ووحشية والانسية منهما اعظم وتسمى القصبة العظمى وهي المتصلة بالركبة والوحشية صغرى وتستدق شيئًا فشيئًا وينقطع قبل الوصول الى الركبة وفي اسفل كل من هاتين القصبتين حفرة يدخل فيها احدى زائدتي الكعب ويحوي طرفا القصبتين على الكعب من جوانبه سوى جانب المشط فالكعب عظم في ظهر القدم متوسط بين الساق والعقب وعليه يتصل الساق بالقدم ولنقتصر في تبيين هذا الكلام على ما ذكره الشيخ في القانون والشارح القرشي في شرحه قال الشيخ في مبحث تشريح عظام القدم من القانون واما الكعب فان الانساني منه اشد تكعيبًا من كعوب سائر الحيوانات وكانه اشرف عظام القدم النافعة في الحركة كما ان العقب اشرف عظام الرجل النافعة في الثبات والكعب موضوع بين الطرفين الباقيين من القصبتين

يحويان عليه من جوانبه الى ما خلا قدامه وقفاه وجانبه الوحشي والانسي ويدخل طرفاه في العقب في النقرتين وحول الكعب واسطة بين الساق والعقب به يحسن اتصالهما ويتوثق المفصل بينهما وهو موضوع في الوسط بالحقيقة وان كان قد يظن بسبب الاخمص انه منحرف الى الوحشي انتهى كلام الشيخ وقال القرشي في شرح القانون ان اجزاء القدم مقسومة الى ستة اقسام وهي الكعب والعقب والعظم الزورقي وعظام الرسغ وعظام المشط وعظام الاصابع ونحن الان نتكلم على كل واحد منهما فنقول اما الكعب فالانساني منه اكثر تكعيبًا واشد تهندمًا منه في سائر الحيوانات وذلك لان لرجليه قدمًا واصابع ويحتاج في تحريك قدميه الى انبساط وانقباض وذلك بحركة سهلة ليتمكن عليه الوطء على الارض المائلة الى الارتفاع والانخفاض وعلى المستوية فلذلك احتاج ان يكون مفصل ساقه مع قدمه مع قوته واحكامه سلسًا سهل الحركة وهذا المفصل لا يمكن ان يكون بزائدة واحدة مستديرة تدخل في حفرة الساق فكان يحدث للقدم ان تتحرك مقدمه الى جهة جانبيه بل الى جهة مؤخره وكان يلزم من ذلك فساد التركيب ومصاكة احدى القدمين للاخرى فلا بد ان يكون بزائدتين حتى يكون كل واحد منهما مانعة من حركة الاخرى على الاستدارة ولا يمكن ان يكون احدى الزائدتين خلفًا والاخرى قدامًا لان ذلك مما يتعسر معه حركة الانبساط والانقباض اللتين لمقدم القدم فلا بد من ان يكونا تان الزايد

احديهما يمينا والاخرى شمالا ولا بد من ان يكون بينهما تباعد له قدر يعتد به ليكون
امتناع تحرك كل واحدة منهما على الاستدارة اكثر واشد فلذلك لا يمكن ان يكون
ذلك مع قصبة واحدة فلا بد ان يكون مع قصبتين و كان يلزم من ذلك
ثقل الساق عند هذا المفصل قصبتين واما اعلى الساق وذلك حيث مفصل
الركبة فانه يكتفى فيه بقصبة واحدة فلذلك احتيج ان يكون احدى قصبتي
الساق منقطعة عند اعلى الساق ويجب ان يكون الحفرتان في هاتين القصبتين
والزايدتان في العظم الذي في القدم لان هاتين القصبتين مرادهما الخفة
وذلك ينافي ان يكون الزوائد فيهما لان ذلك يلزمه زيادة الثقل والحفرة
يلزمها زيادة الخفة فلذلك كان هذا المفصل بحفرتين في طرفي القصبتين وزا
يدتين في العظم الذي في القدم انتهى كلامه فكلام الشرحين صريح في ان
الكعب هو ذلك العظم الذي في المفصل وقد علمت مما تضمنه الحديث وكلام
اهل اللغة ان نفس المفصل يسمى كعبا ايضا ولعله لمجاورة هذا العظم
فصار ما يطلق عليه اسم الكعب اربعة قبة القدم امام الساق واحدى
الناتيين عن يمين القدم وشماله ونفس المفصل والعظم النائي في القدم
الداخل طرفاه في حفرتي عظم الساق وكثيرا ما يعبر عنه بالمفصل ايضا
وهذا الاخير هو الكعب عند العلامة فانه لا ينكر ان الكعبين عظمان
ناتيان وقد صرح في التذكرة بذلك وفسرها بمجمع الساق والقدم

ونقل اجماع علمائنا عليه وقال انه مذهب محمد بن الحسن وشيخه لما ذكر خطاب ... نسبة هذا القول
الى علمائنا ان كتب العامة وتفاسيرهم مشحونة بان الكعب عند القائلين بالمسح هو العظم الذي في المفصل
النحو الذي في التفسير الكبير عند قوله تعالى وارجلكم الى الكعبين جمهور الفقهاء على ان الكعبين هما العظمان الناتيان
من جانبي الساق وقالت الامامية وكل من ذهب الى وجوب المسح ان الكعب عبارة عن عظم مستدير مثل كعب الغنم
والبقر موضوع تحت عظم الساق حيث يكون مفصل الساق والقدم وهو قول محمد بن الحسن وكان الاصمعي
يختار هذا القول ثم قال حجة الامامية ان اسم الكعب يطلق على العظم المخصوص الموجود في ارجل جميع الحيوانات
فوجب ان يكون في حق الانسان كذلك والمفصل يسمى كعبا ومنه كعوب الرمح لمفاصله وفي وسط القدم
مفصل فوجب ان يكون الكعب انتهى كلامه وقال صاحب الكشاف عند تفسير هذه الاية ... بالمسح
الى الكعاب والكعب ... مفصل القدم وهو واحد في كل رجل فلو اريد كل واحد
... الى الغسل فهما الناتئان وهما اثنان في كل رجل فيصح التثنية باعتبار كل رجل هذا
كلامه وقال الفاضل النيسابوري في تفسيره بعد ما نقل مذهب الجمهور من ان الكعبين هما العظمان
الناتيان من جنبي ... وقالت الامامية وكل من قال بالمسح ان الكعب عظم مستدير موضوع تحت عظم الساق
حيث يكون مفصل الساق والقدم كما في ارجل جميع الحيوانات والمفصل يسمى كعبا ومنه كعوب الرمح لمفاصله
حجة الجمهور انه لو كان الكعب ما ذكره الامامية لكان الحاصل في كل رجل كعبا واحدا فكان ينبغي ان يقول
وارجلكم الى الكعاب كما انه لما كان الحاصل في كل يد مرفقا واحدا قال الى المرافق وايضا العظم
المستدير الموضوع في المفصل شيء خفي لا يعرفه الا اهل العلم بتشريح الابدان والعظمان الناتيان
في طرفي الساق محسوسان لكل احد ومناط التكليف ليس الا امرا ظاهرا انتهى كلامه ثم اني والله



لشدة بعد العهد من [illegible] الأعلام كيف زلت أقدام أعلامهم في هذا المقام حتى زعموا أن مراد الله تعالى
الكلام مما لم يقل به أحد من الخاص والعام وظني أن وقوعهم في هذه الورطة إنما نشأ من اشتباه عبارات
أصحابنا كانت على غاية [illegible] ولما تفهم من ذلك أنهم صرحوا باشتقاق الكعب من كعب إذا ارتفع
أكثر عباراتهم ناطقة بأن الكعبين هما العظمان الناتئان في القدمين [illegible] ولما كان [illegible]
محسوساً يحس البصر [illegible] في القدمين على هذه الصفة إلا الذي على ظهر القدم ومنها [illegible] والمتوسط
بين المفصل والمشط لكن الأول [illegible] الكعبين باتفاق علمائنا [illegible] أنهما الآخران [illegible]
من قال بأنهما المفصلان [illegible] لاشتهارهما [illegible] عن العظمين الناتئين فيهما لأن [illegible]
تتوهما [illegible] **خاتمة** ما أورده شيخنا الشهيد طاب ثراه على العلامة قدس الله روحه من أن استيعاب
ظهر القدم لم يقل به أحد منا إلى آخر كلامه غير وارد على العلامة أصلاً وهو قدس الله روحه قائل بوجوبه
وإنما أراد باستيعاب القدم استيعابه طولاً فقط أعني من رؤوس الأصابع إلى الكعب قال في التذكرة لا
استيعاب في الطول [illegible] بل يكفي المسح من رؤوس الأصابع إلى الكعب ولو بإصبع واحدة عند أهل البيت
عليهم السلام قال ويجب استيعاب طول القدم من رؤوس الأصابع إلى الكعبين فمراد شيخنا الشهيد [illegible] أن
الاستيعاب الطولي إلى المفصل مما لم يقل به أحد منا بناء على ما ظنه من أن الكعب ليس هو المفصل عند
[illegible] هذا الكلام إلى كلامه [illegible] وقد عرفت حقيقته [illegible] **الحديث الخامس** وبالسند المتصل
إلى الشيخ الأعظم محمد بن محمد بن النعمان المفيد عن أحمد بن محمد عن أبيه عن محمد بن يحيى عن أحمد بن إدريس
عن محمد بن أحمد بن يحيى عن الحسن بن علي بن عبد الله عن علي بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن كثير الهاشمي
عن الإمام أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام وإلى الشيخ الأعظم [illegible] عن أبي [illegible]

جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن قاسم الخزاز عن عبد الرحمن بن كثير عن الإمام
أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال بينا أمير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس مع محمد
ابن الحنفية رضي الله عنه إذ قال له يا محمد ائتني بإناء من ماء أتوضأ للصلاة فأتاه محمد بالماء فأكفأ
بيده اليمنى على يده اليسرى ثم قال بسم الله والحمد لله الذي جعل الماء طهوراً ولم يجعله نجساً
قال ثم استنجى فقال اللهم حصن فرجي وأعفه واستر عورتي وحرمني على النار قال ثم تمضمض
فقال اللهم لقني حجتي يوم ألقاك وأطلق لساني بذكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم علي
ريح الجنة واجعلني ممن يشم ريحها وروحها [illegible] قال ثم غسل وجهه فقال اللهم بيض وجهي
يوم تسود فيه الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل يده اليمنى فقال اللهم
أعطني كتابي بيميني والخلد في الجنان بيساري وحاسبني حساباً يسيراً ثم غسل يده اليسرى
فقال اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا تجعلها مغلولة إلى عنقي وأعوذ بك من مقطعات النيران
ثم مسح رأسه فقال اللهم غشني برحمتك وبركاتك ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبتني على الصراط
يوم تزل فيه الأقدام واجعل سعيي فيما يرضيك عني ثم رفع رأسه فنظر إلى محمد فقال يا محمد
من توضأ مثل وضوئي وقال مثل قولي خلق الله له من كل قطرة ملكاً يقدسه ويسبحه ويكبره فيكتب الله
عز وجل ثواب ذلك له إلى يوم القيامة **بيان ما لعله يحتاج إلى البيان في هذا الحديث**
بينا أمير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس بينا هي بين الظرفية أشبعت فتحتها فصارت ألفاً
ويقع بعدها إذ المفاجأة غالباً تقول بينا أنا في عسر إذ جاء الفرج والعامل فيها [illegible]
العامل الواقع بعد إذ عند بعضهم وبعضهم يجعلها خبر مبتدأ محذوف [illegible] من الفعل أي بين

مكفو
اوقاتا عسا دي مجي الفرج فالكفات بيان اي جنة وفي الصحاح كفات الاما كبيته وفلته فهو
وضع ابن عرابي ان الكفاة لغة اسم في وهو يعطي ان الكفا لم يثبت في اللغة وان الصحيح كفت كفي
بكلام الامام حجة على ثبوته ثم قال ثم هذا مجردة من معنى التراخي كما قالوا في قوله تعالى
ثم انشاناه خلقا اخر ولم يجعله نجسا يجوز كسر الجيم وفتحها وكلاهما مشهور اللهم حصن فرجي وفي نسخة
اصل اللهم يا الله امنا بالخير فحذف ما يحذف لكثرة الدوران على الالسن والاكثر على ان اصله يا الله
فحذف حرف النداء وعوض عنه الميم المشددة ورد الشيخ الرضي كلام الفراء بانه يقال اللهم لا تؤمهم
بالخير ففيه نظر لا يخفى على المتامل والمراد بتحصين الفرج ستره وصونه عن الحرام وعطف عفا
عليه تفسيري وعطف ستر العورة عليه من قبيل عطف العام على الخاص فان العورة في اللغة
كل ما يستحي منه هنا بفتح القاف والنون المشددة من التقين وهو التفهيم من شيم بفتح
الشين واصله نشم بميمين كيعلم فنقلت فتحة الميم الى الشين وادغمت وماضيه شمم بالكسر
فالريح الرائحة والروح بفتح الرا النسيم الطيبة تبيض وجهي يوم تسود الوجوه بياض الوجه
وسواده اما كنايتان عن ظهور بهجة السرور والفرج وكآبة الخوف والخجل والمراد بهما
حقيقة السواد والبياض وضر بالوجهين قوله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه زاد
مقطعات لنيران المقطعات كل ثوب يقطع كالقميص والجبة ونحوهما الا ما لا يقطع كالازار
والرداء ولعل السر في كون ثياب النار مقطعات كونها اشد اشتمالا على البدن فالعذاب
بها اشد ومن بعض اهل اللغة ان المقطعات جمع لا واحد له من لفظه وواحدها ثوب
فضاعة
وبعضهم ضبط المقطعات بالفاء والطاء المعجمة جمع مفظعة بكسر الظاء من فظع الامر بالضم

وهو قطيع اي شديد شنيع والصحيح الاول غشني رحمتك اي غطني واشملني بها وفي
الجوهري استغشى ثوبه وتغشى اي تغطى به ولعله ضمن معنى التسبب فعداه بغير حرف او
نصب رحمتك بنزع الخافض تتمة نسخ التهذيب والكافي والفقيه وامالي ابن بابويه
متخالفة في بعض الفاظ هذه الادعية ففي بعض النسخ اللهم حصن فرجي واستر عورتي
وحرمهما على النار بضمير التثنية وهو يحتمل عوده الى الفرج والعورة نظرا الى اختلاف
اللفظين في عموم العورة والى تخالف المحصن والمستور وان قرء عورتي بالياء المشددة
المدغمة في ياء المتكلم على صيغة التثنية فلا اشكال وفي بعضها في دعاء المضمضة اللهم
انطق لساني بذكرك واجعلني ممن ترضى عنه وفي بعضها في دعاء الاستنشاق اللهم لا
تحرمني طيبات الجنان واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وطيبها وفي بعضها في دعاء غسل
الوجه زيادة لفظة فيه بعد تسود وتبيض وفي بعضها في دعاء غسل اليمنى والخلد في الجنان
بشمالي بدل بيساري وفي دعاء غسل اليسرى مقطعات النار بدل النيران وفي دعاء مسح الرجلين
ثبت قدمي بدل ثبتني وانا نقلت هذا الحديث من التهذيب من نسخة معتمدة بخط والدي طاب
ثراه وهي التي قرأتها عليه وهو قرأها على شيخنا الشهيد الثاني قدس الله روحه تبصرة قيمة
المراد من طلب العباد لعلمهم الحجة ان يلهمهم الله تعالى ما يحتجون به لانفسهم يوم القيامة فان الناس في ذلك
اليوم يحتجون لانفسهم ويسعى كل منهم في فكاك رقبته كما قال سبحانه يوم تأتي كل نفس تجادل
عن نفسها والله سبحانه يلقن من يشاء حجته كما قالوا في قوله تعالى يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم
ان ذكر الكريم تلقين للعبد وتنبيه له على ان يحتج فيقول غرني كرمك قال الفاضل النيشابوري

في تفسير رايت في عنفوان الشباب في المنام ان القيمة قد قامت وقد دعاني في خلدي الله تعالى
لو خاطبني بقوله يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فماذا اقول ثم الهمني الله في المنام ان اقول غرني كرمك
يا رب ثم اني وجدت هذا المعنى في بعض التفاسير انتهى كلامه والظاهر ان مراده ببعض التفاسير كتاب
مجمع البيان للشيخ الثقة حجة الاسلام الشيخ ابي علي الطبرسي فانه قال وهذه عبارته انما قال بالكريم
الكريم دون سائر اسمائه وصفاته لانه كانه لقنه الجواب حتى يقول غرني كرم الكريم انتهى كلامه
ان قلت كيف يستقيم القول بان اهل المحشر يحتجون لانفسهم ويجادلون في خلاصها مع ما ورد من
انه يختم على افواههم وانما ينطق جوارحهم كما قال الله تعالى اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم
وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون قلت لعل ذلك مخصوص بالكفار كما قاله بعض المفسرين
او ان هذا الختم يكون بعد الاحتجاج والمجادلة كما في بعض الروايات وقد ورد ان بعض الاعضاء
يحتج لصاحبها كما جاء في بعض الاخبار تشهد اعضاؤه عليه بالزلة فتطاير شعرة من جفن عينيه فتستأذن
عليه في الشهادة فيقول الحق تعالى تكلمي يا شعرة عينه واحتجي لعبدي فتشهد له بالبكاء من خوفه
فيغفر له وينادي مناد هذا عتيق الله بشعرة وعلى هذا فالمراد من الختم على الافواه عدم وجدانها
انما يلزم عدم تحققها باللسان فتدبر بيان وتفسير يعني الخلد في الجنان باليسار لانه يعني
خلاره وهو يحتمل وجوها الاول انه يعني الشيء الذي حصل له الانسان من غير مشقة وتعب
فعلته بيساري فالمراد هنا طلب الخلود في الجنة من غير ان يتقدمه عذاب النار هول
يوم القيمة الثاني ان الباء فيه للسببية والمراد اعطني الخلود في الجنان بسبب عمل
يساري وعلى هذا فالباء في بيميني ايضا للسببية ليتوافق القرينتان والاخر من بعده
الثالث

يلزم ع


الثالث ان المراد بالخلد براءة الخلد في الجنان على حذف مضاف فالباء على حالها للظرفية
وهذا وجه قريب الرابع ان المراد باليسار ليس ما يقابل اليمين بل اليسار المقابل للاعسار والمراد
اليسار بالطاعات اي اعطني الخلد في الجنان بكثرة طاعاتي فالباء للسببية وح يكون في الكلام
ايهام التناسب وهو الجمع بين متناسبين بلفظين لهما معنيان متناسبان كما في قوله الشمس والقمر
بحسبان والنجم والشجر يسجدان فان المراد بالنجم ما ينجم من الارض اي يظهر ولا ساق له كالبقول وبالشجر
ما له ساق فالنجم بهذا المعنى وان لم يكن مناسبا للشمس والقمر لكنه بمعنى الكوكب يناسبهما ومن هذا
ما روي من قوله عليه السلام ان المنام طائر حتى يقص فاذا قص وقع وهذا الوجه وان كان بعيدا الا
انه لا يخلو من لطافة فتدبر ظاهر هذا الحديث ان غسل كل من الوجه واليدين وقع مرة واحدة فهو
مما يؤيد القول بعدم استحباب الغسلة الثانية اذ لو كانت لذكرها الراوي اذ المقام مقام بيان
سنن الوضوء فقد قال عليه السلام في اخر الحديث خلق الله من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ولا شك
ان القطرات مع تثنية الغسلات تكثر وتتضاعف ان سكوت الراوي عن تثنية غسل الوجه واليدين
لاشتهارها بين الامة وشيوع استحبابها كالسكوت عن تثنية المضمضة والاستنشاق وفيه
ان شيوع استحبابها الى هذا الحد ممنوع كيف والشيخ الصدوق مصرح بعدم الاستحباب وروى في
كتاب من لا يحضره الفقيه عن الصادق عليه السلام انه قال والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله الا مرة مرة وحمل
الاخبار المتضمنة للمرتين على التجديد وقال الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني بعد ما روى ان الوضوء
مرة مرة هذا دليل على ان الوضوء مرة مرة لانه صلى الله عليه وآله كان اذا ورد عليه امران كلاهما
طاعة لله اخذ باحوطهما واشدهما على بدنه انتهى كلامه وعدم منافرة مثل هذين الشيخين المتقدمين

بين معنيين ع

كفيه على الارض ثم مسح وجهه وكفيه ودلالته ما رواه الصدوق على الوجه الثاني ممنوعة
لاحتمال عود ضمير اهوى الى الامام عليه السلام وعلى تقدير عوده الى النبي صلى الله عليه وآله
لا يلزم عود تلك الضمائر اليه ايضا لجواز ان يكون النبي صلى الله عليه وآله بين لعمار والامام عليه السلام بين لداود بن النعمان فان قلت احتياج عمار مع ما هو عليه
من الصحابة الى مشاهدة التيمم البياني غير بعيد بان يكون وقوع هذه القصة في مبدأ الاسلام
وقبل نزول اية التيمم واشتهار كيفيته بين الامة واما احتياج داود بن النعمان الى مشاهدة التيمم
من الصادق عليه السلام فمستبعد جدا كيف والرجل معدود من افاضل الرواة فكيف يخفى
عليه التيمم فالمحمل على صدور التيمم الواقع في الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله متعين قلت احتياج داود
الى مشاهدة تيمم الامام عليه السلام لا يقصر عن احتياج عمار الى التيمم البياني لان الامة مختلفون في كيفية
التيمم اختلافا فاشيا فبعضهم اوجب مسح كل الوجه واليدين الى المرفقين وبعضهم خص المسح
ببعض الوجه واليدين من الزندين وبعضهم جعله مطلقا ضربة وبعضهم مطلقا ضربتين
وبعضهم فصل بالوضوء والغسل وبعضهم ثلث الضربات فاراد داود ان يشاهد فعل
الامام ليفوز بالعيان ويحصل له كمال الاطمئنان تنبيه قوله عليه السلام وهو يهزأ به لا يخفى
لان الاستهزاء لا يليق بمنصب النبوة الا ترى الى ان موسى عليه السلام لما قال له قومه اتتخذنا هزوا
قال اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين وهذا يدل على ان الاستهزاء من عمل الجاهلين وعلى تقدير
جواز صدور الاستهزاء عنه صلى الله عليه وآله بالنسبة الى بعض الافراد كيف يصدر ذلك عنه بالنسبة
الى عمار الذي هو من اعيان الصحابة وصفوتهم واجلائهم ولم يزل صلى الله عليه وآله مكرما موقرا حتى قال
عمار جلدة بين عيني تقتله الفئة الباغية وغاية ما يمكن ان يقال ان الاستهزاء هنا ليس
معنا

كيفية ع

معناه الحقيقي اعني السخرية والاستخفاف بل المراد به نوع من المزاح والمطايبة ولا بعد
في صدور ذلك عنه صلى الله عليه وآله بالنسبة الى عمار ونظرائه ويكون ذلك ناشئا عن كمال اللطف
بهم والمؤانسة معهم فان الانسان لا يمازح غالبا الا من يحبه ولا قصور في المزاح بغير
الباطل فقد روي عنه صلى الله عليه وآله انه قال اني امزح ولا اقول الا الحق وحديثه صلى الله عليه وآله مع العجوز التي
سألته ان يدعو لها بالجنة مشهور تذكرة ما تضمنه هذا الحديث من التعبير بوضع اليد
على الارض موجود في بعض الاحاديث وفي اكثرها وقع التعبير بالضرب وهو وضع خاص مع
دفع والذي طاب ثراه فيه كلام اورده في شرح الرسالة وكيف كان فهل هو داخل في افعال التيمم
بحيث تجب مقارنة النية له ومقارنته له او هو بمنزلة اغتراف الماء للطهارة المائية فلا
اكثر الاصحاب على الاول والعلامة في النهاية على الثاني وعبر عن الضرب بنقل التراب ولم يجعله
جزءا من التيمم كالاغتراف في الوضوء بل هو عنده امر واجب خارج عن ماهية التيمم واعترضه
شيخنا الشهيد بامرين الاول ان الاغتراف غير معتبر لنفسه لسقوطه عند غمس الوجه في الماء
بخلاف الضرب فانه معتبر لنفسه ولهذا لو وضع جبهته على الارض لم يجز وفيه ان هذا الفرق
غير مضر للعلامة وهو يقول بوجوبه ويجعل نقل التراب شرطا في الصحة فتامل الثاني ان
تخلل الحدث بين الاغتراف وغسل الوجه غير مضر بخلاف تخلله بين الضرب ومسح الجبهة وفيه
انه ان اراد ان تخلله مضر عند القائلين بان الضرب جزء من التيمم فمسلم ولا ينفعه وان اراد انه كذلك
عند العلامة فمم كيف وقد صرح طاب ثراه في النهاية بان تخلله غير مضر واعلم ان العلامة
مع حكمه بعدم جزئية الضرب للتيمم حكم بمقارنة النية له وفيه انه يستلزم عدم مقارنتها لشيء

المجلسين في استحباب التثنية كيف يدعى ان سكوت الراوي عن ذكرها لاشتهارها بين الامامية
وشيوع استحبابها وتحقيق المقام يقتضي بسطاً في الكلام ليس هنا محله (تكملة) استفاد بعض
اصحابنا من قوله عم ايتني باناء من ماء اتوضاء للصلوة واستنجائه من ذلك الماء ان ما
الاستنجاء محسوب من الوضوء وفرع عليه دخوله في المد الذي يستحب للوضوء وقال لا يكاد
يبلغه الوضوء وهذا الكلام لا يخ من ضعف فان ماء الوضوء المسبغ المشتمل على غسل اليدين او لا و
الغسلات الثلث والمضمضة والاستنشاق اللذين كل منهما ثلثة اكف تبلغ المد بغير شك اذ المد
لا يزيد على مائتين واثنين وتسعين درهما شرعية وهي على ما حسبناه لا يكاد يزيد على ربع المن
التبريزي في زماننا هذا واظن ان هذا القدر لا يقصر عنه شيء عند الاتيان بالمستحبات المذكورات
قطعا بل قد يتوقف الى عدم وفائه بها فكيف يحسب ماء الاستنجاء منه هذا واعلم ان امر الامام رضي الله
عنه باحضار الماء ظاهر من ان احضار الماء ليس من الاستعانة المكروهة في الوضوء لكن
ذكر اصحابنا ان احضار الماء ليس استعانة واما احتمال كون الامر بذلك لبيان جواز الاستعانة
فلا يدل على عدم الكراهة فلا يخ من بعد الحديث السابع وبالسند المتصل الى الشيخ الطائفة محمد بن
الحسن الطوسي عن الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن محمد بن النعمان المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه
عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان قال سالت
ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم عن التيمم فقال ان عمارا اصابته جنابة فتمعك كما تتمعك
الدابة فقال له رسول الله ص وهو يهزأ به يا عمار تمعكت كما تتمعك الدابة فقلنا له فكيف
التيمم فوضع يديه على الارض ثم رفعهما فمسح وجهه ويديه فوق الكف قليلا بيانها لعله

هذا الحديث يحتاج الى البيان فتمعك كما تتمعك الدابة اي تمرغ وتقلب في التراب والمراد انه ماس التراب
بجميع بدنه وكانه لما راى التيمم في موضع الغسل ظن انه مثله في استيعاب البدن وهو
يهزأ به الهزء بالضم السخرية والاستخفاف يتعدى بالباء ومن يقال هزأت به وهزأت منه تمعكت كما
تتمعك الدابة اما استفهام انكاري او خبر اريد به لازم معناه نحو حفظت التورية
والاولى انسب بقوله عليه السلم يهزأ به فقلنا له فكيف التيمم هذا الكلام يحتمل الوجهين الاول
ان يكون قائله داود بن النعمان والمقول له الامام عم والتيمم المذكور وقع منه الثاني
ان يكون قائل هذا القول الصحابة الذين كانوا حاضرين مع عمار رضي الله عنه والمقول
لهم هو الرسول ص والامام عم حكى كلامهم بلفظه والا فالسياق يقتضي فقالوا
وح يكون الضمير في وضع ورفع ومسح للنبي ص ويدل عليه ما رواه الصدوق
في كتاب من لا يحضره الفقيه عن زرارة في الصحيح عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر
قال قال رسول الله ص ذات يوم لعمار في سفر له يا عمار بلغنا انك اجنبت فكيف صنعت
قال تمرغت يا رسول الله في التراب قال فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا ثم اهوى
بيديه الى الارض فوضعهما على الصعيد ثم مسح جبينيه باصابعه وكفيه احديهما
بالاخرى ثم لم يعد ذلك عمار وما رواه محيي السنة من العامة في كتاب المصابيح بهذا اللفظ
كنا في سرية فاجنبت فتمعكت فصليت فذكرت للنبي ص فقال انما كان يكفيك هكذا فضرب النبي ص
بكفيه الارض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه انتهى وظني ان الحمل على الوجه الاول
اوجه اذ حمل لفظ قلنا على حكاية كلامهم بعيد جدا وفي صحيحة زرارة فوضع ابو جعفر

من اجزائه بل الامر خارج عنه ولا يرد مثله في مقارنة نية الوضوء لغسل اليدين والمضمضة
والاستنشاق لان كلا منهما يخرج جزء الوضوء الكامل كما قاله ولعل مراد العلامة من
جزئية الضرب انه ليس جزءا حتميا اصليا يتعين النية قبله كمسح الجبهة بل ان قارن المكلف
النية به صار جزءا والا فلا فح فلا فرق بين الضرب وغسل اليدين حينئذ كما لا يخفى ثم ما تضمنه
هذا الحديث من مسحه عليه السلم وجهه يعطي بظاهره الاستيعاب وهو مذهب علي بن
بابويه وفي الاخبار ما يساعده الا ان السيد المرتضى رضوان الله عليه نقل الاجماع على عدم
وجوبه وبعض الاخبار الصحيحة الناطق بعضها بمسح الجبهة وبعضها بمسح الجبينين وحكم
المحقق في المعتبر بالتخيير بين مسح كل الوجه وبعضه يعني الجبهة ونقله عن ابن عقيل ايضا
وكانه حمل عدم الوجوب في كلام المرتضى على عدم الوجوب الحتمي واما استيعاب اليدين
الى المرفقين فهذا الحديث صريح في عدمه واوجبه علي بن بابويه لوروده في بعض
الاخبار ولو قيل بالتخيير هنا ايضا كالوجه لكان وجها (ارشاده سلمه) ظاهر هذا الحديث
انه عليه السلم اكتفى بالضربة الواحدة ولا ريب ان الكلام كان في تيمم الجنب فان عمارا
كان جنبا فهو حجة من يجتزي بالضربة مطلقا كالمفيد والمرتضى رحمه الله عنهما وبعض
موثقة زرارة وحسنته المتقدم وللجاب العلامة في المخ عن الاحتجاج بهذا الحديث
واشباهه بانه لا دلالة فيه على ان التيمم الذي وصفه الامام عم بدل عن الوضوء او الغسل
وذكر قصة عمار لا يدل على زيادة بيان بدل الغسل لاحتمال ذكر القصة ثم السؤال عليه السلم
عن كيفية التيمم مطلقا او عن كيفية التيمم الذي هو بدل عن الوضوء هذا كلامه ولا يخفى

انه بعيد جدا عن سوق الكلام يا باه وحديث قصة عمار الذي رواه الصدوق في الصحيح
عن زرارة على ما تقدم صريح في كون التيمم بدلا عن الغسل وفي وحدة الضرب ايضا لان في
اخره ولم يعد ذلك اي لم يعد ذلك الوضع فمذهب المرتضى لا يخ عن قوة واحاديث التثنية
يمكن حملها على الاستحباب جمعا بين الاخبار وهو خير من حملها على بدل الغسل واحاديث الوحدة
على بدل الوضوء كما هو المشهور بين المتاخرين لان في احاديث الوحدة ما هو كالصريح في بدلية
الغسل وحكاية مناسبة الوحدة للوضوء والتثنية للغسل لا تنهض دليلا واما ما
رواه الشيخ في الصحيح عن زرارة عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلم قال قلت
كيف التيمم قال هو ضرب واحد للوضوء والغسل من الجنابة تضرب بيديك مرتين ثم تنفضهما مرة
للوجه ومرة لليدين فلا دلالة فيه على التفصيل المشهور وان كان الشيخ في التهذيب والمحقق
في المعتبر قد فهما منه ذلك بل قد يدعى دلالته على التثنية مطلقا ومن ثم احتج به ابن بابويه
على ذلك والحق انه مجمل بالنسبة الى ما ذهب اليه هذان الشيخان فان قوله عليه السلم
هو ضرب واحد يحتمل ان يكون معناه انه نوع واحد غير مختلف سواء كان عن الوضوء او الغسل
والضرب بمعنى النوع والقسم في لسان الشرع شايع كما في الطهارة على ضربين مائية وترابية و
يجعل قوله عم والغسل بالجر عطفا على الوضوء كما هو الظاهر ويجعل جملة تضرب بيديك اه مفسرة للضرب
الواحد ويحتمل ان يكون معناه انه مرة واحدة على الارض للوضوء ويجعل قوله عم والغسل
عن الجنابة ابتداء كلام اما برفع الغسل على الابتداء على حذف مضاف اي وتيمم الغسل او بجره بلام
محذوفة متعلقة بتضرب كانه قال وتضرب بيديك للغسل من الجنابة ويكون من عطف الجملة

على الاستينه والحديث على كل من هذين المحلين لا منافيه على ذكاب حلاف الظاهر الظاهر الضرب هو الضرب على الارض والظاهر الكلام مع عطف المفرد على المفرد وهذه التقديرات على خلاف الاصل ويخطر بالبال انه يمكن حمل الضرب على ما هو الظاهر الضرب على الارض مرة ثم الغسل بالجر عطفا على الوضوء كما هو الظاهر ويكون المراد من قوله عليه السلام واحد الوحدة النوعية لا العددية اي ان الضرب على الارض فيهما واحد فيحمل الوحدة على الوحدة النوعية وان كان فيه ادنى مخالفة للظاهر الا انها اقل من مخالفة الظاهر في المحلين السابقين كما لا يخفى تتمة المشهور بين الاصحاب عدم اشتراط علوق التراب بشيء من الكفين واشترط ابن الجنيد وبعض العامة وقد استدل الاصحاب على الحكم بالروايات المتضمنة للنفض واستضعفه والدي طاب ثراه في شرح الرسالة بان الاجزاء الصغيرة الغبارية لا تتخلص كلها من اليد بالنفض بل يبقى منها بقية كما تشهد به التجربة ولعل النفض لما عساه يلصق بالكفين من الاجزاء الترابية الكثيرة الموجبة لتشويه الوجه ويكون الغرض من النفض تقليلها فلا دلالة في النفض على عدم اشتراط العلوق بل ربما يدل على اشتراطه فتامل ثم انه طاب ثراه مال الي تقوية ما استدل به ابن الجنيد من ان من في قوله تعالى فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ظاهرة في التبعيض وحمل كونها لابتداء الغاية بعيد جدا قال لان ما تضمنته صحيحة زرارة عن ابي جعفر عليه السلم من عادة ضمير منه في الاية الى التيمم غير مناف للتبعيض الذي هو الظاهر وحمل قوله عليه السلم في اخرها لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكفين ولا يعلق ببعضها

دالا على اشتراط العلوق ولعل وجه الدلالة له على ذلك ان هذه الرواية قد دلت على انه سبحانه لما علم ان ذلك الصعيد لا يجري باجمعه على الوجه لانه يعلق ببعض الكفين ولا يعلق ببعضهما قال فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ومن تامل هذا الكلام وهذا التعليل حق التامل علم اشعاره بوجوب العلوق وظهوره ان التيمم الذي اعاد الامام عليه السلم ضمير منه اليه المراد به التراب المتيمم فتامل **الحديث السابع** وبسندي المتصل الي شيخنا السعيد الشهيد محمد بن مكي قدس الله روحه قال قرات على الشيخ الامام فخر الدين بن المطهر دام فضله بداره في الحلة اخر نهار الجمعة ثاني جمادي الاولى سنة ست وخمسين وسبعمائة قال قرات على والدي جمال الدين قال حدثني والدي سديد الدين عن السيد رضي الدين بن طاوس عن السيد شمس الدين فخار عن الشيخ محمد بن ادريس عن الشيخ عربي بن مسافر العبادي عن الياس بن هشام الحايري عن الشيخ ابي علي المفيد عن والده الشيخ ابي جعفر الطوسي عن الشيخ ابي عبد الله المفيد محمد بن محمد بن النعمان عن ابي القسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى قال قال لي ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليهما السلم يوما يا حماد تحسن ان تصلي قال فقلت يا سيدي انا احفظ كتاب حريز في الصلوة فقال لا عليك يا حماد قم فصل قال فقمت بين يديه متوجها الي القبلة فاستفتحت الصلوة وركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلي ما اقبح بالرجل منكم ياتي عليه ستون سنة او سبعون سنة فلا يقيم صلوة واحدة بحدودها تامة فقال حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك

فعلمني الصلوة فقام ابو عبد الله عليه السلم مستقبل القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب بين قدميه حتى كان بينهما قدر ثلث اصابع منفرجات واستقبل باصابع رجليه القبلة لم يحرفهما عن القبلة فقال بخشوع الله اكبر ثم قرا الحمد بترتيل وقل هو الله احد ثم صبر هنية بقدر ما يتنفس وهو قائم ثم رفع يديه حيال وجهه وقال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملا كفيه من ركبتيه منفرجات ورد ركبتيه الى خلفه ثم سوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة من ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ومد عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلثا بترتيل فقال سبحان ربي العظيم وبحمده ثم استوى قائما فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع يديه حيال وجهه ثم سجد وبسط كفيه مضمومتي الاصابع بين يدي ركبتيه حيال وجهه فقال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات ولم يضع شيئا من جسده على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم الكفين والركبتين وانامل ابهامي الرجلين والجبهة والانف وقال سبعة منها فرض يسجد عليها وهي التي ذكرها الله عز وجل في كتابه فقال وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا وهي الجبهة والكفان والركبتان والابهامان ووضع الانف على الارض سنة ثم رفع راسه من السجود فلما استوى جالسا قال الله اكبر ثم قعد على فخذه الايسر وقد وضع قدمه الايمن على بطن قدمه الايسر وقال استغفر الله ربي واتوب اليه ثم كبر وهو جالس وسجد السجدة الثانية وقال كما قال في الاولى ولم يضع شيئا من بدنه على شيء منه في ركوع ولا سجود وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على هذا ويداه مضمومتا الاصابع وهو جالس

في التشهد فلما فرغ من التشهد سلم وقال يا حماد هكذا صل **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث** يا حماد تحسن ان تصلي هو حماد بن عيسى الجهني منسوب الى جهينة بضم الجيم قبيلة وهو من ثقات اصحابنا لقي الصادق والكاظم والرضا عليهم السلم ودعا له الكاظم عليه السلم بالدار والزوجة والولد والخادم والحج خمسين حجة فنال كل ذلك ولما اتى الحج الحادية والخمسين غرق في الجحفة حين اراد غسل الاحرام وكان عمره نيفا وسبعين سنة انا احفظ كتاب حريز بالحاء المهملة والراء ثم الزاء هو حريز بن عبد الله اصله كوفي وسافر الى سجستان كثيرا فعرف بها وهو من اصحاب الصادق عليه السلم ثقة صنف كتبا لا عليك لا نافية للجنس وحذف اسمها في امثال هذا مشهور اي لا باس عليك ما اقبح بالرجل منكم فصل عليه السلم بين فعل التعجب ومعموله وهو مختلف فيه بين النحاة فمنعه الاخفش والمبرد وجوزه المازني والفراء بالظرف وقد حكى الجرمي انهم يقولون ما احسن بالرجل ان يصدق وصدوره عن الامام عليه السلم من اقوى الحجج على جوازه ومنكم حال من الرجل او وصفه فان لامه جنسية والمراد ما اقبح بالرجل من الشيعة او من فضلائهم بحدودها تامة متعلق بيقيم وتامة اما حال من حدودها او نعت ثان للصلوة فقال بخشوع اي تذلل وخوف وخضوع وبذلك فسر الخشوع في قوله تعالى والذين هم في صلوتهم خاشعون اي خاشعون ببصره اي غضه وروى الشيخ ابو علي الطبرسي في كتاب مجمع البيان عن النبي صلى الله عليه وآله انه راى رجلا يعبث بلحيته في صلوته فقال صلى الله عليه وآله اما انه لو خشع قلبه لخشعت جوارحه ثم قال الشيخ ابو علي في هذا دلالة على ان الخشوع في الصلوة يكون بالقلب وبالجوارح فاما بالقلب فهو ان يفرغ

قلبه بمجامع الهمة والاعراض عما سواها فلا يكون فيه غير العبادة والمعبود ولابسا
بالجوارح فهو غض البصر والاقبال عليها وترك الالتفات والعبث ثم قرأ الحمد بترتيل
الترتيل التأني وتبيين الحروف بحيث يتمكن السامع من عدها مأخوذ من قولهم ثغر رتل
اذا كان مفلجا وبه فسر في قوله تعالى ورتل القرآن ترتيلا وعن امير المؤمنين انه حفظ الحروف
وبيان الوقوف اي مراعاة الوقف التام والحسن والاتيان بالحروف على الصفات المعتبرة
من الهمس والجهر والاستعلاء والاطباق والغنة وامثالها والترتيل بكل من هذين
التفسيرين مستحب ومن حمل الامر في الآية على الوجوب فسر الترتيل باخراج الحروف من
مخارجها على وجه يتميز ولا يندمج بعضها في بعض هنيئة بالتصغير اي الحمد قليلة بقدر
ما يتنفس فيها الثناء المفعول حيال وجهه اي ازاءه والمراد انه عليه السلم لم يرفع يديه
بالتكبير اي لم ينته الى محاذاة وجهه وملأ كفيه من ركبتيه اي ماسهما بكل كفيه ولم يكتف
بوضع اطرافهما والظاهر ان المراد بالكف هنا ما يشمل الاصابع ايضا والا ان فصل الاصابع
الى الركبتين هو الواجب والزايد مستحب ويدل عليه حديث زرارة ثم قال سبحان ربي
العظيم وبحمده سبحان مصدر كغفران بمعنى التنزيه ولا يكاد يستعمل الا مضافا منصوبا
بفعل مضمر كمعاذ الله فمعنى سبحان ربي انزهه تنزيها عما لا يليق بجناب قدسه عز وجل
وهو مضاف الى المفعول وربما جوز كونه مضافا الى الفاعل بمعنى التنزه والواو
في وبحمده اما حالية او عاطفة فالتقدير وانا متلبس بحمده على التوفيق
لتنزيهه والتأهيل لعبادته كأنه لما اسند التسبيح الى نفسه اوهم ذلك تبجحا فعقب

بهذه الجملة الحالية ليزول ما قيل ثم اقبل في اياك نعبد واياك نستعين
سمع الله لمن حمده ضمن سمع معنى استجاب فعدي باللام كما ضمن معنى الاصغاء فعدي
بالى في قوله تعالى لا يسمعون الى الملأ الاعلى بين يدي ركبتيه اي قدامهما وقريبا منهما
وقد تقدم الكلام على هذا اللفظ في الحديث الثالث وان المساجد لله تفسير المساجد
بالاعضاء السبعة التي يسجد عليها هو المشهور بين المفسرين والمروي عن ابي جعفر
محمد بن علي بن موسى الرضا عليهما السلم ايضا حين سأله المعتصم عن هذه الآية ومعنى فلا
تدعوا مع الله احدا فلا تشركوا معه غيره في سجودكم عليها واما ما قاله بعض المفسرين
من ان المراد بها المساجد المشهورة فلا تعويل عليه بعد التفسير المروي عن الامامين عليهما السلم
وكان مجنحا بالجيم والنون المشددة والحاء المهملة اي رافعا مرفقيه عن الارض حال السجود جاعلا
يديه كالجناحين فقوله ولم يضع ذراعيه على الارض عطف تفسيري ايضاح
ما تضمنه هذا الحديث من الافعال المشتركة بين الرجل والمرأة سوى امور يختص
بالرجل وهي ستة الاول ارسال اليدين حال القيام فان المستحب لها وضع كل يد على الثدي
المحاذي لها الثاني التفريق بين القدمين فان المستحب لها جمعهما الثالث التجافي المعبر عنه
بقوله ولم يضع شيئا من بدنه على شيء منه فان المستحب لها تركه الرابع التجنح في السجود
فالمستحب لها تركه الخامس القعود بين السجدتين فان المستحب للمرأة ضم فخذيها ورفع
ركبتيها السادس وضع اليدين على الركبتين فانها تضعهما فوق ركبتيها
لرواية زرارة ولكن يجب علينا ان نخص قد ربما يحمل وحملها بعض اصحابنا

ميبوثا نحا الرجل بان يكون الواجب علينا ان نتحرى اي ان تصل يداها الى فخذيها فوق
ركبتيها كما اشعر به التعليل فانها معللة بقوله عم لئلا تطأطأ كثيرا فترتفع عجيزتها
وهذا الاحتمال غير بعيد وما تضمنه الخبر من تغميضه عم عينيه حال ركوعه ينافي
ما هو المشهور بين الاصحاب من استحباب نظر المصلي حال ركوعه الى ما بين قدميه
كما يدل عليه خبر زرارة والشيخ في النهاية عمل بالخبرين معا وجعل التغميض افضل
من النظر الى ما بين الرجلين والمحقق في المعتبر عمل بخبر حماد وشيخنا الشهيد
في الذكرى جمع بين الخبرين بان الناظر الى ما بين قدميه يقرب صورته من صورة المغمض
وهو جمع بعيد والتخيير بين التغميض والنظر الخاص لا يخلو من وجه تتمة ما تضمنه
الحديث من سجوده عم على الانف الظاهر انه سنة مغايرة للارغام المستحب في السجود فانه وضع
الانف على الرغام بفتح الراء وهو التراب والسجود على الانف كما روي عن علي عم لا تجزي صلاة
لا يصيب الانف ما يصيب الجبينين يتحقق بوضعه على ما يصح السجود عليه وان لم يكن
ترابا كما ان الارغام يتحقق بالصاق الانف بالتراب وان لم يكن معه اعتماد وظاهر
بعض علمائنا ان مماسة الانف التراب في السجود يكون معه اعتماد في الجملة فبينهما
عموم من وجه وفي كلام شيخنا الشهيد ما يعطي ان الارغام والسجود على الانف
امر واحد مع انه عد في بعض مؤلفاته كلا منهما سنة على حدة ثم على تفسير الارغام
بوضع الانف على التراب هل يتأدى سنة الارغام بوضعه على مطلق ما
يصح السجود عليه وان لم يكن ترابا حكم بعض اصحابنا بذلك وجعل التراب افضل

ومنه ما فيه طلب امل الاول ظاهر هذا الراوي فضل ركعتين على هذا يعطي انه عم قرأ
سورة التوحيد في الركعة الثانية ايضا وهو ينافي ما هو المشهور بين اصحابنا من استحباب
مغايرة السورة في الركعتين وكراهة تكرار الواحدة فيهما اذا احسن غيرها كما رواه علي
بن جعفر عن اخيه الامام موسى بن جعفر عليهما السلم ويؤيد ما قاله بعضهم من
استثناء سورة الاخلاص من هذا الحكم وهو جيد ويعضده ما رواه زرارة عن ابي
جعفر عم من ان رسول الله صلى ركعتين وقرأ في كل منهما قل هو الله احد وكون ذلك لبيان
الجواز بعيد ولعل استثناء سورة الاخلاص من بين السور واختصاصها بهذا الحكم لما لها
من مزيد الشرف والفضل فقد روى الشيخ الصدوق عن ابي عبد الله عم انه قال من مضى عليه
يوم واحد فصلى فيه خمس صلوات ولم يقرأ فيها بقل هو الله احد قيل له يا عبد الله لست
من المصلين وروى الشيخ ابو علي الطبرسي في تفسيره عن ابي الدرداء عن النبي ص انه قال أيعجز
احدكم ان يقرأ ثلث القرآن في ليلة قلت يا رسول الله ومن يطيق ذلك قال اقرأوا قل هو الله احد
وقد ذكر بعض العلماء في وجه معادلة هذه السورة لثلث القرآن كلاما حاصله ان مقاصد
القرآن الكريم يرجع عند التحقيق الى ثلاثة معان معرفة الله تعالى ومعرفة السعادة والشقاوة
الاخروية والعلم بما يوصل الى السعادة ويبعد عن الشقاوة وسورة الاخلاص تشتمل
على الاصل الاول وهو معرفة الله تعالى وتوحيده وتنزيهه عن مشابهة الخلق بالصمدية
ونفي الاصل والفرع والكفو كما سميت الفاتحة ام القرآن لاشتمالها على تلك الاصول الثلاثة
عادلت هذه السورة ثلث القرآن لاشتمالها على واحد من تلك الاصول والله اعلم البحث

الثامن وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم
عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
ع قال قال رسول الله ص يوما لاصحابه ملعون كل مال لا يزكى ملعون كل جسد لا يزكى
ولو في كل اربعين يوما مرة فقيل يا رسول الله اما زكوة المال فقد عرفناها فما زكوة الاجساد
فقال لهم ان تصاب بآفة قال فتغيرت وجوه الذين سمعوا ذلك منه فلما راهم قد تغيرت
الوانهم قال لهم اتدرون ما عنيت بقولي قالوا لا يا رسول الله قال بلى الرجل يخدش
الخدشة وينكب النكبة ويعثر العثرة ويمرض المرضة ويشاك الشوكة وما اشبه
هذا حتى ذكر في حديثه اختلاج العين بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
ملعون كل مال لا يزكى اي بعيد عن الخير والبركة تبعة لا خير فيه لصاحبه ولا بركة ويجوز
ان يراد ملعون صاحبه على حذف مضاف اي مطرود ومبعد عن رحمة الله وفضله
قوله ص ملعون كل جسد لا يزكى وذكر الزكوة هنا من باب المشاكلة ويجوز ان يكون
استعارة تبعية ووجه الشبه ان كلا منهما وان كان نقصا بحسب الظاهر الا انه موجب
لمزيد الخير والبركة في نفس الامر فتغيرت وجوه الذين سمعوا ذلك لانهم ظنوا ان المراد
بالآفة هنا العاهة والبلية الشديدة التي كثيرا ما يبقى عنها الانسان سنين عديدة
فضلا عن اربعين يوما يخدش الخدشة يخدش مبنيا للمفعول وكذا ينكب والخدشة
تفرق اتصال في الجلد من ظفر ونحوه سواء خرج معه دم اولا ويعثر العثرة المراد
بها عثرة الرجل ويجوز ان يراد بها ما يعم عثرة اللسان ايضا لكنه بعيد ويشاك

الشوكة بني يشاك الشوكة تشوكه شاكة وشيكة اذا دخلت في جسده وانتصاب
الشوكة بالمفعولية المطلقة كانتصاب الخدشة والنكبة والعثرة فان قلت تلك
مصادر بخلاف الشوكة فكيف تكون مفعولا مطلقا قلت قد يجيء المفعول المطلق غير
مصدر وان كان الاصل المصدرية كالآلة ونحوها نحو ضربته سوطا وان ابيت فاجعل انتصابها
بنزع الخافض اي يشاك بالشوكة وما اشبه هذا يحتمل ان يكون من كلام النبي ص وان يكون
من كلام الراوي اختلاج العين عده ص من جملة الآفات لان الاختلاج مرض من الامراض
وقد ذكره الاطباء وهو حركة سريعة متواترة غير عادية تعرض لجزء من البدن كالجلد ونحوه
بسبب رطوبة غليظة لزجة تتحلل فتصير بخارا غليظا يعسر خروجه من المسام فتدافعه
الدافعة دفعة فيقع بينهما ممانعة واضطراب الحديث التاسع وبسندي المتصل الى الشيخ الجليل
ثقة الاسلام محمد بن بابويه عن احمد بن الحسن القطان عن احمد بن محمد بن سعيد الهمداني
عن علي بن الحسن بن فضال عن ابيه عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا عن ابيه الكاظم موسى بن
جعفر عن ابيه الصادق جعفر بن محمد عن ابيه الباقر محمد بن علي عن ابيه زين العابدين علي بن الحسين
عن ابيه سيد الشهداء الحسين بن علي عن ابيه سيد الوصيين امير المؤمنين علي بن ابي
طالب ع قال ان رسول الله ص خطبنا ذات يوم فقال ايها الناس انه قد اقبل اليكم
شهر الله بالبركة والرحمة والمغفرة شهر هو عند الله افضل الشهور وايامه افضل
الايام ولياليه افضل الليالي وساعاته افضل الساعات هو شهر دعيتم فيه الى ضيافة
الله وجعلتم فيه من اهل كرامة الله انفاسكم فيه تسبيح ونومكم فيه عبادة وعملكم فيه

مقبول ودعاؤكم فيه مستجاب فاسئلوا الله ربكم بنيات صادقة وقلوب طاهرة ان يوفقكم
لصيامه وتلاوة كتابه فان الشقي من حرم غفران الله في هذا الشهر العظيم واذكروا بجوعكم
وعطشكم فيه جوع يوم القيمة وعطشه وتصدقوا على فقرائكم ومساكينكم ووقروا
كباركم وارحموا صغاركم وصلوا ارحامكم واحفظوا السنتكم وغضوا عما لا يحل النظر
اليه ابصاركم وعما لا يحل الاستماع اليه اسماعكم وتحننوا على ايتام الناس يتحنن على ايتامكم
وتوبوا الى الله من ذنوبكم وارفعوا اليه ايديكم بالدعاء في اوقات صلوتكم فانها افضل الساعات
ينظر الله تع فيها بالرحمة الى عباده يجيبهم اذا ناجوه ويلبيهم اذا نادوه ويستجيب لهم اذا
دعوه ايها الناس ان انفسكم مرهونة باعمالكم ففكوها باستغفاركم وظهوركم ثقيلة من
اوزاركم فخففوا عنها بطول سجودكم واعلموا ان الله تع ذكره اقسم بعزته ان لا يعذب المصلين
والساجدين وان لا يروعهم بالنار يوم يقوم الناس لرب العالمين ايها الناس من فطر منكم
صائما مؤمنا في هذا الشهر كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل
يا رسول الله وليس كلنا نقدر على ذلك فقال ع اتقوا النار ولو بشق تمرة اتقوا النار
ولو بشربة من ماء ايها الناس من خفف منكم في هذا الشهر عما ملكت يمينه خفف الله عليه حسابه
ومن كف فيه شره كف الله عنه غضبه يوم يلقاه ومن اكرم فيه يتيما اكرمه الله يوم
يلقاه ومن وصل فيه رحمه وصله الله برحمته يوم يلقاه ومن قطع فيه رحمه قطع الله عنه
رحمته يوم يلقاه ومن تطوع فيه بصلوة كتب الله له براءة من النار ومن ادى فيه فرضا
كان له ثواب من ادى سبعين فريضة فيما سواه من الشهور ومن اكثر فيه الصلوة علي

ثقل الله ميزانه يوم تخف الموازين ومن تلا فيه اية من القران كان له مثل
اجر من ختم القران في غيره من الشهور ايها الناس ان ابواب الجنان
في هذا الشهر مفتحة فسئلوا ربكم ان لا يغلقها عليكم وابواب النيران
مغلقة فسئلوا ربكم ان لا يفتحها عليكم والشياطين مغلولة
فسئلوا ربكم ان لا يسلطها عليكم قال امير المؤمنين ع فقمت فقلت
يا رسول الله ما افضل الاعمال في هذا الشهر فقال يا ابا الحسن
افضل الاعمال في هذا الشهر الورع عن محارم الله عز وجل ثم بكى فقلت
ما يبكيك يا رسول الله فقال ابكي لما يستحل منك في هذا الشهر
كاني بك وانت تصلي لربك وقد انبعث اشقى الاولين والاخرين
شقيق عاقر ناقة ثمود فضربك ضربة على قرنك فخضب منها لحيتك فقلت
يا رسول الله وذلك في سلامة من ديني فقال في سلامة من دينك ثم قال
يا علي من قتلك فقد قتلني ومن ابغضك فقد ابغضني لانك مني كنفسي
وطينتك من طينتي وانت وصيي وخليفتي على امتي بيان ما لعله يحتاج
الى البيان في هذا الحديث خطبنا ذات يوم ضمن ع خطبنا معنى وعظنا فعداه
تعديته والا فخطب هنا لازم بمعنى النطق بالخطبة وكما تضمن المتعدي
بنفسه معنى المتعدي بحرف فيتعدى به كذلك قد تضمن اللازم
معنى المتعدي فيتعدى بنفسه كما نحن فيه ومنه قوله تع ولا تعزموا

معقد الشجاع فانوا انه صرعى تر والعدى بنفسه والا فهو يتعدى بعلى واليوم الذي
انهيه حه جوله ذات يوم في بعض الروايات انه كان اخر جمعة من شعبان وعطف فقال
على خطبنا بالفا التعقيبية مع انه لا تعقيب بين الخطبة والقول امتحلي بتاويل اراد ان
يخطبنا كما في قوله تعالى وكم من قرية اهلكنا ها فجاءها باسنا بياتا او هم قائلون اي اردنا
اهلاكها او على ما ذكره بعض المحققين من النحاة من ان التعقيب في الفاء على نوعين
حقيقي ومعنوي نحو جاء زيد فعمرو ومجازي ذكري وهو عطف مفصل على مجمل كقوله
تعم ونادى نوح ربه فقال رب ان ابني من اهلي ونحو قولك توضأت فغسلت وجهي ويدي
ومسحت راسي ورجلي فان التفصيل حقه ان يعقب الاجمال نه قد اقبل اليكم شهر الله تاكيد الحكم
بان مع ان قرب شهر رمضان مما لا ينكره المخاطب ولا يتردد فيه لعله من اخراج الكلام
على خلاف مقتضى الظاهر بجعل غير المنكر كالمنكر اذا لاح عليه شيء من امارات الانكار
كقوله ان بني عمك فيهم رماح فالمخاطبون كانهم لما لم يستعدوا ولم يتهيئوا
للدخول بالخروج من المظالم والتبعات تهيئة لا تليق لتطهير الصائمين والصدقات لم
يحصل لهم الفرح والاستبشار باقبال هذا الشهر العظيم الذي تغفر فيه الخطيئات
وتستجاب فيه الدعوات جعلوا كانهم منكرون لاقباله عليهم فجرى على خطاب المنكر مع المبالغة
في التاكيد بالابهام بضمير الشان ثم التفسير وقد التحقيقية ولا يبعد كون التاكيد جاريا على مقتضى
الظاهر ايذانا ان الحكم ليس مجرد اقبال الشهر بل هو اقباله مصاحبا للبركة والرحمة والمغفرة ولا ريب
ان هذا الحكم المقيد مما يشك فيه بعض المخاطبين او ينكره بعض المنافقين فخاطبهم جميعا بالحكم

الموكد

الموكد من قبيل تغليب المتصف بامر على غير المتصف به ولا وان الى الشهر مجاز عقلي
والمسند الى غير ما هو له فان الاقبال مجاز في الطرفين في النسبة اما في المسند فجعل الاقبال مجازا عن القرب
او في المسند اليه على طريقة الاستعارة بالكناية ويمكن على الكشح من النحو في المعرب ان
يعتبر تشبيه التلبس الغير الفاعلي بالتلبس الفاعلي ويستعمل فيه اللفظ الموضوع لافادة
التلبس الفاعلي فيصير الكلام استعارة تمثيلية كما في اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى واضافة
الشهر الى الله لعله لمزيد الاختصاص المفهوم مما نطق به الحديث القدسي الذي رواه العامة
والخاصة ان الله تعالى يقول الصوم لي وانا اجزي عليه واما اشعار بان رمضان من اسماء
الله تعالى كما رواه الشيخ الجليل صدوق المحدثين محمد بن يعقوب الكليني طاب ثراه في كتاب الكافي عن عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن احمد بن ابي نصر عن هشام بن سالم عن سعد بن سالم قال كنا عند ابي جعفر
محمد بن علي الباقر فجرى ذكر رمضان فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء
رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله تعالى وهو عز وجل لا يجيء ولا يذهب ولكن قولوا شهر رمضان
الحديث فان الشيخ ابن حجر غفر الله له ... ان على خروجها للمبالغة في شقاوة المحروم من الغفران
في هذا الشهر كانه لا شقي كان كذلك ... في حق الامير زيد والشجاع عمرو وان اللام
ان حمل في المقام الخطابي على الاستغراق كان بمنزلة كل امير زيد وكل شجاع عمرو وان حمل على الجنس
افاد ان زيدا وجنس الامير وعمرو وجنس الشجاع متحدان في الخارج وكيف كان فالقصر لادعائي حاصل
وتصدقوا على فقرائكم ومساكينكم ربما استدل بعطف احدهما على الاخر على تخالفهما والا
في اشتراكهما في وصف عدمي هو عدم وفا الكسب والحال بمؤنته ومؤنة العيال الا ان الخلاف في ان

هو الذي لا مال له ولا كسب لحاجته وهذا معنى الخلاف في ان ايهما اسوء حالا فقال الفراء وتغلب
وابن السكيت هو المسكين وبه قال ابو حنيفة ووافقهم من علماء الشيعة الامامية ابن الجنيد
وسلار والشيخ الطوسي في النهاية لقوله تعالى او مسكينا ذا متربة وهو المطروح على التراب
لشدة الاحتياج ولان الشاعر قد اثبت للفقير مالا في قوله شعر اما الفقير الذي كانت حلوبته
وفق العيال فلم يترك له سبد وقال الاصمعي الفقير اسوء حالا وبه قال الشافعي ووافقه من
الامامية المحقق محمد بن ادريس الحلي والشيخ ابو جعفر الطوسي في المبسوط والخلاف لان الله
بدا به في اية الزكوة وهو يدل على الاهتمام بشانه في الحاجة ولاستعاذة النبي من الفقر مع قوله
اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا واحشرني مع المساكين ولان الفقير ماخوذ من كسر الفقار من
شدة الحاجة واثبات الشاعر المال للفقير لا يوجب كونه احسن حالا من المسكين فقد اثبت تعالى
للمساكين مالا في اية السفينة والحق ان المسكين اسوء حالا من الفقير لا لما ذكر بل لما رواه شيخ الطائفة
محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه في كتاب التهذيب عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن احمد بن
محمد عن احمد بن خالد عن عبد الله بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله
ع قول الله عز وجل انما الصدقات للفقراء والمساكين قال الفقير الذي لا يسال الناس والمسكين
اجهد منه والبائس اجهدهم الحديث وهذا حديث صحيح وقوله ع الفقير الذي لا يسال الناس
الظاهر انه كناية عن ان له مالا او كسبا في الجملة وهو يقنع به وان كان قاصرا عن مؤنته ولا يسال الناس
وقوله ع اجهد منه اي اشق حالا والجهد بالفتح المشقة بمعنى انه لا مال له ولا كسب اصلا ومع
هذا فيشكل حمل البائس اجهد منه اللهم الا ان يعتبر فيه الضعف البدني كالزمانة ونحوها

كالمرة

كما عرفه قتادة في الفقير فيظهر فائدة الخ في الترادف والتخالف فيما لو اوصى لصنف من
على الاصناف الثمانية او نذر له في الفريقين متقاربين ويظهر ايضا في الكفارة فانها مخصوصة
بالمساكين وقد حكى الاصحاب في انه اذا ذكر احدهما وحده دخل الاخر فيه اما اذا ذكرا
معا وقد نص الشيخ وغيره على ذلك ووفقه نافيه ووقروا كباركم التوقير التعظيم والاحترام
والمراد بالكبار ما يشمل الكبار سنا او شانا كالعلماء وصلوا ارحامكم فسر بعض العلماء
على من يحرم نكاحه والظاهر انه كل من عرف بنسبه وان بعد ويؤيده ما رواه علي بن ابراهيم في تفسير قوله
تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم انها نزلت في بني امية
وما صنعوه بالنسبة الى اهل البيت عليهم السلام والظاهر حصول الصلة باقل ما يسمى صلة واحسانا
وعن النبي صلوا ارحامكم ولو بالسلام وتحننوا على ايتام المسلمين التحنن في الشيء الشفقة
عليه والحنان الرحمة ومنه الحنان بالتشديد وانفسكم مرهونة باعمالكم فكوها شبه
توقف خلاص النفس من العذاب على العمل الصالح بتوقف تخلص الرهن على اداء الدين
استعارة بالكناية مع التخييل والصحيح انه تشبيه بليغ لا استعارة لان الطرفين مذكوران
وقس عليه قوله ص وظهوركم ثقيلة ولا ينزعهم بالتشديد اي لا يفزعهم والروع بالفتح
الفزع وروعت فلانا اذا افزعته اتقوا النار ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بشق تمرة فحذف
كان مع اسمها وهذه الواو واو الحال عند صاحب الكشاف واعتراضية عند بعض المحققين
وعاطفة على محذوف عند بعض فانهم قالوا في قوله ع اطلبوا العلم ولو بالصين
بالصين والشق بالكسر نصف الشيء كما نه نوع من ادى سبعين فريضة المراد بالسبعين

اما العدد الخاص او معنى الكثرة فان السبعين جار مجرى المثل في الكثرة كما قيل في قوله تعالى
ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم وقد يتحقق وجه تخصيص السبعين بذلك من
بين سائر الاعداد انها تكرير ما هو كمال الآحاد اعني السبعة بعدة عدد كامل هو العشرة
لاشتماله على جميع مخارج الكسور التسعة ولان جميع ما فوقه يحصل باضافة الآحاد اليه
او بتكريره او بهما معا ووجه الكلية في السبعة اشتمالها على اقسام العدد لانه اما زوج
او فرد اما اول او غير اول واما منطق او اصم واما مجذور او غير مجذور واما تام
او زائد او ناقص واما زوج الزوج او زوج الفرد وقد اشتملت السبعة على جميع هذه الانواع
الاثنين والفرد والعدد الاول ثقل الله ميزانه نقل الميزان كناية عن كثرة الحسنات ورجحانها
على السيئات وقد اختلف اهل الاسلام في ان وزن الاعمال الوارد في الكتاب والسنة هل
هو كناية عن العدل والانصاف والتسوية او المراد به الوزن الحقيقي فبعضهم على الاول لان
الاعراض لا تعقل وزنها وجمهورهم على الثاني والموصوف بالخفة والثقل في القرآن والحديث
والموزون صحائف الاعمال او الاعمال انفسها بعد تجسمها في تلك النشأة الورع عن محارم الله
للورع عندهم درجات الاولى ورع التائبين وهو ما به يخرج الانسان عن الفسق وهو
المصحح لقبول الشهادة الثانية ورع الصالحين وهو التوقي من الشبهات فان من يرتع
حول الحمى يوشك ان يقع فيه قال صلى الله عليه وآله دع ما يريبك الى ما لا يريبك الثالثة ورع المتقين
وهو ترك الحلال الذي يتخوف ان ينجر الى الحرام كما قال صلى الله عليه وآله لا يكون الرجل من
المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة ما به بأس وقد اشتمل الورع عن التحدث باحوال الناس

الذي

انجر الى الغيبة الرابعة ورع الصديقين وهو الاعراض عما سوى الله تعالى خوفا من صرف
ساعة من العمر فيما لا يفيد زيادة القرب عند الله عز وجل وان كان معلوما انه لا ينجر الى حرام
البتة وقد نص في هذه الخطبة الورع عن محارم الله على المرتبة الاولى من الورع ومنه يعلم
اندراج الثالثة فيه ايضا كما لا يخفى على قرائك القرآن احد جانبي الناس فخلت في سلامة
من ديني للكشاف ان المشار اليه بذلك هو شفاعته عم المدلول عليها بالكلام السابق
وفي بمعنى مع كما في قوله ادخلوا في امم قد خلت من قبلكم من الجن والانس في النار ومن
بمعنى في كما في قوله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة هداية فيها زيادة ما ذكرناه في قوله
عن خطيئاتنا من الحمل على التضمين اولى من الحمل على النصب بنزع الخافض فان التضمين كثير
ورودا في اللغة ولا تسلكها ايضا فهو على تقدير مجازيته اولى من الاضمار والحذف اذ لا اضمار
فيه وليس اللفظ مستعملا في كلا المعنيين ولا المعنى الآخر مرادا باللفظ مقدر على حدة لكن
ذلك بل اللفظ مستعمل في معناه الحقيقي وهو المقصود منه اصالة ولكن قصد بتبعيته معنى
آخر من غير ان يستعمل فيه ذلك اللفظ او يقدر له لفظ آخر فلفظ خطب مستعمل في معناه الاصلي
وتعديته بنفسه لتشعر بتبعيته معنى الوعظ وكذلك لفظ تكبروا في قوله تعالى ولتكبروا الله
على ما هداكم مستعمل في معناه وتعديته بعلى تشعر باستنبائه معنى الحمد من دون
تجوز ولا اضمارها امل اشارة فيها ان الحي الموزون في النشأة الاخرى هو نفس
الاعمال وما يقال من ان تجسم العرض طور وراء طور العقل فكلام ظاهري عامي والذي
عليه الخواص من اهل التحقيق ان سنخ الحي في حقيقته امر مغاير لصورته التي يتجلى بها على المشاعر

الظاهرة ويلبسها الذي المعاد الجلابيب الباطنة وانه يختلف ظهوره في تلك الصور بحسب
اختلاف المواطن والنشأة فيلبس في كل موطن لباسا ويتجلى في كل نشأة بجلباب كما
قالوا ان لون الماء لون انائه واما الاصل الذي تتوارد عليه هذه الصور ويعبر
عنه تارة بالسنخ وتارة بالوجه واخرى بالروح ولا يعلمه الا علام الغيوب فلا يبعد ان يكون
الشيء في موطن عرضا وفي آخر جوهرا الا ترى ان الشيء المبصر فانه انما يظهر بحس البصر اذا
كان محفوفا بالجلابيب الجسمانية ملازما للوضع الخاص وتوسط بين القرب والبعد
المفرطين وامثال ذلك وهو يظهر في الحس المشترك بريئا عن تلك الامور التي كانت
شرط ظهوره لذلك الحس الا ترى انما يظهر في اليقظة من صورة العلم فانه في تلك
النشأة او عرض فانه يظهر في النوم بصورة اللبن فالظاهر في الصورتين سنخ واحد يتجلى
في كل موطن بصورة ويتحلى في كل نشأة بحلية ويتسمى في كل عالم باسم ويسمى في كل مقام باسم
فقد يتجسم في مقام آخر وعساك تظفر في هذا الكتاب بما يزيل عن قلبك الارتياب في هذا الباب
ان شاء الله تعالى تتمة لنا ان نجعل الظرفية في قوله عم في سلامة من ديني ظرفية مجازية بتشبيه
ملابسة قلة حصلت سلامة الدين في الاجتماع معها بملابسة المظروف للظرف فتكون
لفظة في استعارة تبعية ولنا ان نعتبر تشبيه الهيئة المنتزعة من القول وسلامة
الدين ومصاحبة احدهما الاخرى بالهيئة المنتزعة من الظروف والظرف واصطحابهما فيكون
الكلام استعارة تمثيلية تركب ... لم يصرح من الالفاظ التي بازاء المشبه
الا بكلمة في فان مدلولها هو العمدة في تلك الهيئة وما عداها تبع له يلاحظ معه في ضمن الفاظ

فلا يكون

فلا يكون لفظ في استعارة بل هي على معناه الحقيقي وان تشبه سلامة الدين بما يكون
محلا او ظرفا للشيء على طريق الاستعارة بالكناية ويكون كلمة في قرينة وتخييلا على ما
ما ذكره بعض المحققين في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم وفي هذا البحث طول ليس هذا محله
لعلنا اوردناه في حواشينا على المطول لمن اراده فليقف عليه هناك والله اعلم
وبالسند المتصل الى الشيخ الاعظم محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الجليل محمد بن محمد بن النعمان
المفيد عن الصدوق محمد بن علي بن بابويه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن
موسى بن القسم عن صفوان وابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عم عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين عم قال ان رسول الله لقيه اعرابي فقال له يا رسول الله
اني خرجت اريد الحج ففاتني وانا رجل مميل فمرني ان اصنع في مالي ما ابلغ به مثل اجر الحاج فالتفت
اليه رسول الله وقال له انظر الى ابي قبيس فلو ان ابا قبيس لك ذهبة حمراء انفقته في سبيل الله
ما بلغت ما يبلغ الحاج ثم قال ان الحاج اذا اخذ في جهازه لم يرفع شيئا ولم يضعه الا
كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات فاذا ركب بعيره
لم يرفع خفا ولم يضعه الا كتب الله له مثل ذلك فاذا طاف بالبيت خرج من ذنوبه فاذا سعى
بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه واذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه فاذا رمى الجمار خرج من
ذنوبه قال فعد رسول الله كذا وكذا موقفا اذا وقفها الحاج خرج من ذنوبه ثم قال اني
لك ان تبلغ ما يبلغ الحاج لقيه اعرابي بفتح الهمزة
منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة والعرب سكان الامصار ...

الاعراب جمعًا للعرب بل هو مما لا واحد له نص عليه في الصحاح ابا رجل جميل اي صاحب جمال

وقوله انظر الي قبيس لظا ان المراد نظر العين ان كان هذا الكلام بمكة وما كان بحوره

وينفطر القلب اذا اخذ في جهاده اي شرع فيه والجهاد بفتح الجيم وكسرها الا كتب الله

له مثل ذلك اي عشر حسنات ويكون ذلك تمام محو السيئات ورفع الله

ايضا خرج من ذنوبه شبه مفارقة الذنوب والتخلص منها بالخروج من البيت وشبهه

فالكلام استعارة مصرحة تبعية او شبه الذنوب بالشي المحيط بالانسان كالثوب

ونحوه كما قال الله تعالى واحاطت به خطيئته فالكلام استعارة بالكناية وذكر الخروج

تخييل فاذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه وقد تكرر ذكر الخروج من الذنوب

في هذا الحديث مرارًا ولعل ذلك لتاكيد البعد عنها والتنصل من تبعاتها ولانه يحصل

بادا كل نسك من تلك المناسك الخروج من نوع من انواع الذنوب فانها تتنوع الى بدنية

وبدنية ومالية والبدنية الى قولية وفعلية والفعلية تختلف باختلاف الالات التي تفعل

بها الى غير ذلك وقد ورد في بعض الاخبار تنويعها الى مغيرة للنعم ومنزلة للنقم

وحابسة للرزق وهاتكة للستور ومعجلة للفنا وامثال ذلك ولا يبعد ان يكون

لما بالله من ضروب الاعمال اسبابا وخصوصيات لا توجد في غيره فلعل لكل فعل من افعال

الحج اختصاصا بتكفير نوع من انواع الذنوب لمناسبات وخصوصيات لا يعلمها الا

علام الغيوب ويؤيد ذلك ما اورده الغزالي في الاحياء عن الامام جعفر بن محمد الصادق

باسناده الى رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف بعرفة.

واما امثال هذه الاخبار كثيرة والله اعلم **الحديث الثاني** وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق

محمد بن بابويه عن الحسين بن ادريس عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى

الخزاز عن موسى بن اسمعيل عن ابيه عن الامام موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام عن ابيه عن

ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعث سرية فلما رجعوا

قال مرحبا بقوم قضوا الجهاد الاصغر وبقي عليهم الجهاد الاكبر قال جهاد النفس ثم قال

افضل الجهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه **ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث**

بعث السرية القطعة من جيشه الى العدو او ان بعثه مرحبا بقوم الرحب بالضم

السعة وبالفتح الواسع ونصب مرحبا بفعل لازم الحذف سماعا اي اتيت اهلا وسهلا اي اتيت

بكم رحبا وسعة والبا في بقوم اما للسببية او للمصاحبة ومن المبرد ان نصبه على المصدر

اي رحبت بلادك مرحبا جهاد النفس اي قهرها وبعثها على ملازمة الطاعات ومجانبة

وعن اقتها على مر الاوقات ومحاسبتها على ما تجنيه وتحرزه في دار العاملة من السعادات

وكسر قواها البهيمية والسبعية بالرياضات والمجاهدات كما قال سبحانه قد افلح من زكيها وقد

خاب من دسيها افضل الجهاد من جاهد نفسه هذا الحمل حمل على المبالغة ظاهرا

حمل المصدر هنا بمعنى اسم الفاعل اي افضل المجاهدين من جاهد نفسه او يكون الخبر محذوفا

والتقدير افضل الجهاد جهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه وقد يظن ان فيه دلالة على

تجرد النفس والحق انه لا دلالة فيه على ذلك بل هو كناية عن كمال القرب فان تجرد النفس مما

ارتاب فيه وقد قامت عليه البراهين العقلية وتشارت اليه الكتب السماوية والاخبار

النبوية وشهدت له الامارات الشرعية والمكاشفات الذوقية **تبصرة** جهاد النفس افضل

الجهاد كما تضمنه هذا الحديث وقد تكفل سبحانه للمجاهدين بان يهديهم الطريق القويم والصراط

المستقيم قال سبحانه والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا فحق على كل من يحب ان يجاهد

نفسه بالمحاسبة والمراقبة وصدها عن الحظوظ الفانية الدنية ويضيق عليها في حركاتها

وسكناتها وخطراتها وخطواتها فان كل نفس من انفاس العمر جوهرة نفيسة لا عوض لها

يمكن ان يشتري بها كنز من الكنوز لا يتناهى نعيمه ابد الاباد وانقضا هذه الانفاس ضائعة

او مصروفة الى ما يجلب الهلاك خسران عظيم هائل لا تسمح به نفس عاقل فاذا اصبح العبد وفرغ

من صلوة الصبح ينبغي ان يتوجه الى نفسه ويقول لها يا نفس ليس لي بضاعة الا العمر ومهما

يفنى منه راس المال وهذا يوم جديد قد امهلني الله تعالى فيه وانعم علي به ولو توفاني لكنت اتمنى

ان يرجعني الى الدنيا يوما واحدا لعمل فيه صالحا فاحسبي انك قد توفيت ثم رددت فاياك

ان تضيعي هذا اليوم واعلمي ان اليوم والليلة اربع وعشرون ساعة وقد ورد في الخبر انه ينشر للعبد

بكل ساعة من ساعات اليوم والليلة اربع وعشرون خزانة فيفتح له منها خزانة فيراها مملوة نورا من حسناته

التي عملها في تلك الساعة فيناله من الفرح والسرور والاستبشار ما لو وزع على اهل النار

لاشغلهم ذلك عن الاحساس بالنار ويفتح له خزانة اخرى فيراها مظلمة يفوح نتنها ويتغشاه

ظلامها وهي الساعة التي عصى الله تعالى فيها فيناله من الهول والفزع ما لو قسم على اهل الجنة

لنغص عليهم نعيمها ويفتح له خزانة اخرى فيراها فارغة ليس فيها شيء وهي الساعة التي نام فيها

او اشتغل بشيء من مباحات الدنيا فيتحسر على خلوها ويندم على ما فاته من الربح العظيم الذي

كان قادرا على تحصيله في تلك الساعة وهكذا تعرض عليه خزائن اوقاته في طول عمره

فاجتهدي يا نفس في هذا اليوم ان تعمري خزائنك ولا تدعيها خالية من كنوزك

العظيمة والسعادات العظيمة ولا تميلي الى الكسل والدعة والاستراحة فيفوتك

من الدرجات العلية ما كنت قادرة على تحصيله ما يبقى في حجة وينالك من ذلك الحسرة

القادر على الربح العظيم اذا اهمله وتساهل فيه فلا ينفك عنك الحسرة ابدا نعوذ

بالله من ذلك **تتمة** النفس الانسانية واقعة بين القوة الشهوانية والقوة العاقلة فبالاولى

تحرص على تناول اللذات البدنية البهيمية كالغذاء والسفاد والمغالبة وساير اللذات العاجلة

الفانية وبالاخرى تحرص على تناول العلوم الحقيقية والخصال الحميدة الموصلة الى

السعادات الباقية الابدية والى هاتين القوتين اشار سبحانه بقوله وهديناه النجدين

وبقوله انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا فان جعلت الشهوة منقادة للعقل فقد فازت

فوزا عظيما واهتدت صراطا مستقيما وان سلطت الشهوة على العقل وجعلته منقادا لها

ساعيا في استنباط الحيل الموصلة الى مراداتها هلكت يقينا وخسرت خسرانا مبينا

واعلم انك نسخة مختصرة من العالم فيك بسائطه ومركباته وماديانه ومجرداته بل انت

العالم الكبير بل الاكبر كما قال امير المؤمنين وسيد الموحدين عليه السلام دواؤك فيك وما تبصر

وداؤك منك وما تشعر وتزعم انك جرم صغير وفيك انطوى العالم الاكبر

وما من شي الا وانت تشبهه من وجه لكن الغالب عليك اربعة اوصاف الملكية والسبعية

والبهيمية والشيطانية فمن حيث الملكية تتعاطى افعال الملكية من عبادة الله سبحانه

وطاعته والتقرب اليه ومن حيث الغضب تتعاطى افعال السباع من العداوة والبغضاء

والهجوم على الناس بالضرب ومن حيث الشهوة تتعاطى افعال البهائم من الشره والبطن

والحرص ومن حيث الشيطانية تتعاطى افعال الشياطين فتستنبط وجوه الشر

الى الاعراض بالمكر والحيل فكان المجتمع في اهابك اي في اهاب الانسان ملك وكلب وخنزير وشيطان

فالكلب هو الشهوة فان اشتغلت بجهاد هذه الثلاثة ودفع كيد الشيطان وسكن بالغضب والخنزير

الشهوة وبكسر شره هذه الخنزير بتسليط الكلب عليه اذ بالغضب تنكسر سورة الشهوة

وتذلل الكلب بتسليط الخنزير وجعلها الكل مقهورين تحت السياسة صدق

الامر وظهر العدل في مملكة البدن وجرى الكل على الصراط المستقيم وان لم تجاهدهم قهروك

واستخدموك فلا تزال في استنباط الحيل وتدقيق الفكر في تحصيل مطلوبات

الخنزير وقضاء حاجات الكلب فتكون دائما في عبادة كلب وخنزير وهذا حال اكثر الناس

همتهم مصروفة الى البطن والفرج ومناقشة الخلق ومعاداتهم والعجب منك

على عبادة الاصنام عبادتهم لها ولو كشف الغطاء عنك ولو كشفت بحقيقة حالك

ومثل لك ما يمثل للكاشفين اما في النوم او اليقظة لرايت نفسك قائما بين يدي

خنزير مشمرا ذيلك في خدمته ساجدا له مرة وراكعا اخرى منتظرا لاشارته وامره

فمهما طلب الخنزير شيئا من شهواته توجهت على الفور الى تحصيل مطلوبه واحضار

مشتهياته ولا بصرت نفسك جاثيا بين يدي كلب عقور عابدا له مطيعا لما يلتمسه مدققا

للفكر في الحيل الموصولة الى طاعته وانت بذلك ساع فيما يرضي الشيطان ويسره فانه

هو الذي يهيج الخنزير والكلب ويبعثهما على استخدامك فانت بهذا الوجه عابد

للشيطان وجنوده ومندرج في المخاطبين المعاتبين يوم القيمة بقوله تعالى الم اعهد

اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين فليراقب كل عبد حركاته

وسكناته وسكوته ونطقه وقيامه وقعوده لئلا يكون طول عمره في عبادة هوى

وهذا غاية الظلم حيث صير المالك مملوكا والسيد عبدا والرئيس مرؤوسا

العقل هو المستحق للسيادة والرياسة والاستيلاء وهو قد سخر بخدمة هؤلاء وسلطهم

عليه وحكمهم فيه قال بعض المفسرين عند قوله تعالى وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا

ان في ذلك لايات لقوم يتفكرون قد سخر لك الكل وما فيه لئلا يسخرك منه شيء

وتكون مسخرا لمن سخر لك الكل فان جعلت نفسك مسخرة لما في الكون سيرت للامارة الفانية فقد

جهلت فضل الله لديك وكفرت نعمته عليك اذ خلقك عبدا لنفسه وخرا لك الكل

فاستعبدك الكل ولم تشتغل بعبودية الحق تعالى الحديث الثاني عشر والسند المتصل الى

الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة

عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام قال قال رسول الله ان الله عز وجل ليبغض

المؤمن الضعيف الذي لا دين له فقيل له وما المؤمن الذي لا دين له يا رسول الله قال الذي لا ينهى عن المنكر

مسعدة وسئل ابو عبد الله عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اواجب هو على الامة جميعا

فقال لا فقيل له ولم قال انما هو على القوي المطاع العالم بالمعروف من المنكر لا على الضعفة

الذين لا يهتدون سبيلا والدليل على ذلك من كتاب الله عز وجل قوله تعالى ولتكن

منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر فهذا خاص غير عام كما قال الله تعالى

ومن قوم موسى امة يهدون بالحق وبه يعدلون بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

ليبغض المؤمن الضعيف اي الضعيف الايمان والمراد انه سبحانه يعامله معاملة المبغض

مع من يبغضه ويوصل اليه ما يترتب على البغض من الحرمان وهكذا اكثر ما يوصف به

سبحانه فانه انما يوصف باعتبار الغايات لا المبادي الذي لا ينهى عن المنكر المراد به المتمكن من النهي

والمراد بالمعروف الذي يذكر في مقابلة المنكر الحسن المشتمل على رجحان فيختص بالواجب

والمندوب ويخرج المباح والمكروه وان كانا داخلين في الحسن وسئل ابو عبد الله

ثم المراد بالمعروف هنا الواجب والمراد من السؤال عن وجوبهما على الامة جميعا وجوبهما

على كل واحد منهم عالما كان او جاهلا قويا او ضعيفا والدليل على ذلك اي على ان

الوجوب انما هو على بعض الامة فالمشار اليه بذلك هو الامر الذي يرمز عليه الوجوب

على من ضعفه كذا وكذا لا على النفس بحصر كما هو ظاهر ولتكن منكم امة كلام الامام صريح في

ان من في الاية تبعيضية واما ما في بعض التفاسير من جعلها بيانية والمعنى كونوا امة تامرون

بالمعروف فبعيد جدا فهذا خاص غير عام اي طلب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من بعض

الامة خاص لا يعم جميعا قال البعض بعضهم اختلف اصحابنا في وجوب الحسبة اعني الامر بالمعروف

والنهي عن المنكر هل هو عيني او كفائي فالشيخ والمحقق وابن ادريس وجماعة من متاخري علمائنا

ومنهم شيخنا الشهيد في شرح الارشاد والمحقق الشيخ علي طاب ثراه على الاول وابن سيد

المرتضى وابو الصلاح والعلامة وبعض المتاخرين كالشهيد الثاني على الثاني ولا يتحقق النزاع

بما لو كان في البلد شخص تارك الصلاة او شارب الخمر مثلا وفي البلد عشرة اشخاص كل منهم

يمكن امره او نهيه في ذلك الشخص غير عالم بحاله وشرع واحد منهم في امره او نهيه ولكن

لم يترتب الاثر على ذلك مطلقا لجهة ذلك قبل حصول الاثر اعني فعل الصلاة او ترك شرب الخمر هل

يسقط وجوب الامر والنهي عن التسعة الباقية ام يجب عليهم مشاركته في الامر والنهي

وعدم تقاعدهم عن ذلك الى ان يحصل الاثر والقائلون بالوجوب العيني يستدلون بعموم هذا

الحديث فان ظاهره الوجوب العيني وباحاديث اخرى يقارب مضمونها ذلك كما روي عن امير المؤمنين عليه السلام

من ترك انكار المنكر بقلبه ويده ولسانه فهو ميت في الاحياء وما روي عن الصادق عليه السلام انه قال

لاصحابه انه قد حق لي ان اخذ البري منكم بالسقيم وكيف لا يحق لي ذلك وانتم يبلغكم عن الرجل منكم

القبيح فلا تنكرونه عليه ولا تهجرونه ولا تؤذونه حتى يتركه وامثال هذه الاحاديث كثيرة

والاستدلال كما ترى والقائلون بالوجوب الكفائي استدلوا بالاية الكريمة وبما تضمنه هذا

هذا الحديث ويخطر بالبال ان الاية والحديث انما يدلان على عدم وجوبهما على كل واحد من

احاد الامة وهو كذلك لانه ليس كل واحد منهم مستجمعا لشرائط الوجوب ولا يدلان على

ايضا بسقوطهما عن المستجمعين لشرائط الوجوب بقيام البعض منهم قبل ترتب الاثر

والنزاع ليس الا في هذا وسقوطهما عن غير مستجمع الشرائط لا يقتضي الوجوب الكفائي كما في الحج

ولا يبعد ان يقال انه اذا شرع احد العشرة في المثال السابق بالامر والنهي جاز ان يظن التسعة الباقون

ان مشاركتهم له لا تثمر تعجيل ترتب الاثر ولا رسوخ الارتكاب في قلب من يخاطبه الحاضرين به

وجوبهما في ذلك لعدمهما فالمشاركة غير واجبة فالوجوب على الكفاية والا فالوجوب على العشرة

عيني وكلام ابن البراج يمكن تنزيله على هذا التفصيل ويقول العلامة في المختلف بعد نقله

هو مذهب السيد بعينه محل نظر هذا وقد استدل العلامة في التذكرة على ان

الكفائي بان الغرض من الامر والنهي وقوع المعروف وارتفاع المنكر فمتى حصل بفعل

واحد كان الامر والنهي من غيره عبثا هذا كلامه وفيه انه ان اراد بقوله فمتى حصل

الحصول الفعلي فهو خروج عن محل النزاع وان اراد الحصول القوي فان كان مراده ان

الامر والنهي عن القبيح عبث في بعض الاوقات لم ينفعه او دائما كمن عناه والسنة لا فرق
في التفصيل فتدبر. **تنبيه** قد تضمن هذا الحديث بعض شروط الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
والمشهور منها اربعة الاول علم الامر والناهي بالمعروف والمنكر الثاني اصرار
المنهي على الذنب وعدم ظهور امارات الاقلاع الثالث تجويز التاثير الرابع عدم توجه
ضرر منهما الى الامر او الناهي ولا الى احد من المسلمين بسببه وقد تضمن هذا
الحديث الشرط الاول والثالث ولا يخفى ان هذه الاربعة انما هي شروط الحسبة
التي باللسان او اليد اما الحسبة القلبية المعبر عنها بالانكار القلبي فغير مشروطة بشيء
من هذه الاربعة وهي على انواع الاول اعتقاد وجوب ما يترك وتحريم ما يفعل وعدم
الرضا به وهو مشروط بالشرط الاول فقط الثاني بغض مرتكب المعصية وبغضه على
ارتكابها وهو البغض في الله المامور به في السنة المطهرة وهو مشروط بالشرط
الاول فقط الثالث اظهار الكراهة بغير اللسان واليد كعدم المكالمة وترك المخالطة
وهو مشروطة بالشروط الاربعة وفي عدة من انواع الانكار القلبي مسامحة فتامل
هذا ويظهر ان ما ذكره المحقق والعلامة وغيرهما من ان وجوب الانكار القلبي مطلق
اي غير مشروط بشيء من الشروط الاربعة غير مستقيم فليتامل فلا يخفى ان اطلاق
النهي على كل من مراتب الانكار القلبي تجوز وكذا اطلاق الامر والنهي على كل من انواع
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر سوى بعض افراد الامر والنهي اللساني وكان هذا
حقيقة شرعية فتخصيص المحقق النوع الاول من انواع الانكار القلبي كما يظهر من كلام بعض

هداية هذه الشروط الاربعة هي المذكورة في كتب اصحابنا رضي الله عنهم وقد اشترط بعض
العلماء شرطا خامسا وهو ان لا يكون الامر والناهي مرتكبا للمحرمات واشترط فيه العدالة واستدل
بقوله تعالى اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وبقوله تعالى كبر مقتا عند الله ان تقولوا
ما لا تفعلون وبما روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال مررت ليلة اسري بي بقوم تقرض
شفاههم بمقاريض من نار فقلت من انتم فقالوا كنا نامر بالخير ولا ناتيه وننهى عن الشر وناتيه
وبان هداية الغير فرع الاهتداء والاقامة بعد الاستقامة ولهذا قيل الا صلح نكون نصحا
الصالح والحق انه غير شرط وان الواجب على فاعل المحرم الشاهد فعله من غيره امران تركه
وانكاره ولا يسقط بترك احدهما وجوب الاخر والاحاديث الدالة على وجوب الامر بالمعروف والنهي
شاملة للعدل والفاسق والانكار في الايتين المذكورتين على عدم العمل بما يامر به ويقول
لا على الامر والقول وكذلك ما تضمنه حديث الاسراء فالعقاب [illegible] الا تحل العد
ولقد علمنا ان نهي عن المنكر اتفاقا مع اندراجه في الايتين والحديث وما هو جوابكم فهو
جوابنا فاما حكاية الفرعية فكلام شعري وايضا فلو تمت لاقتضت عدم وجوب
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على غير المعصوم ومن لم يقع منه من حين بلوغه الى حين
توبته ذنب صغير ولا كبير فينسد باب الحسبة والله اعلم **الحديث الثالث عشر** وبسندي
المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وسهل عن عدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد عن ابن محبوب عن ابي حمزة الثمالي عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام
قال رسول الله في حجة الوداع الا ان الروح الامين نفث في روعي انه لا تموت نفس حتى

تستكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق
ان تطلبوه بشيء من معصية الله فان الله تعالى قسم الارزاق بين خلقه حلالا ولم
يقسمها حراما فمن اتقى الله وصبر اتاه رزقه من حله ومن هتك حجاب ستر الله عز وجل
واخذه من غير حله قص به من رزقه الحلال وحوسب عليه يوم القيمة **بيان ما لعله
يحتاج الى البيان في هذا الحديث** نفث في روعي النفث بالنون والفاء والثاء
المثلثة بمعنى النفخ والروع بالضم القلب والعقل والمراد انه القى في قلبي واوقع في بالي
واجملوا في الطلب اي لا يكن كدكم فيه كدا فاحشا وقوله صلى الله عليه وآله فاتقوا الله
واجملوا في الطلب يحتمل معنيين الاول ان يكون المراد اتقوا الله في هذا الكد الفاحش
اي لا تقتصروا عليه كما تقول اتق الله في فعل كذا اي لا تفعله الثاني ان يكون المراد انكم اذا اتقيتم الله
لا تحتاجون الى هذا الكد والتعب ويكون اشارة الى قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا
ويرزقه من حيث لا يحتسب ولا يحملنكم اي لا يبعثكم ويحدوكم والمصدر المنسبك من
ان المصدرية ومعمولها منصوب بنزع الخافض اي لا يبعثكم استبطاء الرزق على طلبه
بالمعصية قسم الارزاق بين خلقه حلالا نصبه على الحالية والمفعولية بتضمين قسم
معنى جعل ومن هتك حجاب ستر الله هتك الستر خرقه وخرقه واضافة الحجاب الى الستر
الى القرينة بكسر السين بيانية وبفتحها لامية وفي الكلام استعارة مصرحة مرشحة تبعية
قص به اي بالمعطوبة من [illegible] **تبصرة** الرزق عند الاشاعرة كل ما انتفع به حي سواء كان بالتغذي
او بغيره مباحا كان او حراما وخصه بعضهم بما تربى به الحيوان من الاغذية والاشربة وعند المعتزلة



هو كل ما صح انتفاع الحيوان به بالتغذي او غيره وليس لاحد منعه منه فليس الحرام رزقا
عندهم وقال الاشاعرة في الرد عليهم لو لم يكن الحرام رزقا لم يكن المتغذي به طول عمره مرزوقا
وليس كذلك لقوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وفيه نظر فان الرزق
عند المعتزلة اعم من الغذاء وهم لم يشترطوا الانتفاع بالفعل فالمتغذي طول عمره بالحرام
انما يرد عليهم لو لم ينتفع مدة عمره بشيء انتفاعا محللا ولو بشرب الماء والتنفس في الهواء بل
ولا تمكن من الانتفاع بذلك اصلا ومعلوم ان هذا مما لا يوجد اذ لا يعقل ان يوجد
حيوان قبل ان يتناول شيئا محللا او محرما ما يلزم ان يكون غير مرزوق فما هو جوابكم
فهو جوابنا هذا ولا يخفى ان الاحاديث المنقولة في هذا الباب متعارضة والاشاعرة يتمسكون
بما رووه عن صفوان بن امية قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله اذ جاء عمرو بن قرة فقال يا رسول الله
ان الله كتب علي الشقوة فلا اراني ارزق الا من دفي بكفي فاذن لي في الغناء من غير فاحشة فقال
صلى الله عليه وآله لا اذن لك ولا كرامة ولا نعمة اي عدو الله لقد رزقك الله طيبا
فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما احل الله لك من حلاله اما انك لو قلت
بعد هذه المقالة ضربتك ضربا وجيعا والمعتزلة يطعنون في سند الحديث تارة ويأولونه
اخرى على تقدير سلامته بان سياق الكلام يقتضي ان يقول فاخترت ما حرم الله عليك من حرامه
مكان ما احل الله لك من حلاله وانما قال صلى الله عليه وآله من رزقه مكان من حرامه من طلب
على التحرام اسم الرزق بمشاكلة قوله فلا اراني ارزق وقوله صلى الله لقد رزقك الله
كما يقوله من يحصل شيئا بالالتماس من قوله صلى الله لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك

انه من باب المشاكلة لقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وان المراد انك كما وصفت نفسك والمشاكلة وان كانت نوعاً من المجاز الا انها من المحسنات المعنوية الكثيرة الورود في القرآن والحديث والفاشية في نظم البلغاء ونثرهم فليس حمل الحديث عليها ببعيد ثم يقع النفاق في البين ويقول بها المحدثين وتمسك المعتزلة ايضاً بقوله تعالى ومما رزقناهم ينفقون قال الشيخ الجليل ابو جعفر الطوسي في تفسيره الموسوم بالتبيان ما حاصله ان هذه الاية تدل على ان الحرام ليس رزقاً لانه سبحانه مدحهم بالانفاق من الرزق ولا انفاق من الحرام لا يوجب المدح ويعلم من تقديم الظرف يفيد الحصر فهو يقتضي كون المال المنفق من الرزق فلو لم يرزقه الله وانما المدح انما هو على الانفاق مما رزقهم الله وهو الحلال الا انما سوغت لهم انفسهم من الحرام ولو كان كلما ينفقونه رزقاً من الله لم يستقم الحصر

الحديث الرابع عشر بالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن بابويه عن صالح بن عيسى عن محمد بن محمد بن علي عن محمد بن الفرج الرخجي عن عبد الله بن محمد البجلي عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن ابيه عن ابان مولى زيد بن علي بن عاصم بن بهدلة قال قال لي شريح القاضي اشتريت داراً بثمانين ديناراً وكتبت كتاباً واشهدت عدولاً فبلغ ذلك امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام فبعث الي مولاه قنبر فاتيته فلما دخلت عليه قال يا شريح اشتريت داراً وكتبت كتاباً واشهدت عدولاً ووزنت مالاً قلت نعم قال يا شريح اتق الله فانه سيأتيك من لا ينظر في كتابك ولا يسأل عن بينتك حتى يخرجك من دارك شاخصاً ويسلمك الى قبرك خالصاً فانظر ان لا تكون اشتريت هذه الدار من غير مالكها ووزنت مالاً من غير حله فاذا انت قد خسرت الدارين جميعاً

ثم قال عليه السلام يا شريح فلو كنت عند ما اشتريت هذه الدار اتيتني فكتبت لك كتاباً على هذه النسخة فقال اكتب لك هذا الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اشترى عبد ذليل من ميت ازعج بالرحيل اشترى منه داراً في دار الغرور من جانب الفانين من عسكر الهالكين ويجمع هذه الدار حدود اربعة فالحد الاول منها ينتهي الى دواعي الآفات والحد الثاني منها ينتهي الى دواعي العاهات والحد الثالث منها ينتهي الى دواعي المصيبات والحد الرابع منها ينتهي الى الهوى المردي والشيطان المغوي وفيه يشرع باب هذه الدار اشترى هذا المغتر بالامل من هذا المزعج بالاجل جميع هذه الدار بالخروج من عز القنوع والدخول في ذل الطلب فما ادرك هذا المشتري من درك فعلى مبلي اجسام الملوك وسالب نفوس الجبابرة مثل كسرى وقيصر وتبع وحمير ومن جمع المال الى المال فاكثر ومن بنى وشيد وزخرف ونجد وادخر بزعمه للولد اشخاصهم جميعاً الى موقف العرض لفصل القضاء وخسر هنالك المبطلون شهد على ذلك العقل اذا خرج من اسر الهوى ونظر بعين الزوال لاهل الدنيا وسمع منادي الزهد ينادي في عرصاتها ما ابين الحق لذي عينين ان الرحيل احد اليومين تزودوا من صالح الاعمال وقربوا الامال بالاجال

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث حتى يخرجك من دارك شاخصاً اي تخرج منها بالموت فهو من شخص اذا فتح عينيه وصار لا يطرف وهو كناية عن الموت ويجوز ان يكون من شخص البلد بمعنى ذهب وسار ومن شخص السهم اذا ارتفع عن الهدف والمراد يخرجك منها مرفوعاً على اكتاف الرجال ويسلمك الى قبرك خالصاً اي يسلمك اليه اعطاه فتناوله منه وتقصى عن ذلك لئلا يكون ونقصاناً فاذا انت قد خسرت الدارين الفجائية كالواقعة في قوله تعالى فاذا هم خامدون اي فيكون مفاجئاً الخسران فانك تشتري بدنيك

اذ الطرف خوالب وحدود الاربع ولا كثر في تحديدها بعددان وقد اختلفا الجمهور في رسم كتابتها وقوعها بالالف والثانية بالنون والقرائن الجمهور ولا انها عاملة وكالمنفية ان اهملت ازعج بالرحيل عليها المغتر من ابعجه فانزعج اي اقلعه ونقله من مكانه ويجمع هذه الدار حدود اي يحيط بها الهوى المردي اي المهلك والردى الهلاك فالمراد هنا هلاك الدين ويشرع باب هذه الدار يشرع بالبناء للمفعول بمعنى يفتح تقول شرعت باباً الى الطريق اي فتحته بالخروج من عز القنوع القنوع ايضاً بمعنى القنوع بالضم القناعة فما ادرك هذا المشتري من درك ما بطلة وادرك بمعنى لحق والدرك اسم الاشارة مفعوله وفي الصحاح الدرك التبعة يحرك ويسكن فعلى ما يحقق من درك فعلى حاله صه اي فعلى مبلي اجسام الملوك مبلي كمكرم من البلاء بالكسر وهو البلى وكلا نذر اسم الجائع المحروم ومخبر ما يقدم عن اشخاصهم مثل كسرى هو بكسر الكاف وفتحها لقب ملك الفرس ومعرب خسرو اي واسع الملك وقيصر لقب ملك الروم وتبع بضم التاء المثناة من فوق وتشديد الباء الموحدة المفتوحة ملك اليمن وهو مفرد وجمعه التبابعة وحمير بكسر الحاء ابو قبيلة من اليمن كان منهم الملوك في الزمن السابق ومن بنى وشيد الشيد بكسر الشين ما يطلى به الحائط من الجص ونحوه يقال شاده يشيده شيداً اي جصصه وهو مشيد اي معمول بالشيد والمشيد بالتشديد المطول وزخرف ونجد النون والجيم المشددة والدال المهملة من نجد بيته اي زينه ومن النجد ان يكون مما يحدد به البيت اي زينه من بسط وفرش ووسائد والزخرف بالضم الذهب وزخرفه زينه اشخاصهم لفصل القضاء اي ازعجهم واحضرهم والضمير البارز في تفضيلها على الشافعي البقعة على القرن اي شاهد عليها والضمير الى الدار لعله الدنيا والاولى قرب وان كان بعد ما ابين الحق لذي عينين ما للتعجب

ما تعجبية اي ما اظهر الحق لصاحب البصيرة ان الرحيل احد اليومين اي كما لا بد من يوم الولادة وهو يوم القدوم الى هذه الدار فلا بد من يوم الرحيل عنها وهو يوم الموت فينبغي ان لا يغفل عن خاطره بل يجعله ابداً نصب عينيه وقربوا الامال بالاجال اي قصروها بتذكر الموت الذي هو هادم اللذات وقاطع الامال شرح ما يمكن ان يقال في قوله عليه السلام اشترى منه داراً في دار الغرور يرمز بهذه البنية البدنية والمشتري رمز الى النفس الناطقة الانسانية العاكفة على تلك البنية الظلمانية المشغولة بها عن العوالم القدسية الروحانية والبائع رمز الى الابوين اللذين منهما حصلت الاجزاء المنوية المتكونة منها تلك البنية التي يعبأ بها من جانب الفانين وما لها الى عسكر الهالكين ثم هذه البنية لما كان مركباً للنفس ووسيلة لها الى تحصيل كمالاتها لكن قواها البهيمية دواعي واسباب لآفاتها وعاهاتها ومصيباتها واتباعها للهوى والشيطان فهذه تلك الدواعي بمنزلة حدود الدار المكتنفة بها من جوانبها ولما كان الخروج من ولاية الله والدخول في ولاية الطاغوت يحصل باتباع الهوى والشيطان ناسب ان يجعل باب تلك الدار في هذا الحد ولما كان حد النفس في حرصها من اشتغالها التي كانت عليه في عالمها النوراني الى زمان العكوف على هذا البدن الهيولاني الموحش سببا من تعلقها به وترديها له شبهه عليه السلام بالثمن الذي به عادم الشراء ولما كان الموت هو السابق الذي يسوق الخلق باجمعهم طوعاً وكرهاً الى موقف القيمة ليقضى بينهم بحكم العدل وينتصف من المتعدي بعد عليه سبهه بشخص ضامن الدرك ويشهد العقل كالفرع له **الحديث الخامس عشر** وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن بندار عن ابراهيم بن اسحق عن عبد الله بن حماد عن علي بن ابي حمزة قال كان لي صديق من كتاب بني امية فقال لي استاذن لي على ابي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام

فاستأذنت له فأذن له فلما دخل سلم وجلس ثم قال جعلت فداك إني كنت في ديوان هؤلاء القوم فأصبت من
دنياهم مالا كثيرا وأغمضت في مطالبه فقال أبو عبد الله لولا أن بني أمية وجدوا من يكتب لهم ويجبي لهم الفيء ويقاتل
عنهم ويشهد جماعتهم لما سلبونا حقنا ولو تركهم الناس وما في أيديهم ما وجدوا شيئا إلا ما وقع في أيديهم
قال الفتى جعلت فداك فهل لي مخرج منه قال إن قلت لك تفعل قال أفعل قال فاخرج من جميع ما كسبت في ديوانهم
فمن عرفت منهم رددت عليه ماله ومن لم تعرف تصدقت به وأنا أضمن لك على الله الجنة فأطرق الفتى طويلا
ثم قال قد فعلت جعلت فداك قال ابن أبي حمزة فرجع الفتى معنا إلى الكوفة فما ترك شيئا على وجه الأرض
إلا خرج منه حتى ثيابه التي كانت على بدنه قال فقسمنا له قسمة واشترينا له ثيابا وبعثنا إليه بنفقة قال فما أتى
عليه إلا أشهر قلائل حتى مرض فكنا نعوده قال فدخلت عليه يوما وهو في السوق قال ففتح عينيه ثم
قال يا علي وفى لي والله صاحبك قال ثم مات فتولينا أمره فخرجت حتى دخلت على أبي عبد الله فلما نظر إلي قال
يا علي وفينا والله لصاحبك قال فقلت صدقت جعلت فداك هكذا والله قال لي عند موته بيان لعله
فقسمنا له قسمة أي جمعنا له شيئا وقسطناه على أنفسنا إلا أشهر قلائل الوصف بالقلائل
القلة فإن أصل جموع القلة ليس من ... بين جمع القلة والكثرة كأذرع ورجال
موسى ... في السوق أي في النزع ... بسنده
... إعانة الظالمين حرام ولو كانت بما هو مباح ويشهد
جماعتهم ... الشيخ الجليل ... عن أبي عبد الله
... من الصبح ...
فلا يستوفي ... يوم القيامة ... من الخلق ...

قال أبو عبد الله لا تعنهم على بناء مسجد ... أبي بابويه عن الحسن بن محبوب عن الصادق عن آبائه قال إذا كان يوم القيامة نادى
مناد أين الظلمة وأعوان الظلمة ... ثم ... حتى من برى لهم قلما أو لاق لهم دواة فيجتمعون في تابوت من حديد ثم يرمى بهم في جهنم
بيان ... عليه في أنه حرم ... الأحاديث كثيرة وهي كالنص في الإعانة بالمحرم
بل الندب ... لقوله تعالى ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار ... من كلامهم
في بحث المكاسب إن معونة الظالمين إنما تحرم إذا كانت بما هو محرم في نفسه وأما إعانتهم على تحصيل أموالهم
وخياطة ثيابهم وبناء دورهم ... فليس بحرام وهذا التفصيل إن كان مما انعقد عليه إجماع فلا كلام
وإلا فللنظر فيه مجال لأن النصوص على ما قلناه متظافرة ... هذا لا ... التخصيص
فإن إعانة كل أصحاب المحرم محرمة بل نفس المحرم في نفسه حرام سواء كان إعانة أو غيرها فتقدير ...
المتقدمة في الذكر حيث خص تحريم معونتهم بما يحرم ثم استدل على ذلك بالروايات السالفة
كما عرفت صريحة في خلاف ما ادعاه فتأمل هذا والظاهر أن مرجع الإعانة إلى العرف ... إعانة عرفا
وأما ما ينقل عن بعض الأكابر أن خياطا قال له إني أخيط للسلطان ثيابه فهل تراني داخلا بهذا في أعوان
الظلمة فقال له الداخل في أعوان الظلمة من يبيعك الإبر والخيوط وأما أنت فمن الظلمة أنفسهم فالظاهر أنه محمول
على المبالغة في الاحتراز عنهم والاجتناب عن تعاطي أمورهم ... حينما يشكل ... إشارة
والتوفيق تنبيه ما تضمنه هذا الحديث من قول ذلك الرجل عند حضور موته وفى لي والله صاحبك
يدل على أنه ينكشف للإنسان عند الاحتضار بعض أحوال النشأة الأخرى ويظهر عليه أنه من أهل
السعادة أو الشقاوة كما ظهر لهذا الرجل وفاء الصادق بما ضمنه له من الجنة وقد ورد في الأحاديث
فقد روى ... عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال لا يخرج أحدكم من الدنيا حتى يعلم أين ... مصيره

وحتى يرى مقعده من الجنة أو النار وروى الشيخ الجليل ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الجنائز
من الكافي ... عن عقبة عن أبي ... في حديث طويل قال قال لي أبو عبد الله
محمد الصادق يا عقبة لا يقبل الله من العباد يوم القيامة إلا هذا الأمر الذي أنتم عليه وما بين أحدكم
وبين أن يرى ما تقر به عينه إلا أن تبلغ نفسه إلى هذه ثم أهوى بيده إلى الوريد ... الحديث وفي
بعض ... فتح عينيه وهو مختضر ... هذا ...
في ... أحاديث ... في أن رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين يحضران عند كل
محتضر ... من سعادة أو شقاوة ...
في ... مشهور ... الله ...
ومن علينا جميعا بما يحسن ... إنه جواد كريم رؤوف رحيم الحديث السادس عشر وبالسند
المتصل إلى الشيخ الجليل محمد بن بابويه عن محمد بن ... عن أحمد بن محمد الهمداني ...
هاشم ... عن جابر بن عبد الله
الأنصاري عن الإمام أبي جعفر محمد بن علي الباقر عن أبيه علي بن الحسين زين العابدين عن أبيه
الحسين بن علي عن أمير المؤمنين قال شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله دينا كان علي
فقال يا علي قل اللهم اغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك فلو كان عليك مثل صبير دينا
قضاه الله ...
...
... كل يوم بعد صلاة الصبح ... بعد صلاة ...
سبحانه

سبحانه تعالى ... لبيس ... ما كان يخطر بالبال ولا يمر بالخيال
الحديث السابع عشر وبسندي المتصل إلى الشيخ الصدوق ثقة الإسلام محمد بن بابويه عن تميم بن
عبد الله القرشي عن أبيه عبد الله بن تميم عن أحمد بن سليمان النيسابوري عن ... في حديث طويل أخذنا
منه موضع الحاجة قال قال المأمون لأبي الحسن ... فما معنى قول الله تعالى ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه قال
رب أرني أنظر إليك ... كليم الله موسى بن عمران ... أن الله لا يجوز عليه الرؤية حتى يسأل
فقال الرضا إن موسى علم أن الله جل ... إنما ... وقربه نجيا رجع إلى قومه وأخبرهم
أن الله كلمه وقربه وناجاه فقالوا لن نؤمن لك حتى نسمع كلامه كما سمعت وكان القوم سبعمائة ألف فاختار
منهم سبعين ألفا ثم اختار منهم سبعة آلاف ثم اختار منهم سبعمائة ثم اختار منهم سبعين رجلا
لميقات ربه فخرج بهم إلى طور سيناء فأقامهم في سفح الجبل وصعد موسى إلى الطور وسأل الله تعالى أن
يكلمه ويسمعهم كلامه فكلمه الله وسمعوا كلامه من فوق وأسفل ويمين وشمال ووراء وأمام
لأن الله أحدثه في الشجرة ثم جعله منبعثا منها حتى سمعوه من جميع الوجوه فقالوا لن نؤمن لك بأن هذا
كلام الله حتى نرى الله جهرة فلما قالوا هذا القول العظيم بعث الله عليهم صاعقة فأخذتهم بظلمهم
فقال موسى يا رب ما أقول لبني إسرائيل إذا رجعت إليهم وقالوا إنك ذهبت بهم فقتلتهم لأنك لم تكن صادقا
فيما ادعيت من مناجاة الله إياك فأحياهم الله وبعثهم معه فقالوا إنك لو سألت الله أن يريك تنظر إليه
لأجابك وكنت تخبرنا كيف هو فنعرفه حق معرفته فقال موسى يا قوم إن الله لا يرى بالأبصار ولا كيفية له وإنما
يعرف بآياته ويعلم بأعلامه فقالوا لن نؤمن لك حتى تسأله فقال موسى يا رب إنك قد سمعت مقالة بني إسرائيل
وأنت أعلم بصلاحهم فأوحى الله تعالى إليه يا موسى سلني ما سألوك فلن أؤاخذك بجهلهم فعند ذلك قال

رب أرني أنظر إليك قال لن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلى
ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا فلما أفاق قال سبحانك تبت إليك يقول رجعت إلى معرفتي
بك عن جهل قومي وأنا أول المؤمنين منهم بأنك لا ترى فقال المأمون لله درك يا أبا الحسن فأخبرني عن قول الله
ولقد همت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه فقال الرضا لقد همت به ولولا أن رأى
برهان ربه لهم بها كما همت به لكنه كان معصوما والمعصوم لا يهم بذنب ولا يأتيه فقال المأمون
لله درك يا أبا الحسن فأخبرني عن قول الله تعالى وذا النون إذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر
عليه فقال الرضا ذلك يونس بن متى ذهب مغاضبا لقومه فظن بمعنى استيقن أن لن
نقدر عليه أن لن نضيق عليه رزقه ومنه قوله تعالى وأما إذا ما ابتلاه ربه فقدر عليه رزقه
أي ضيق وقتر فنادى في الظلمات ظلمة الليل وظلمة البحر وبطن الحوت أن لا إله إلا أنت سبحانك
إني كنت من الظالمين بتركي مثل هذه العبادة التي فرغت لها في بطن الحوت فاستجاب الله
له وقال سبحانه فلولا أنه كان من المسبحين للبث في بطنه إلى يوم يبعثون فقال المأمون
لله درك يا أبا الحسن فأخبرني عن قول الله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال الرضا
لم يكن أحد عند مشركي مكة أعظم ذنبا من رسول الله لأنهم كانوا يعبدون من دون الله ثلاثمائة
وستين صنما فلما جاءهم بالدعوة إلى كلمة الإخلاص كبر ذلك عليهم وعظم وقالوا أجعل الآلهة إلها
واحدا ... فتح الله على نبيه محمد مكة قال له يا محمد إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما
تأخر عند مشركي أهل مكة بدعائك إلى توحيد الله فيما تقدم وما تأخر فقال المأمون لقد شفيت
صدري وأوضحت لي ما كان ملتبسا فجزاك الله عن أنبيائه وعن الإسلام خيرا بيان قال الشيخ ج

قوله

قوله نجيا فعيل من المناجاة وهي المسارة أو من نجا أي جعله مصدكا وهو على التقدير بين حال من فاعل
قرب أو مفعوله حتى نرى الله جهرة أي عيانا وانتصابها على المفعول المطلق لأنه نوع من الرؤية
فاعل نرى أو مفعوله جعله دكا أي مدكوكا مفتتا والخرور السقوط على الوجه صعقا
أي مغشيا عليه ولقد همت به هم بالشيء قصده وعزم عليه والمراد والله أعلم قصدت
مخالطته ولولا أن رأى برهان ربه لقصد مخالطتها أيضا فقوله تعالى وهم بها جواب
لولا مقدم عليها أو دال على الجواب كما تقول قتلتك لولا أني أخاف الله وسيجيء لهذا
زيادة تحقيق أن لن نضيق عليه رزقه ومنه قوله تعالى إن ربك يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر
والمراد والله أعلم أنه علم أنا لن نضيق عليه رزقه سواء كان مقيما بين قومه أو مهاجرا عنهم وهذا التفسير
الذي فسره الإمام عليه السلام هو المعنى الذي لا محيد عنه ولا تعبأ بما قيل من أن المراد فظن أن
لن نقضي عليه بالعقوبة من القدر بمعنى القضاء وهو مثل حاله بحال من ظن أن لن نقدر عليه
من خطرة شيطانية سبقت إلى وهمه فسميت ظنا للمبالغة وأمثال ذلك مما هو بالإعراض
عنه حقيق سبحانك إني كنت من الظالمين بتركي مثل هذه العبادة التي فرغت لها في بطن
الحوت هذا الكلام منه عليه السلام لم أظفر به في شيء من التفاسير التي اطلعت عليها وهو يؤيد ما قاله بعض
أهل الكشف والعرفان من أن القرب الذي حصل ليونس عليه السلام في بطن الحوت لم يحصل [illegible]
مثله حتى جعلوا التقام الحوت معراجا له ونقلوا في ذلك حديثا عن النبي صلى الله عليه وآله وقد نظمه العارف
الرومي في المثنوي أن هذا الشيخ [illegible] واضح
گفت پیغمبر که معراج مرا / نیست بر معراج یونس اجتبا / آن من بر چرخ و آن او نشیب
محمد صلى الله عليه وآله في الرياسة والتقدم على العجم والعرب بشيء بل كلهم ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة
أي ما سمعنا بما يقوله من التوحيد في الملة التي أدركنا عليها آباءنا أو في ملة عيسى التي

هي آخر الملل فإن النصارى مثلثون غير موحدين إلا اختلاق أي كذب اختُرع
تذكرة فيها تبصرة الأشاعرة تمسكوا بالآية الموردة في السؤال الأول على إمكان
رؤيته تعالى من وجهين الأول أنه سبحانه علق رؤية موسى له جل شأنه على استقرار
الجبل والمعلق على الممكن ممكن وقالت المعتزلة ليس المعلق عليه هو استقرار الجبل مطلقا
فإن الجبل كان وقت هذا التعليق مستقرا وهو الآن مستقر أيضا بل استقراره حال التجلي
وهو غير ممكن لأنه سبحانه علق عليه وقوع الرؤية بعد إخباره تعالى بعدم وقوعها
بقوله لن تراني ووقوع الرؤية بعد إخباره سبحانه بأنها لا تقع محال فاستقرار الجبل الذي
علق عليه هذا المحال أيضا وصدق وقوعها علم امتناع وقوعه على أمر صريح في امتناع ذلك
الأمر كما تقول لمن يخاطبك في أمر إن كان كلامك هذا حقا فشريك الباري موجود تريد
بهذا أن حقية كلامه محال كوجود الشريك فظانه لا يلزم من هذا الكلام إلا اعتراف بإمكان
الشرط المعلق على الممكن في ذاته وهو الصدق فتدبر الوجه الثاني أن رؤيته لو كانت
لو كانت ممتنعة كما يزعمه المعتزلة لم يسألها موسى لأن العاقل لا يطلب المحال فسؤاله
إياها يدل على أنه كان يعتقد جوازها عليه تعالى كما نقوله نحن وما زعمه المعتزلة من امتناعها
عليه تعالى يقتضي جهل النبي العظيم المتصف بالتكليم بما يجوز عليه سبحانه ويمتنع دون آحاد
المعتزلة ومن له طرف من علم الكلام وهذه طريقة عوجاء وملة شنعاء لا يسلكها أهل
العقل والمعتزلة أيضا تمسكوا بتلك الآية وقالوا إذا كانت رؤيته جائزة عليه تعالى كما تقولونه
فلم يسأل موسى وقومه إلا أمرا جائزا عليه جل شأنه فلم استعظم الله سبحانه ذلك السؤال
استعظاما بليغا وسماه ظلما ودك لأجله الجبل وأرسل بسببه الصاعقة قال الله تعالى

فقد

فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم فأجابهم
الأشاعرة بأن ذلك الاستعظام البليغ والإنكار الشديد إنما صدر عنه تعالى لأن موسى
سأل الرؤية في الدنيا وعلى طريق المقابلة والجهة وذلك مما يمتنع عليه سبحانه وإنما يجوز
رؤيته في الآخرة من دون الجهة والمقابلة وللمعتزلة أن يقولوا إن هذا يقتضي جهل النبي المعظم
بالتكليم بما يجوز عليه سبحانه ويمتنع دون آحاد الأشاعرة ومن له طرف من علم الكلام إلى
آخر ما شنعتم به علينا ونسبتموه إلينا أيها الإخوان إلينا توضيح حال وتزييف مقال
اتفقوا على أن الجزاء لا يتقدم على الشرط لأن له صدر الكلام فالجزاء في نحو قولنا أنا ظالم
إن فعلت كذا مقدر بعد الشرط والاسمية المقدمة دليل عليه والتقدير إن فعلت
كذا فأنا ظالم وذهب بعضهم إلى جواز تقديمه فلا تقدير وقول الإمام عليه السلام في الجواب
عن السؤال الثاني لقد همت به ولولا أن رأى برهان ربه لهم بها كما همت به نص لا لبس
في شيء من ذلك مبين كما لا يخفى وقد يتوهم أنه على طريق الأول لقرينة تقدير اللام فيه مما قاله
المحققون من المفسرين من أن قوله تعالى وهم بها ليس هو جواب لولا لأنها في حكم أدوات الشرط
فلا يتقدم جوابها عليها بل الجواب محذوف يدل عليه المذكور والتقدير ولولا أن رأى برهان
ربه لخالطها فيما لا ينبغي الالتفات إليه فإنه يقتضي بظاهره وقوع الهم بالمعصية من ذلك
النبي الجليل ويحوج إلى سلوك مسالك التحريف والتأويل كما يدل على نزاهة نفسه عما
إلى مخالطتها بمقتضى الشهوة المركوزة في الطبع ميلا شديدا يشبه الهم والعزم
أو أنه سبحانه أطلق الهم على ذلك الميل الانقياد على طريقة المشاكلة لوقوعه في سياق
الشارة على الشيء باسمه وأمثال ذلك مما يوجب خروج الكلام عن حقيقته من غير داع يدعو إليه

فلا مايبعث عليه الاتساع بابا التقديم بما لا يخفى على الناقد البصير تتمة مهمة
المراد ببرهان ربه ما نصبه من الدلائل العقلية والنقلية الدالة على وجوب اجتناب
المحارم والتباعد عن الذنوب والمآثم وقد يستفاد من كلام الامام صلوات
الله عليه ان من جملة ذلك الهم بالمعصية لقصد البقا فانه عد من ذلك
من منافيات العصمة حيث قال والمعصوم لا يهم بذنب ولا ياتيه اللهم الا ان يحمل
الهم بالمعصية منافيا للعصمة لا تقتضي كونه ذنبا لجواز كونه من قبيل السهو
والنسيان فانهما ينافيان العصمة عند الامامية وليسا من الذنوب ومن جوز
من الانبيا صلوات الله عليهم اقتراف المعاصي فانه تمسك بالآثام فسر همّ يوسف عليه السلام
بانه حل سراويله وجلس منها مجلس المجامع وفسر البرهان بانه سمع صوتا اياك واياها فلم يكترث
ثم سمعه ثانيا فلم يتنبه ثم ثالثا اعرض عنها فلم ينزجر حتى تمثل له يعقوب عاضا على انمله
وقيل سمع صوتا يا يوسف لا تكن كالطائر كان له ريش فلما زنى قعد لا ريش له وقيل بدت
كف فيما بينهما مكتوب فيها وان عليكم لحافظين كراما كاتبين فلم ينصرف عما هو عليه ثم راى
فيها ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا فلم يتنبه ثم راى فيها واتقوا يوما ترجعون
فيه الى الله فلم ينجع ذلك فقال الله سبحانه وتعالى لجبرئيل ادرك عبدي قبل ان يصيب
الخطيئة فانحط جبرئيل وهو يقول يا يوسف اتعمل عمل السفها وانت مكتوب في
الانبيا وانا اقول قاتل الله قوما يعتقدون في انبيا الله التلبس بمعاصيه وعدم الانتها
عما هم فيه مع مشاهدة امثال هذه الزواجر الجلية والروادع القوية نعوذ بالله من
الغواية ونسأله العصمة والهداية واعجب كلام العلامة الزمخشري في الكشاف
عليهم

عليهم اعمى الله ابصارهم وخذل انصارهم قال في الكشاف بعد نقل كلامهم وتبيين ما فيهم
هذا ونحوه مما يورده اهل الحشو والجبر الذين دينهم بهت الله وانبيائه واهل العدل
والتوحيد ليسوا من مقالاتهم ورواياتهم بحمد الله بسبيل ولو وجدت من يوسف
ادنى زلة لنعيت عليه وذكرت توبته واستغفاره كما نعيت على آدم زلته وعلى داود
وعلى نوح وعلى ايوب وعلى ذي النون وذكرت توبتهم واستغفارهم كيف وقد اثني على يوسف وسماه مخلصا
فعلم بالقطع انه ثبت في ذلك المقام الدحض وانه جاهد نفسه مجاهدة اولي القوة والعزم
ناظرا في دليل التحريم ووجه القبح حتى استحق من الله الثناء فيما انزل من كتب الاولين ثم في القرآن
الذي هو حجة على سائر كتبه ومصداق لها ولم يقتصر الا على استيفاء قصته وضرب سورة
كاملة عليها ليجعل له لسان صدق في الآخرين كما جعله لجده الخليل ابراهيم وليقتدي
به الصالحون الى آخر الدهر في العفة وطيب الازار والتثبت في مواقف العثار فاخزى الله
اولئك في ايرادهم ما يؤدي الى ان يكون انزال الله السورة التي هي احسن القصص في
القرآن العربي المبين ليقتدي بنبي من انبياء الله في القعود بين شعب الزانية وفي حل
تكته للوقوع عليها وفي ان ينهاه ربه ثلث كرات ويصاح به من عنده ثلث صيحات
بقوارع القرآن والتوبيخ العظيم وبالوعيد الشديد والتشبيه بالطائر الذي سقط ريشه
حين سفد غير انثاه وهو جاثم في مربضه لا يتحلحل ولا ينتهي ولا ينتبه حتى يتداركه الله
بجبرئيل ولو ان اوقح الزناة واشطرهم واحدهم حدقة واجلحهم وجها لقي بادنى ما لقي
به مما ذكروا لما بقي له عرق ينبض ولا عضو يتحرك فيا له من مذهب ما افحشه
ومن ضلال ما ابينه انتهى كلام العلامة جزاه الله عن انبيائه خيرا وللفخر الرازي في

هذا المقام كلام حسن جدا تشاركني نفسي الى ذكره ولا ابى ان اطويه على غره قال في تفسيره
الكبير ان الذين لهم تعلق بهذه الواقعة هم يوسف عم والمراة وزوجها والنسوة
والشهود ورب العالمين وابليس وكلهم قالوا ببراءة يوسف عم عن الذنب فلم يبق
لمسلم توقف في هذا الباب اما يوسف عليه السلام فلقوله هي راودتني عن نفسي وقوله
رب السجن احب الي مما يدعونني اليه واما المراة فلقولها ولقد راودته عن نفسه فاستعصم
وقالت الآن حصحص الحق انا راودته عن نفسه واما زوجها فلقوله انه من كيدكن ان
كيدكن عظيم واما النسوة فلقولهن امراة العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها
حبا انا لنراها في ضلال مبين وقلن حاش لله ما علمنا عليه من سوء واما الشهود
فلقوله تعم وشهد شاهد من اهلها واما شهادة الله تعم بذلك فقوله عز من
قائل كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء انه من عبادنا المخلصين واما اقرار ابليس عليه اللعنة
بذلك فقوله تعم فبعزتك لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين فاقر بانه
لا يمكنه اغواء العباد المخلصين وقد قال الله تعم انه من عبادنا المخلصين فقد اقر
ابليس بانه لم يغوه وعند هذا نقول هؤلاء الجهال الذين نسبوا الى يوسف عم الفضيحة
ان كانوا من اتباع دين الله فليقبلوا شهادة الله بطهارته وان كانوا من اتباع ابليس وجنوده
فليقبلوا اقرار ابليس بطهارته انتهى كلامه وهو كلام ظريف جيد جدا ارشادية سداد
اضطرب كلام المفسرين في تجويز صدور الذنوب صغيرها وكبيرها عن الانبيا عم في
تفسير الآية التي اشتمل عليها السؤال الرابع فان ظاهرها صدور الذنب سابقا ولاحقا عنه
وما ذكره الامام عم هو الوجه الصحيح والمعنى الصحيح الذي لا ريب فيه ولا شك يعتريه وقد ذكر
اصحاب

اصحاب التفسير من غير اصحابنا وجوها اخر يقولون ان كل الله تعالى جعل فتح مكة وحكمه في جميع الحرب حتى
فلما فتح لنبيه الفتح مكة دخلوا في دين الله افواجا وذهبوا بنبوته كما نطق به الكتاب العزيز
وزال انكارهم عليه في الدعوة الى ترك عبادة الاصنام وصار ذنبه عندهم مغفورا كما قرره
الامام عم ولا يخفى ان في حمل الذنب المذكور في الآية على معناه الظاهري الذي ذهب اليه اكثر المفسرين
ثم جعل تعليل الفتح بغفران الذنب لا يتكلف بعيد كان ذكر ما لكان الفتح متضمنا للجهاد العدو
جعله الاعتبار جعله سببا لغفران الذنب المتقدم والمتأخر وامثال ذلك مما لا يخفى
على ما قرره الامام عم في الجواب باستقامة التعليل مما لا يحوم حوله شك ولا ارتياب ومن العجب
ان اكثر علماء الشيعة الامامية ومفسريهم كشيخ الطائفة الشيخ ابي جعفر الطوسي والشيخ
الجليل امين الاسلام الشيخ ابي علي الطبرسي والسيد الاجل قدوة اهل التقوى علم
الهدى قدس الله ارواحهم مع كثرة تصنيفهم في التفسير والحديث والكلام كيف لم يذكروا
في شيء من كتبهم هذا الجواب الذي ذكره الامام عم وذكروا وجوها ضعيفة لا تشفي العليل
ولا تروي الغليل مع ان هذا الحديث موجود في مصنفات الشيخ الصدوق ثقة الاسلام
محمد بن بابويه ككتاب عيون الاخبار وغيره وزمانه طاب ثراه متقدم على ازمانهم والذين
يجوزون صدور المعاصي عن الانبياء من جوز عليهم الصغاير والكبائر معا ابقى الآية على
وقال الذنب المتقدم والمتأخر ما وقع عنه عم قبل النبوة وبعدها او قبل الفتح وبعده او ما وقع
وما سيقع او ذنب ابويه آدم وحوا ببركتك وذنب امتك بدعوتك ومن جوز الصغائر
فقط ومنع من جوز الكبائر منهم حمل الذنب على الصغائر وحمل المتقدم والمتأخر
كما حمله اولئك وكل هذه الوجوه مشتركة في عدم استقامة التعليل بدون تكلف

لا يخفى ان التقديم والتأخير على تفسيره عليه السلام لا يمكن حمله على ما قبل النبوة وبعدها
لانه صلوات الله عليه لم يدعهم الى التوحيد قبل النبوة ولا على ما قبل الفتح وبعده لانهم
اذعنوا للرسول بعد الفتح ولم يكن منهم بعد اسلامهم الآن يراد بالنسبة الى ما بعدهم
خير الفتح بعد مدة والانسب حمل ذلك على ما صدر منهم من الدعوة الى التوحيد قبل
الهجرة وبعدها **الحديث الثامن عشر** وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل ابي جعفر
محمد بن يعقوب الكليني عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن شريف بن سابق عن الفضل
بن ابي قرة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال قال رسول الله ص قالت
الحواريون لعيسى يا روح الله من نجالس قال من يذكركم الله رؤيته ويزيد في علمكم منطقه
ويرغبكم في الآخرة عمله **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث** قال الحواريون هم
خواص عيسى ع قيل سموا حواريين لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها
فينقونها من الاوساخ ويبيضونها مشتق من التحوير وهو التبييض كما قاله بعض
العلماء انهم لم يكونوا قصارين على الحقيقة وانما اطلق هذا الاسم عليهم رمزا الى انهم كانوا
ينقون نفوس الخلائق عن اوساخ اوصاف الذميمة والكدورات ويرقونها الى عالم النور
من عالم الظلمات من يذكركم الله رؤيته وصفهم ع من يجب مجالسته بثلاث اوصاف الاول
ان يكون رؤيته موجبة لذكر الله تع كما هو مشاهد من رؤية العباد والزهاد الثاني
ان يكون كلامه موجبا لازدياد علم من يجالسه الثالث ان يكون عمله مما يرغب في الآخرة
اي يكون رؤية اعماله وعباداته مما يوجب اقبال الرائي على الاعمال الاخروية والاعراض
عن اشتغال الدنيوية ولا يخفى ان المراد بالمجالسة في هذا الحديث ما يشمل المخالطة والمعاشرة

والمصاحبة وفيه اشعار بان من لم يكن على هذه الصفات فلا ينبغي مجالسته ومخالطته
فكيف من كان موصوفا باضدادها كاكثر ابناء زماننا اصطفانا الله سبحانه لنا منهم
وقد امرنا عنهم والانس بالله وحده والوحشة منهم فان مخالطتهم تميت القلب وتفسد الدين
وتحصيل بسببها للنفس ملكات مهلكة مفضية الى الخسران المبين وقد ورد في الحديث فر
من الناس فرارك من الاسد وقال رجل مرفوعا الكرخي لابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع اوصني
يا ابن رسول الله فقال اقلل معارفك قال زدني قال انكر من عرفت منهم وروى الشيخ
الجليل ابو العباس جمال الدين احمد بن فهد في كتاب التحصين عن ابن مسعود قال
قال رسول الله ص ليأتين على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه الا من يفر من شاهق
الى شاهق ومن حجر الى حجر كالثعلب باشباله قالوا ومتى ذلك الزمان قال اذا لم تنل المعيشة
الا بمعاصي الله فعند ذلك حلت العزوبة قالوا يا رسول الله امرتنا بالتزويج قال بلى ولكن
اذا كان ذلك الزمان فهلاك الرجل على يدي ابويه فان لم يكن له ابوان فعلى يدي زوجته
وولده فان لم يكن له زوجة ولا ولد فعلى يدي قرابته وجيرانه قالوا وكيف ذلك يا رسول الله
قال يعيرونه بضيق المعيشة ويكلفونه ما لا يطيق حتى يوردونه موارد الهلكة
الحديث التاسع عشر وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن بابويه عن الحسين
بن ادريس عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى الخزاز عن موسى بن اسماعيل عن ابيه عن
الامام ابي الحسن موسى الكاظم ع عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين ع قال ان يهوديا
كان له على رسول الله ص دنانير فتقاضاه فقال له يا يهودي ما عندي ما اعطيك قال
فاني لا افارقك يا محمد حتى تقضيني فقال ص اذا اجلس معك فجلس معه حتى صلى في ذلك

الموضع الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والغداة وكان اصحاب رسول الله
يتهددونه ويتواعدونه فنظر رسول الله ص اليهم فقال ما الذي تصنعون
به فقالوا يا رسول الله يهودي يحبسك فقال ص لم يبعثني ربي عز وجل بان اظلم معاهدا
ولا غيره فلما علا النهار قال اليهودي اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده
ورسوله وشطر مالي في سبيل الله اما والله ما فعلت بك الذي فعلت الا لانظر
الى نعتك في التوراة فاني قرأت نعتك في التوراة محمد بن عبد الله مولده بمكة ومهاجره
بطيبة وليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب ولا متزين بالفحش ولا قوال الخنا وانا اشهد
ان لا اله الا الله وانك رسول الله وهذا مالي فاحكم فيه بما انزل الله وكان اليهودي كثير
المال ثم قال علي ع كان فراش رسول الله ص عباءة وكانت مرفقته ادم حشوها ليف
فثنيت له ذات ليلة فلما اصبح قال لقد منعني الفراش الليلة الصلاة فامر ص ان يجعل بطاق
واحد **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث** بان اظلم معاهدا اسم مفعول من العهد
بمعنى الامان والذمة وشطر مالي في سبيل الله الشطر يجيء بمعنى النصف وبمعنى الجزء
المطلق وكل منهما محتمل هنا ونص قوله فيما بعد فاحكم فيه بما انزل الله ما فعلت الذي فعلت
الا لانظر الى نعتك في التوراة اي لاعلم ان النعت الذي في التوراة نعتك ام لا فاختبر الحلم
لان الحلم من لوازم مولده بمكة المك بمعنى النقص والهلاك وسمي البلد الحرام مكة لانها تنقص
الذنوب وتفنيها او تهلك من قصدها بظلم كما وقع لاصحاب الفيل ومهاجره بطيبة
مهاجر بفتح الجيم اي موضع هجرته والهجرة بكسر الهاء وضمها الخروج من ارض الى اخرى وطيبة
بفتح الطاء وسكون الياء مدينة الرسول ص ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب الفظ والغليظ

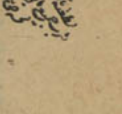
متقاربان وهما بمعنى السيء الخلق القاسي القلب الخشن الكلام والسخاب بالسين المهملة
والخاء المعجمة المشددة واخرها باء موحدة صيغة مبالغة من السخب بالتحريك وهو
شدة الصوت يقال تساخب القوم اي تصايحوا وتضاربوا ولا متزين بالفحش
ولا قوال الخنا متزين بالزاء المعجمة والنون من الزينة بالفتح والتشديد بمعنى
الصوت والخنا بالخاء المعجمة المفتوحة والنون مرادف للفحش كان فراش رسول الله ص
عباءة العباء جاء بمعنى ان يكون ضميرا راجعا اليه ص وان يجعل ما من اصل الكلمة
مرفقته ادم المرفقة المخدة والادم بفتحتين جمع اديم وهو الجلد فثنيت اي العباء
بمعنى جعلت على طاقين لقد منعني الفراش الليلة الصلاة اي انه للينه ونعومته
لم تسمح النفس بمفارقته والقيام عنه الى صلاة الليل ولعله ص اراد بالصلاة بعضها
فان اصحابنا على ان قيام بعض من الليل وصلاة الوتر كان من خصائصه الواجبة عليه
الحديث العشرون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن خالد عن منصور بن العباس عن سعيد بن جناح عن عثمان بن سعيد عن
عبد الحميد بن علي الكوفي عن مهاجر الاسدي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
ع قال مر عيسى بن مريم ع على قرية قد مات اهلها وطيرها ودوابها فقال اما انهم لم يموتوا
الا بسخطه ولو ماتوا متفرقين لتدافنوا فقال الحواريون يا روح الله وكلمته ادع الله ان
يحييهم لنا فيخبرونا ما كانت اعمالهم فنجتنبها فدعا عيسى ع ربه فنودي من الجو ان نادهم فقام عيسى
بالليل على شرف من الارض فقال يا اهل هذه القرية فاجابه منهم مجيب لبيك يا روح الله وكلمته
فقال ويحكم ما كانت اعمالكم قال عبادة الطاغوت وحب الدنيا مع خوف قليل وامل بعيد

وغفلة في لهو ولعب فقال كيف كان حبكم للدنيا قال كحب الصبي لأمه إذا أقبلت علينا
فرحنا وسررنا وإذا أدبرت عنا بكينا وحزنا قال كيف كان عبادتكم للطاغوت قال الطاعة
لأهل المعاصي قال كيف كانت عاقبة أمركم قال بتنا ليلة في عافية وأصبحنا في الهاوية
فقال وما الهاوية قال سجين قال وما سجين قال جبال من جمر توقد علينا إلى يوم القيامة
قال فما قلتم وما قيل لكم قال قلنا ردنا إلى الدنيا فنزهد فيها قيل لنا كذبتم قال ويحك كيف
لم يكلمني غيرك من بينهم قال يا روح الله إنهم ملجمون بلجم من نار بأيدي ملائكة غلاظ شداد
وإني كنت فيهم ولم أكن منهم فلما نزل العذاب عمني معهم فأنا معلق بشعرة على شفير جهنم لا أدري
أكبكب فيها أم أنجو منها فالتفت عيسى عليه السلام إلى الحواريين فقال يا أولياء الله أكل الخبز اليابس بالملح
الجريش والنوم على المزابل خير كثير مع عافية الدنيا والآخرة **بيان لعل ما يحتاج إلى البيان**
في هذا الحديث ما أتهم أما التحنحح فلاستفتاح وتنبيه تحنح تحنحا للتنبيه الخطاب
وطلب إصغاء السائل إلى ما يلقى إليه فقد يجد في نفسه ... والله ثم لم يموتوا إلا بسخطه
السخط بالتحريك وبضم أوله وسكون ثانيه الغضب ولو تفانوا متفرقين فقد أفنوا النظر
أن تفاعل هنا بمعنى فعل كتوانى ويمكن بقاؤه على أصل المشاركة بتكلف فقال الحواريون
قد تقدم الكلام في تفسير الحواريين في الحديث الثامن عشر فنودي من الجو هو بتشديد
الواو ما بين السماء والأرض على شرف الشرف المكان العالي قيل ومنه سمي الشريف شريفا تشبيها
للعلو المعنوي بالعلو المكاني فقال ويحكم ويح اسم فعل بمعنى الترحم كما أن ويل كلمة عذاب
وبعض اللغويين يستعمل كلا منهما مكان الأخرى عبادة الطاغوت هو فعلوت من الطغيان
وهو تجاوز الحد وأصله طغيوت فقدم لامه على عينه على خلاف القياس ثم قلبوا الياء
الفا

ألفا فصار طاغوت وهو يطلق على الكاهن والشيطان والأصنام وعلى كل رئيس في الضلالة
وعلى كل ما يصد عن عبادة الله تعالى وعلى كل ما عبد من دون الله تعالى ويجيء مفردا كقوله تعالى
يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به وجمعا كقوله تعالى والذين كفروا أولياؤهم
الطاغوت الآية وغفلة في لهو ولعب لفظة في هنا للظرفية المجازية كما في نحو النجاة في الصدق
أو بمعنى مع كما في قوله تعالى ادخلوا في أمم أو للسببية كقوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه قال أقبلت
علينا إلخ الشرطيتان واقعتان موضع الشرح بحب الصبي أمه فأنا معلق بشعرة على شفير
جهنم كناية عن أنه مشرف على الوقوع فيها ولا يبعد أن يراد بها معناها الحقيقي أيضا والشفير حافة
الشيء وجانبه أكبكب فيها على صيغة المبني للمفعول أي أطرح فيها على وجهي بالملح الجريش أي
لم ينعم دقه **تنبيه جليل وتذكير** ما ذكره هذا الرجل المتكلم لعيسى على نبينا وعليه السلام
في وصف أصحاب تلك القرية وما كانوا عليه من حب الدنيا وطول الأمل البعيد والغفلة واللهو
واللعب والفرح بإقبال الدنيا والحزن بإدبارها بعينه حالنا وحال أهل زماننا بل أكثرهم خال عن
ذلك الخوف القليل فنعوذ بالله من الغفلة وسوء المنقلب وما أحسن ما نقله الشيخ الصدوق
محمد بن بابويه رحمه الله في كتاب كمال الدين وتمام النعمة عن بعض الحكماء في تشبيه حال الإنسان
واغتراره بالدنيا وغفلته عن الموت وما بعده من الأهوال وانهماكه في اللذات العاجلة الفانية
الممتزجة بالكدورات بشخص مدلى في بئر مشدود وسطه بحبل وفي أسفل ذلك البئر
ثعبان عظيم متوجه إليه منتظر سقوطه فاتح فاه لالتقامه وفي أعلى ذلك البئر فأران
أبيض وأسود لا يزالان يقرضان ذلك الحبل شيئا فشيئا ولا يفتران عن قرضه آنا
من الآنات وذلك الشخص مع أنه يرى ذلك الثعبان ويشاهد انقراض الحبل آنا فآنا قليلا

تمثيل لحال المغرور بالدنيا

أقبل على عسل قد لطخ به جدار ذلك البئر وامتزج بترابه واجتمع عليه زنابير كثيرة وهو مشغول
بلطعه منهمك فيه ملتذ بما أصاب منه مخاصم لتلك الزنابير عليه قد صرف باله بأجمعه
إلى ذلك غير ملتفت إلى ما فوقه وما تحته فالبئر هو الدنيا والحبل هو العمر والثعبان الفاتح فاه
هو الموت والجرذان الليل والنهار القارضان للأعمار والعسل المختلط بالتراب
هو لذات الدنيا الممتزجة بالكدورات والآلام والزنابير هم أبناء الدنيا المتزاحمون
عليها ولعمري إن هذا المثل من أشد الأمثال انطباقا على الممثل له نسأل الله التبصرة
والهداية ونعوذ به من الغفلة والغواية **هداية** لعلك تظن أن ما تضمنه هذا الحديث
من أن الطاعة لأهل المعاصي عبادة لهم جار على ضرب من التجوز لا الحقيقة وليس كذلك بل هو
حقيقة فإن العبادة ليست إلا الخضوع والتذلل والطاعة والانقياد ولهذا جعل سبحانه
اتباع الهوى والانقياد إليه عبادة للهوى فقال الله تعالى أفرأيت من اتخذ إلهه هواه
وجعل طاعة الشيطان عبادة له فقال الله تعالى ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان
وقد مر فيه كلام في الحديث الحادي عشر وقد روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني
في باب الزي والتجمل من كتاب الكافي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام أنه قال من أصغى إلى
ناطق فقد عبده فإن كان الناطق يؤدي عن الله فقد عبد الله وإن كان يؤدي عن الشيطان
فقد عبد الشيطان وروى في باب آخر الشرك من الكافي أيضا عن أبي عبد الله جعفر بن
محمد الصادق عليه السلام أنه قال من أطاع رجلا في معصيته فقد عبده وروى في الكافي في باب
أيضا في باب التقليد عن أبي بصير قال قلت لأبي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام اتخذوا
أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله فقال أما والله ما دعوهم إلى عبادة أنفسهم
ولو



ولو دعوهم ما أجابوهم ولكن أحلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا فعبدوهم من حيث لا يشعرون
وروى في هذا الباب بطريق آخر أنه عليه السلام سئل عن هذه الآية فقال والله ما صاموا لهم ولا
صلوا لهم ولكن أحلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا فاتبعوهم وإذا كان اتباع الغير والانقياد
إليه عبادة له فأكثر الخلق عند التحقيق مقيمون على عبادة أهوائهم الخسيسة الدنية
وشهواتهم البهيمية والسبعية على كثرة أنواعها واختلاف أجناسها وهي أصنامهم التي
هم عليها عاكفون والأنداد التي هم لها من دون الله عابدون وهذا هو الشرك الخفي
نسأل الله سبحانه أن يعصمنا منه ويطهر نفوسنا منه بمنه وكرمه وما أحسن ما قالت رابعة
العدوية رضي الله عنها **شعر** لك ألف معبود مطاع أمره دون الإله وتدعي التوحيدا **تكملة فيها**
تبصرة ما تضمنه هذا الحديث من كون أهل تلك القرية في جبال من جمر يوقد عليهم إلى يوم القيامة
صريح في وقوع العذاب في مدة البرزخ أعني ما بين الموت والبعث وقد انعقد عليه الإجماع ونطقت
به الأخبار ودل عليه القرآن العزيز وقال به أكثر أهل الملل وإن وقع الاختلاف في تفاصيله والذي
يجب علينا هو التصديق المجمل بعذاب واقع بعد الموت وقبل الحشر في الجملة وأما كيفياته وتفاصيله
فلم نكلف بمعرفتها على التفصيل وأكثرها مما لا تسعه عقولنا فينبغي ترك البحث والفحص عن تلك
التفاصيل وصرف الوقت فيما هو أهم منها أعني فيما يصرف ذلك العذاب ويدفعه عنا كيف كان
وعلى أي نوع حصل وهو المواظبة على الطاعات واجتناب المنهيات لئلا يكون حالنا في الفحص
عن ذلك والاشتغال به عن الفكر فيما يدفعه وينجي منه كحال شخص أخذه السلطان وحبسه
ليقطع في غد يده ويجدع أنفه فترك الفكر في الحيل المؤدية إلى خلاصه وبقي طول الليلة متفكرا
في أنه هل يقطع بالسكين أو بالسيف وهل القاطع زيد أو عمرو وهذا ولعلنا نورد بعض

الاستدلال على عذاب القبر

التوقف في تفاصيل عذاب القبر

الاحاديث الواردة في هذا الباب من طرق اهل البيت عليهم السلام في اواخر هذا الكتاب ولنورد هنا حديثا
واحدا مختصرا رويناه عن الشيخ الجليل الصدوق محمد بن بابويه رحمه الله بسنده الى الامام ابي
عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه قال ان بين الدنيا والاخرة الف عقبة اهونها وايسرها الموت
وفي هذا الحديث كفاية والله الهادي ثم لا يخفى ان ما قاله هذا الرجل من انه كان فيهم ولم يكن
منهم فنالته العذاب معهم يشعر بانه ينبغي المهاجرة عن اهل المعاصي والاعتزال عنهم والا لكان
معهم شريكا لهم في العذاب وان لم يشاركهم في اعمالهم وقد يستأنس
لذلك بعموم قوله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين
في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا
و بما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني في باب مجالسة اهل المعاصي من كتاب الكافي عن الامام
ابي الحسن موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام انه نهى بعض اصحابه عن مجالسة رجل فقال اي شيء علي منه
اذا لم اقل بقوله فقال عليه السلام اما تخاف ان تنزل به نقمة فتصيبكم جميعا والحديث طويل نقلنا
منه موضع الحاجة ولعلهم لم يكن لهم الاعتزال عن الناس فالمهاجرة سوى ذلك الكهف وفيه
من الفوائد ما لا يعد ولا يحصى نسأل الله سبحانه ان يوفقنا لذلك بمنه وكرمه

الحديث الحادي والعشرون والسند المتصل الى الشيخ الجليل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب عن
علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن قيس الهلالي
قال قلت لامير المؤمنين عليه السلام اني سمعت من سلمان والمقداد وابي ذر شيئا في تفسير القرآن
واحاديث عن نبي الله صلى الله عليه وآله غير ما في ايدي الناس ثم سمعت منك تصديق ما سمعت منهم ورأيت في ايدي
الناس اشياء كثيرة من تفسير القرآن ومن الاحاديث عن نبي الله صلى الله عليه وآله انتم تخالفونهم فيها وتزعمون

عنهم / بفسادهم / انتم جمل / لم يذكر

ان ذلك كله باطل افترى الناس يكذبون على رسول الله صلى الله عليه وآله متعمدين ويفسرون القرآن بآرائهم
قال فاقبل علي عليه السلام فقال قد سألت فافهم الجواب ان في ايدي الناس حقا وباطلا وصدقا وكذبا
وناسخا ومنسوخا وعاما وخاصا ومحكما ومتشابها وحفظا ووهما وقد كذب على رسول الله
صلى الله عليه وآله في عهده حتى قام خطيبا فقال ايها الناس قد كثرت علي الكذابة فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار ثم كذب عليه من بعده وانما اتاكم الحديث من اربعة ليس لهم خامس رجل
منافق يظهر الايمان متصنع بالاسلام لا يتأثم ولا يتحرج ان يكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله متعمدا فلو
علم الناس انه منافق كذاب لم يقبلوا منه ولم يصدقوه ولكنهم قالوا هذا قد صحب رسول الله صلى الله عليه وآله ورآه
وسمع منه فاخذوا عنه وهم لا يعرفون حاله وقد اخبر الله تعالى عن المنافقين بما اخبر ووصفهم
بما وصفهم فقال عز وجل واذا رأيتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم ثم بقوا بعده فتقربوا
الى ائمة الضلالة والدعاة الى النار بالزور والكذب والبهتان فولوهم الاعمال وحملوهم على رقاب
الناس واكلوا بهم الدنيا وانما الناس مع الملوك والدنيا الا من عصم الله فهذا احد الاربعة ورجل
سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله شيئا لم يحفظه على وجهه ووهم فيه ولم يتعمد كذبا فهو في يده يقوله ويعمل
به ويرويه ويقول انا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله فلو علم المسلمون انه وهم لم يقبلوه ولو علم هو
انه وهم لرفضه ورجل ثالث سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله شيئا امر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم او سمعه
ينهى عن شيء ثم امر به وهو لا يعلم فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ ولو علم انه منسوخ
لرفضه ولو علم المسلمون اذ سمعوه منه انه منسوخ لرفضوه وآخر رابع لم يكذب على
رسول الله صلى الله عليه وآله مبغض للكذب خوفا من الله وتعظيما لرسول الله صلى الله عليه وآله لم ينسه بل حفظ ما سمع

والمتصنع المتكلف حسن السمت
السمت الطريق / السمت هيئة اهل الخير

على وجهه فجاء به كما سمع لم يزد فيه ولم ينقص منه وعلم الناسخ من المنسوخ فعمل بالناسخ
ورفض المنسوخ فان امر النبي صلى الله عليه وآله مثل القرآن ناسخ ومنسوخ وخاص وعام ومحكم ومتشابه
قد كان يكون من رسول الله صلى الله عليه وآله الكلام له وجهان وكلام عام وكلام خاص مثل القرآن
وقال الله عز وجل في كتابه ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فيشتبه على
من لم يعرف ولم يدر ما عنى الله به ورسوله صلى الله عليه وآله وليس كل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله كان يسأله
عن الشيء فيفهم وكان منهم من يسأله ولا يستفهمه حتى ان كانوا ليحبون ان يجيء الاعرابي والطارئ
فيسأل رسول الله صلى الله عليه وآله حتى يسمعوا وقد كنت ادخل على رسول الله صلى الله عليه وآله كل يوم دخلة
وكل ليلة دخلة فيخليني فيها ادور معه حيث دار وقد علم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله انه لم يصنع
ذلك باحد من الناس غيري وربما كان يأتيني رسول الله صلى الله عليه وآله اكثر ذلك في بيتي وكنت
اذا دخلت عليه بعض منازله اخلاني واقام عني نساءه فلا يبقى عنده غيري واذا اتاني
للخلوة معي في منزلي لم تقم عني فاطمة ولا احد من بني وكنت اذا سألته اجابني واذا
سكت عنه وفنيت مسائلي ابتدأني فما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله آية من القرآن
الا اقرأنيها واملاها علي فكتبتها بخطي وعلمني تأويلها وتفسيرها وناسخها ومنسوخها
ومحكمها ومتشابهها وخاصها وعامها ودعا الله ان يعطيني فهمها وحفظها فما
نسيت آية من كتاب الله عز وجل ولا علما املاه علي وكتبته منذ دعا الله لي بما دعا وما
ترك شيئا علمه الله من حلال ولا حرام ولا امر ولا نهي كان او يكون ولا كتاب منزل
على احد قبله من طاعة او معصية الا علمنيه وحفظته فلم انس حرفا واحدا ثم وضع

يده

يده على صدري ودعا الله لي ان يملأ قلبي علما وفهما وحكما ونورا فقلت يا نبي الله بابي انت
وامي منذ دعوت الله لي بما دعوت لم انس شيئا ولم يفتني شيء لم اكتبه افتتخوف علي النسيان
فيما بعد فقال لا لست اتخوف عليك النسيان والجهل بيان ما لعله يحتاج الى البيان
في هذا الحديث ومحكما ومتشابها المحكم في اللغة هو المضبوط المتقن ويطلق في الاصطلاح
على ما اتضح معناه وظهر لكل عارف باللغة وعلى ما كان محفوظا من النسخ او التخصيص او منهما
معا وعلى ما كان نظمه مستقيما خاليا عن الخلل وعلى ما لا يحتمل من التأويل الا وجها واحدا
ويقابله بكل من هذه المعاني المتشابه وكل منهما يجوز ان يكون مرادا هنا بقوله محكما
ومتشابها قد كثرت علي الكذابة بالتشديد كسيارة والجار متعلق بكثرت
على تضمين اجتمعت ونحوه فليتبوأ مقعده من النار اي لينزل منزله منها تقول تبوأ فلان منزلا
اي نزله وهذا الحديث معدود من المتواترات متصنع بالاسلام اي متكلف له ومتلبس
به غير متصف به في نفس الامر لا يتأثم ولا يتحرج العطف تفسيري اي لا يعد نفسه اثما بالكذب
على رسول الله صلى الله عليه وآله وقد اخبره الله عن المنافقين بما اخبر اه المراد ان المنافقين كان ظاهرهم
ظاهرا حسنا وكلامهم كلاما مزينا مدلسا يوجب قبول الناس لهم وتصديقهم فيما ينقلونه
عن النبي صلى الله عليه وآله من الاحاديث ويرشد الى ذلك انه سبحانه خاطب نبيه صلى الله عليه وآله بقوله واذا
رأيتهم تعجبك اجسامهم اي بصباحتهم وحسن منظرهم وان يقولوا تسمع لقولهم اي تصغي اليه
لذلاقة السنتهم بالزور والكذب متعلق بتقربوا والعطف تفسيري ناسخ ومنسوخ
خبران لان او خبر مبتدأ محذوف اي بعضه ناسخ وبعضه منسوخ او بدلان من مثل

وحمل على البدلية من القرآن ممكن فان قيام البدل مقام المبدل منه غير لازم عند كثير من
المحققين وقد جعل صاحب الكشاف الجن في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الجن بدلا من
شركاء ولا يقوم مقامه وقد كان يكون من رسول الله صلى الله عليه وآله اسم كان ضمير الشأن ويكون
تامة وهي مع اسمها الجزاء وجملة نعت للكلام لانه في حكم النكرة او حال منه و ان
جعلت يكون ناقصة فهو خبرها فيشتبه متفرع على ما قبله اي يرفع بعدها في الله
به الموصول مفعول يرد ويحتمل ان يكون فاعل يشتبه الاعرابي لطارى
اي المتجدد قد يوهمه فيتجلى فيها اي وجمعه تجلى انما من التجلي او من التجلية اي يتركى
اد وجمعه حيث ذا له الظاهر انه ليس من التجلي الذوق بل بمعنى التجلي العقلي والمعنى انه ص كان يطلع
على اسرارها المصونة عن الاغيار بعد تركيبها في المعارف اللاهوتية والعلوم الملكوتية
النجابة ان يكون شرعية لكل واحد ويطلع عليها الا واحدا بعد واحد وعلى باطنها
وتفسيرها التاويل ارجاع الكلام وصرفه عن معناه الظاهري الى معنى اخفى منه ما خوذ
من آل يؤول اذا رجع وقد يقرر ان لكل آية ظاهرا وباطنا والمراد انه ص اطلعه ع
على تلك البطون المصونة وعلمه تلك الاسرار المكنونة والتفسير لغة كشف معنى اللفظ
واظهاره ماخوذ من الفسر وهو مقلوب السفر يقال اسفرت المرأة عن وجهها اذا كشفته
واسفر الصبح اذا ظهر وفي الاصطلاح علم يبحث فيه عن كلام الله المنزل للاعجاز من حيث الدلالة
على مراده سبحانه وقولنا المنزل للاعجاز لاخراج البحث عن الحديث القدسي من طاعة
او معصية اي مما يوجب طاعة الله وترك معصيته ان يمل تقلبي علما وحكما اي حكمة ما
الحكم

الحكم بضم الحاء بمعنى الحكمة ايضا ولا يبعد ان يقرأ او حكما بكسر الحاء وفتح الكاف جمع حكمة تصحيح
لا ريب في انه قد كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله للتوصل الى الاغراض الفاسدة والمقاصد الباطلة
من التقرب الى الملوك وترويج الآراء الزايغة وغير ذلك ودعوى صرف القلوب عن خلاف
ظاهر البطلان وما تضمنه هذا الحديث من قوله ص قد كثرت علي الكذابة دليل على وقوعه
لان هذا القول اما ان يكون قد صدر عنه ص او لا والمطلوب على التقديرين حاصل الا انه في
لوجود الاحاديث المتنافية التي لا يمكن الجمع بينها وليس بعضها ناسخا للبعض قطعا و كذا
ومن وضع الحديث للتقرب من الملوك قد وقع كثيرا فقد حكي ان غياث بن ابراهيم دخل على
المهدي العباسي وكان يحب المسابقة بالحمام فروى عن النبي ص انه قال لا سبق الا في خف
او حافر او نصل او جناح فامر له المهدي بعشرة آلاف درهم فلما خرج قال المهدي اشهد
ان قفاه قفا كذاب على رسول الله ص ما قال رسول الله ص او جناح ولكن هذا اراد
ان يتقرب الينا ثم امر بذبح الحمام وقال انا حملته على ذلك وقد وضع الزنادقة حذلهم الله كثيرا
من الحديث وكذلك الغلاة والخوارج ويحكى ان بعضهم كان يقول بعد ما رجع عن ضلالته
انظروا هذه الاحاديث عمن تاخذونها فانا كنا اذا رأينا رأيا وضعنا له حديثا وقد صنف جماعة
من العلماء كالصغاني وغيره كتبا في بيان الاحاديث الموضوعة وعدوا من تلك الاحاديث
المسعة من حفظ بقرة السنن من شفى الجنة في مرة دائرة لا شيئا طاعة النساء ندامة
دفن البنات من المكرمات اطلبوا الخير عند حسان الوجوه لا هم الا هم الدين ولا وجع الا وجع
العين الموت كفارة لكل مسلم ان التجار هم الفجار قال الصغاني في كتاب الدر الملتقط و من

ومن الموضوعات ما زعموا ان النبي ص قال ان الله يتجلى للخلائق يوم القيمة عامة ويتجلى
لك يا ابا بكر خاصة وانه قال حدثني جبرئيل ان الله تعالى لما خلق الارواح اختار روح
ابي بكر من بين الارواح وامثال ذلك كثيرة ثم قال الصغاني وانا انتسب الى عمر واقول فيه الحق
لقول النبي ص قولوا الحق ولو على انفسكم او الوالدين والاقربين فمن الموضوعات ما
رووا ان اول من يعطى كتابه بيمينه عمر بن الخطاب وله شعاع كشعاع الشمس قيل فاين
ابو بكر قال سرقته الملائكة ومنها من سب ابا بكر وعمر قتل ومن سب عثمان وعليا جلد
الحد الى غير ذلك من الاحاديث المختلفة ومن الموضوعات زر غبا تزدد حبا النظر الى
الخضرة تزيد في البصر وقد اعترف ابن الجوزي غفر الله له العلم عثمان بن عمر الاسد
وعلي الباب انتهى كلام الصغاني ملخصا وقد ظهر في الهند بعد الستمائة من الهجرة
شخص اسمه بابا رتن ادعى انه من اصحاب رسول الله وانه عمر الى ذلك الوقت وصدقه
جماعة واختلق احاديث كثيرة زعم انه سمعها من النبي ص قال صاحب القاموس سمعنا
تلك الاحاديث من اصحاب اصحابه وقد صنف الذهبي كتابا في تبيين كذب ذلك اللعين
سماه كسر وثن رتن والاحاديث الموضوعة اكثر من ان تحصى تذكرة ما تضمنه
هذا الحديث من تعليمه ص لامير المؤمنين علي ع ما كان وما يكون يمكن حمله على
الاحكام الشرعية والمسائل الكائنة والمتجددة ويمكن حمله على بعض المغيبات التي
اطلع الله تعالى رسوله ص عليها فقد نقل اصحاب السير من الخاصة والعامة ان امير
المؤمنين ع اخبر بكثير من ذلك كقوله ع لما استأذنه طلحة والزبير في الخروج الى
والله

والله ما يريدان العمرة ولكن يريدان الغدرة وان الله تعالى سيرد كيدهما او يظفرني بهما وكاخباره
عن قتله عمرو بن الخوارج النهروان قال كيف يعبرونه وقد اخبرني رسول الله ص انهم دونه
وكاخباره عن قتله في شهر رمضان وكان يقول فيها الا ما يمنع اشقاها ان يخضب هذه من هذه
اتقى الله خميصا وكاخباره كميل بن زياد بقتل الحجاج له وكاخباره وهو متوجه الى صفين
بما يكون من قتل الحسين ع فيها وكاخباره بدولة بني العباس على الاجمال الى غير ذلك
مما هو مشهور في كتب السير مسطور وقد تظافرت الاخبار ان النبي ص املى على امير المؤمنين
كتابي الجفر والجامعة وان فيهما علم ما كان وما يكون الى يوم القيمة ونقل الشيخ الجليل ثقة الاسلام
محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الكافي عن الامام جعفر بن محمد الصادق ع احاديث كثيرة في
ان ذينك الكتابين كانا عنده ع وانهما لا يزالان عند الائمة ع يتوارثونه واحدا بعد واحد
وقال المحقق الشريف في شرح المواقف في بحث تعلق العلم الواحد بمعلومين ان الجفر والجامعة كتابان
لعلي كرم الله وجهه وقد ذكر فيهما على طريقة علم الحروف الحوادث التي تحدث الى انقراض العالم وكان
الائمة المعروفون من اولاده يعرفونهما ويحكمون بهما وفي كتاب قبول العهد الذي كتبه علي بن موسى
الرضا رضي الله عنهما الى المأمون انك قد عرفت من حقوقنا ما لم يعرفه آباؤك فقبلت منك
عهدك الا ان الجفر والجامعة يدلان على انه لا يتم ولمشايخ المغاربة نصيب من علم ينتسبون
فيه الى اهل البيت ع ورأيت بالشام نظما اشير فيه بالرموز الى احوال ملوك مصر وسمعت انه
مستخرج من ذينك الكتابين ايضا كلام الشريف الحديث الثاني والعشرون وبالسند
المتصل الى شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي قال حدثنا محمد بن محمد بن النعمان في شهر
رمضان سنة تسع واربعمائة حدثنا عمر بن محمد بن علي الصيرفي المعروف حدثنا ابو علي محمد
متكرر ع
بن الزيات م

بن همام الاسكافي حدثنا جعفر بن محمد بن مالك حدثنا احمد بن سلامة الغنوي حدثنا
محمد بن الحسين العامري حدثنا ابو معمر عن ابي بكر بن عياش عن الفجيع العقيلي حدثنا الحسن
بن علي بن ابي طالب ع قال لما حضرت ابي الوفاة اقبل يوصي فقال هذا ما اوصى به علي بن ابي طالب
اخو محمد رسول الله وابن عمه وصاحبه اول وصيتي اني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسوله
اختاره بعلمه وارتضاه بخيرته وان الله باعث من في القبور وسائل الناس عن اعمالهم عالم
بما في صدور الناس ثم اني اوصيك يا حسن وكفى بك وصيا بما اوصاني به رسول الله
ص فاذا كان ذلك يا بني فالزم بيتك وابك على خطيئتك ولا تكن الدنيا اكبر همك واوصيك
يا بني بالصلوة عند وقتها والزكوة في اهلها عند محلها والصمت عند الشبهة والعدل
في الرضا والغضب وحسن الجوار واكرام الضيف ورحمة المجهود واصحاب البلاء وصلة
الرحم وحب المساكين ومجالستهم والتواضع فانه من افضل العبادة وقصر الامل واذكر
الموت وازهد في الدنيا فانك رهين موت وغرض بلاء وطريح سقم واوصيك بخشية الله في
سر امرك وعلانيتك وانهاك عن التسرع في القول والفعل واذا عرض شيء من امر الآخرة
فابدأ به واذا عرض شيء من امر الدنيا فتأنه حتى تصيب رشدك فيه واياك ومواطن التهمة
والمجلس المظنون به السوء فان قرين السوء يغر جليسه وكن لله يا بني عاملا وعن الخنا
زجورا وبالمعروف آمرا وعن المنكر ناهيا وواخ الاخوان في الله واحب الصالح لصلاحه ودار الفاسق
عن دينك وابغضه بقلبك وزايله باعمالك لئلا تكون مثله واياك والجلوس في الطرقات
ودع المماراة ومجاراة من لا عقل له ولا علم واقتصد يا بني في معيشتك واقتصد في عبادتك

وعليك فيها بالامر الدائم الذي تطيقه والزم الصمت تسلم وقدم لنفسك تغنم وتعلم
الخير تعلم وكن لله ذاكرا على كل حال وارحم من اهلك الصغير ووقر منهم الكبير ولا تأكلن
طعاما حتى تصدق قبل اكله وعليك بالصوم فانه زكوة البدن وجنة لاهله
وجاهد نفسك واحذر جليسك واجتنب عدوك وعليك بمجالس الذكر
واكثر من الدعاء فاني لم آلك يا بني نصحا وهذا فراق بيني وبينك بيان ما لعله يحتاج
اليه في هذا البحث وارتضاه بخبرته الخبرة والخبر بالخاء المعجمة المضمومة والباء الموحدة
الساكنة ترادف العلم فهذه الجملة كالمؤكدة لما قبلها فاذا كان ذلك الاشارة
الى حلول الاجل وكان تامة عند محلها بكسر الحاء اي عند اجلها وهو حلول الحول في
النقدين والانعام وحلول الزكاة عند الاحد عشر شهرا حسن الجوار عن النبي ص ما زال
جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه والاحاديث في ذلك كثيرة وليس حسن
الجوار كف الاذى عنه فقط بل تحمل الاذى منه ايضا ومن جملة حسن الجوار ابتداؤه بالسلام
وعيادته في المرض وتعزيته في المصيبة وتهنئته في الفرح والصفح عن زلاته وعدم
التطلع الى عوراته وترك مضايقته فيما يحتاج اليه من وضع جذوعه على جدارك
وتسليط ميزابه الى دارك وما شابه ذلك واكرام الضيف عن النبي ص من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليكرم ضيفه الى غير ذلك من الاحاديث ومن جملة اكرامه تعجيل الطعام
وطلاقة الوجه والبشاشة وحسن الحديث معه حال الاكل ومشايعته الى باب
الدار وامثال ذلك وقد عد من جملة اكرام الضيف تقديم الفاكهة اليه قبل الطعام

لانه اوفق بالطب وابعد من الضرر كما قاله سبحانه في خلقه من قدم الفاكهة
مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون ورحمة المجهود اي الذي وقع في تعب ومشقة
وحب المساكين ومجالستهم روي ان الحسن ع اجتاز ببلد في طريق وهو راكب فرأى
جماعة من المساكين وقطع خبز كسيرة يابسة وهم يأكلونها فسلم عليهم فقالوا هلم يا بن
رسول الله الى الغذاء فنزل ع وجلس معهم على الارض وشاركهم في الاكل ومضى غدوا ثم قال
وروي انه ع مر بجماعة من المجذمين وهم يأكلون وكان ع صائما فقالوا هلم
الى الغذاء فقال اني صائم وخشي ان يكون قد حصل لهم بذلك كسر قلب فقال ائتوني
الليلة جميعا لافطر معكم فاتوه عند المساء واكل معهم على خوان واحد بين الصلوة
ودعا وروي ذلك عن الامام زين العابدين علي بن الحسين ع وقصر الامل في الحديث اذا اصبحت
فلا تحدث نفسك بالمساء واذا امسيت فلا تحدث نفسك بالصباح وخذ من
حيوتك لموتك ومن صحتك لسقمك فانك لا تدري ما اسمك غدا وعن امير المؤمنين
ع انما اخاف عليكم اثنين اتباع الهوى وطول الامل اما اتباع الهوى فانه يصد
عن الحق واما طول الامل فانه ينسي الآخرة وروي ان اسامة بن زيد بن ثابت
اشترى وليدة بمائة دينار الى شهر فبلغ النبي ص فقال الا تعجبون من اسامة المشتري
الى شهر ان اسامة لطويل الامل الحديث وسبب طول الامل هو حب الدنيا
فان الانسان اذا انس بها وبلذاتها ثقل على قلبه مفارقتها واحب دوامها فلا يتفكر
في الموت الذي هو سبب مفارقتها فان من احب شيئا كره الفكر فيما يبطله و

فلا بد ان يمني نفسه البقاء في الدنيا ويقدر حصول ما يحتاج اليه من اهل ومال
وادوات واسباب فيصير فكره مستغرقا في ذلك فلا يخطر الموت بخاطره وان خطر
بباله الموت والتوبة والاقبال على الاعمال الاخروية اخر ذلك من يوم الى يوم ومن
شهر الى شهر ومن سنة الى سنة وقال الى ان اكتهل ويزول من الشباب فاذا
اكتهل قال الى ان اصير شيخا فاذا شاخ قال الى ان اتمم عمارة هذه الدار او ازوج ولدي
او الى ان ارجع من هذا السفر وهكذا يؤخر التوبة شهرا بعد شهر وسنة
بعد سنة وكلما فرغ من شغل عرض له شغل بل اشغال حتى يختطفه الموت وهو غافل
عنه غير مستعد له مستغرق القلب في امور الدنيا فتطول في الآخرة حسرته وتكثر ندامته
وذلك هو الخسران المبين نعوذ بالله منه فانك رهين موت فعيل بمعنى المفعول
اي انك مرهون للموت وماله وقد رهنك في هذه الدنيا مدة قليلة ثم عن قريب
يفك رهنه ويتصرف في ماله وغرض بلاء بالغين والضاد المعجمتين اي هدف بلاء
وطريح سقم اي مطروح ذليل عنده وهو متمكن منك غاية التمكن اذ الانسان
لتركبه من المواد المتضادة المشرفة على الانحلال في غاية الاستعداد للعوارض والاسقام
والسقم بفتحتين وبضم السين واسكان القاف كالحزن والحزن واوصيك بخشية
الله قال المحقق الطوسي طاب ثراه في بعض مؤلفاته ما حاصله ان الخوف والخشية وان
كانا في اللغة بمعنى واحد الا ان بين خوف الله وخشيته في عرف ارباب القلوب فرقا هو
ان الخوف تألم النفس من العقاب المتوقع بسبب ارتكاب المنهيات والتقصير في الطاعات

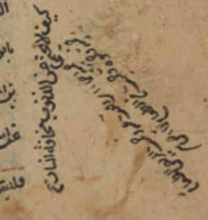
وهو يحصل لاكثر الخلق وان كانت مراتبه متفاوتة جدا والمرتبة العليا منه لا يحصل
الا للقليل والخشية حالة تحصل عند الشعور بعظمة الحق وهيبته وخوف الحجب عنه
وهذه الحالة لا تحصل الا لمن اطلع على جلال الكبريا وذاق لذة القرب ولذلك قال
سبحانه انما يخشى الله من عباده العلماء فالخشية خوف خاص وقد يطلقون
عليها الخوف ايضا انتهى كلامه والمراد بالخشية في العلانية ان تظهر آثارها في الافعال
والصفات من كثرة البكاء ودوام الحرقة وملازمة الطاعات وقمع الشهوات حتى
تصير جميعها مكروهة لديه كما يصير العسل مكروها عند من عرف فيه سما فاذا تم ذلك
فاذا احترقت جميع الشهوات بنار الخوف ظهر في القلب الذبول والخشوع والانكسار — الذابل
وزال عنه الحقد والكبر والحسد وصار كل همه النظر في خطر العاقبة فلا يتفرغ
لغيره ولا يصير له شغل الا المراقبة والمحاسبة والمجاهدة والاحتراز من تضييع
الانفاس والاوقات ومواخذة النفس في الخطرات والخطوات واما الخوف الذي لا يترتب عليه شيء من هذه
الآثار فلا يستحق ان يطلق عليه اسم الخوف وانما هو حديث نفس ولهذا قال بعض العارفين
هل تخاف الله فاسكت عن الجواب فانك ان قلت لا كفرت وان قلت نعم كذبت وانهاك — اذا قيل لك
عن التسرع في القول والفعل اي الاسراع والمبادرة اليهما من دون تامل وتدبر فلا
من نفسك من امر الدنيا فانه اهل للسكت ويحتمل ان يكون من باب الحذف والايصال
اي فتان فيه وموطن التهمة هي التجربة تغر جليسه اي يخدعه ويوقعه فيما هو
وكن لله في عامة تهتيم الظفر المحمر اي ليكن عملك خالصا لوجه الله تعالى فرحم

فيه فرح حتى الفوز بالثواب والخلاص من العقاب كما قال امير المؤمنين عليه السلام والله ما عبدتك
خوفا من نارك ولا طمعا في جنتك ولكن وجدتك اهلا للعبادة فعبدتك وهذه مرتبة
عالية لا يصل اليها الا القليل وانما حملنا الكلام عليها لان بقية الدرجات ظاهرة لا تحتاج الى بيان
وستسمع في الاخلاص كلاما في الحديث السابع والثلثين ان شاء الله تعالى وكن للخنا زاجرا
اي زاجرا عن الفحش نفسك وغيرك وواخ الاخوان في الله تعالى وكن بالخا المعجمة من المواخاة و
هي ضد التشدد وباينه باعمال الناس اي ليكن اعمالك مباينة لاعماله والمراد به المباينة في
المماراة اي المجادلة ومجاراة من لا عقل له اي الخوض معه في الكلام واقتصد يا بني في
معيشتك الاقتصاد هو التوسط بين التبذير والتقتير والمراد من الاقتصاد في العبادة
الاتيان منها بما لا يلحق البدن منه مشقة شديدة لئلا يتنفر الطبع منها وروى الشيخ
محمد بن يعقوب عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا امير
المؤمنين يا علي ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق ولا تبغض الى نفسك عبادة ربك
ان المنبت يعني المفرط في السير لا ظهرا ابقى ولا ارضا قطع فاعمل عمل من يرجو ان يموت هرما
واحذر حذر من يتخوف ان يموت غدا والزم الصمت تسلم اي تسلم من آفات اللسان وآفاته
الناشية منه وهي تكثر جدا فانه ما من موجود ومعدوم خالق ومخلوق ومعلوم
وموهوم الا ويتناوله اللسان ويتعرض له بنفي او اثبات وهذه الخاصية لا توجد في
بقية اعضاء الانسان فان العين لا تصل الى غير الالوان والصور والآذان لا تصل الا الى الاصوات
واليد لا تصل الى غير الاجسام واما اللسان فميدانه واسع ... في كل ...

عرض وعن معاذ بن جبل انه قال قلت يا رسول الله انؤاخذ بما نقول فقال ثكلتك
امك وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم وعنه صلى الله عليه وآله انه قال من
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت والاحاديث في ذلك كثيرة فانه جنة
اي وقاية من النار ثم اني لم آلك يا بني نصحا اي لم امنعك ... والالو في الاصل بمعنى التقصير لكنه
كثيرا ما تضمن معنى المنع فيتعدى الى مفعولين كما نحن فيه ولنا في هذا المقام كلام على
بعض ... وقد اثبتناه على الحاشية الخطية من اراده فليقف عليه
وهذا فراق بيني وبينك يجوز ان يقرأ باضافة المصدر الى الظرف على الاتساع ويجوز
ان يقرأ فراق بالتنوين والظرف بعده وقد قرئ بالوجهين قوله تعالى هذا فراق بيني
وبينك تتمة قال لا اله الا الله اشكال ما تضمنه صدر هذا الحديث من قوله عليه السلام
واتوب الى الله من خطيئتي لا يستقيم بظاهره على قول الامامية القائلين بالعصمة وقد ورد
مثله كثيرا في الادعية المروية عن ائمتنا عليهم السلام كما روي عن الامام موسى الكاظم عليه السلام انه كان
يقول في سجدة الشكر رب عصيتك بلساني ولو شئت وعزتك لاخرستني وعصيتك
ببصري ولو شئت وعزتك لاكمهتني وعصيتك بسمعي ولو شئت وعزتك لاصممتني
الى آخر الدعاء وفي الصحيفة الكاملة المنسوبة الى الامام زين العابدين عليه السلام اشياء اكثر من
هذا القبيل بل روي عن النبي صلى الله عليه وآله ما يشعر بذلك ايضا روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
الكليني في باب الاستغفار من كتاب الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يتوب الى الله عز وجل كل يوم سبعين مرة وروى العامة في
صحاحهم

صحاحهم انه صلى الله عليه وآله قال اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة واشباه ذلك من
طرق العامة والخاصة واحسن ما تنحل به هذه الشبهة ما افاده الفاضل الجليل كمال الدين
علي بن عيسى الاربلي قدس الله روحه في كتاب كشف الغمة قال ان الانبياء والائمة عليهم السلام تكون
اوقاتهم مستغرقة بذكر الله وقلوبهم مشغولة به وخواطرهم متعلقة بالملأ الاعلى
وهم ابدا في المراقبة كما قال عليه السلام اعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فهم
ابدا متوجهون اليه ومقبلون بكليتهم عليه فمتى انحطوا عن تلك الرتبة العالية
والمنزلة الرفيعة الى الاشتغال بالمأكل والمشرب والتفرغ الى النكاح وغيره من المباحات
عدوه ذنبا واعتقدوه خطيئة فاستغفروا منه الا ترى ان بعض عبيد ابناء الدنيا
لو قعد ياكل ويشرب وينكح وهو يعلم انه بمرأى من سيده ومسمع لكان ملوما
عند الناس ومقصرا فيما يجب عليه من خدمة سيده ومالكه فما ظنك
بسيد السادات ومالك الاملاك والى هذا اشار صلى الله عليه وآله بقوله انه ليران على قلبي واني
لاستغفر بالنهار سبعين مرة وقوله حسنات الابرار سيئات المقربين
هذا ملخص كلامه ... وقد نقلت في ... القاضي الفاضل البيضاوي
في شرح المصابيح عند شرح قوله صلى الله عليه وآله انه ليغان على قلبي واني لاستغفر الله في اليوم مائة
مرة قال الغين لغة في الغيم وغان على كذا اي غطا عليه قال ابو عبيدة في معنى الحديث
اي تغشى قلبي ما يلبسه وقد بلغنا عن الاصمعي انه سئل عن هذا الحديث فقال للسائل
عن قلب من تروي هذا فقال عن قلب النبي صلى الله عليه وآله فقال لو كان عن قلب غير النبي لكنت افسره لك قال الشيخ

ولذلك الاصمعي في انتهاجه منهج الادب واجلاله القلب الذي جعل الله موقع وحيه
ومنزل تنزيله وبعد فانه مشرب شديد عن اهل اللسان موارده وفتح لاهل السلوك
مسالكه واحق من يعرفها ويعبر عنه مشايخ الصوفية الذين نابت انحواسهم
ووضع الله عنهم اوزارهم ونحن بالنور لنقتبس من مشكاتهم ونذهب في نقول
لما كان قلب النبي صلى الله عليه وآله اتم القلوب صفاء واكثرها ضياء واعرفها عرفانا وكان
صلى الله عليه وآله مبعوثا مع ذلك لتشريع الملة وتاسيس السنة ميسرا غير معسر لم يكن له بد
من النزول الى الرخص والالتفات الى حظوظ النفس مع ما كان ممتحنا به من احكام
البشرية فكان اذا تعاطى شيئا من ذلك اسرعت كدورة ما الى القلب لكمال رقته
وفرط نورانيته فان الشيء كلما كان ارق واصفى كان ورود المكدرات عليه
ابين واهدى وكان صلى الله عليه وآله اذا احس بشيء من ذلك عده على النفس ذنبا فاستغفر
منه انتهى كلامه ملخصا وللشيخ العارف كمال الدين عبد الرزاق الكاشي
في هذا المقام كلام جيد جدا منعني من ذكره خوف التطويل والله الهادي الى سواء
السبيل **الحديث الثالث والعشرون** بالسند المتصل الى الشيخ الصدوق محمد بن
بابويه عن جعفر بن علي بن الحسن الكوفي عن جده الحسن بن علي بن عبد الله عن جده عبد الله
بن المغيرة عن اسمعيل بن مسلم عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عن ابيه عن
ابيه امير المؤمنين علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله عجبت لمن يحتمي الطعام مخافة الداء
كيف لا يحتمي الذنوب مخافة النار ... فليس في هذا الحديث ما يحتاج الى البيان ...



الحديث

الحديث الرابع والعشرون بالسند المتصل الى الشيخ الجليل
ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد بن خالد عن عثمن بن عيسى عن عمر بن اذينة عن
ابان بن ابي عياش عن سليم بن قيس عن امير المؤمنين
علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله حرم
الجنة على كل فحاش بذي قليل الحياء لا يبالي بما قال ولا بما
قيل له فانك ان فتشته لم تجده الا لغية او شرك شيطان
قيل له يا رسول الله وفي الناس شرك شيطان فقال عليه السلام اما تقرا
قول الله عز وجل وشاركهم في الاموال والاولاد **بيان ما لعله
يحتاج الى البيان في هذا الحديث** ان الله حرم الجنة لعله صلى الله عليه وآله اراد انها محرمة
عليهم زمانا طويلا لا محرمة تحريما مؤبدا او المراد جنة خاصة
معدة لغير الفحاش والا فظاهره مشكل فان العصاة من
هذه الامة مآلهم الى الجنة وان طال مكثهم في النار بذي
بالباء الموحدة المفتوحة والذال المعجمة المكسورة
والياء المشددة من البذاء بالفتح والمد بمعنى الفحش
قليل الحياء اما ان يراد به معناه الظاهري او يراد عديم الحيا
كما يقال فلان قليل الخير اي عديمه لم تجده الا لغية يحتمل ان يكون

بفتح اللام واسكان الغين المعجمة وفتح الياء المثناة من تحت اي
ملغى والظاهر ان المراد به المخلوق من الزنا ويحتمل ان يكون بالعين
المهملة المفتوحة او الساكنة والنون اي من دابه ان يلعن الناس
او يلعنوه قال في كتاب ادب الكاتب فعلة بضم الفاء واسكان
العين من صفات المفعول وبفتح العين من صفات الفاعل
يقال رجل همزة للذي يهمز به وهمزة لمن يهزا بالناس
وكذلك لعنة ولعنة انتهى كلامه او شرك شيطان المصدر
بمعنى اسم المفعول واسم الفاعل اي مشاركا فيه مع الشيطان
او مشاركا فيه الشيطان **تبصرة** قال المفسرون في قوله تعالى
وشاركهم في الاموال والاولاد ان مشاركة الشيطان لهم في
الاموال حملهم على تحصيلها وجمعها من الحرام وصرفها فيما لا يجوز
وبعثهم على الخروج في انفاقها عن حد الاعتدال اما بالاسراف
والتبذير او البخل والتقتير وامثال ذلك واما المشاركة لهم
في الاولاد فحثهم على التوصل اليها بالاسباب المحرمة من الزنا ونحوه
او حملهم على تسميتهم اياهم بعبد العزى وعبد اللات او تضليل
الاولاد بالحمل على الاديان الزائفة والافعال القبيحة هذا كلام
المفسرين وقد روى الشيخ الجليل ثقة الاسلام ابو جعفر محمد بن

الحسن



الحسن الطوسي قدس الله سره حديثا يتضمن معنى اخر للمشاركة
في الاولاد روى في باب الاستخارة للنكاح من تهذيب الاحكام
عن ابي بصير عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه قال
اذا تزوج احدكم كيف يصنع قال قلت له ما ادري جعلت فداك
قال فاذا هم بذلك فليصل ركعتين ويحمد الله ويقول اللهم اني
اريد ان اتزوج فقدر لي من النساء اعفهن فرجا واحفظهن
لي نفسا وفي مالي واوسعهن رزقا واعظمهن بركة وقدر لي
منها ولدا طيبا فاجعله خلفا صالحا في حياتي وبعد موتي
فاذا دخلت عليه فليضع يده على ناصيتها ويقول اللهم على كتابك
تزوجتها وفي امانتك اخذتها وبكلماتك استحللت فرجها
فان قضيت في رحمها شيئا فاجعله مسلما سويا ولا تجعله
شرك شيطان قلت وكيف يكون شرك شيطان فقال
لي ان الرجل اذا دنى من المرأة وجلس مجلسه حضره الشيطان
فان هو ذكر اسم الله تنحى الشيطان عنه وان فعل ولم يسم ادخل
الشيطان ذكره فكان العمل منهما جميعا والنطفة واحدة قلت
فباي شيء يعرف هذا قال بحبنا وبغضنا وهذا الحديث يعضد
ما قاله المتكلمون من ان الشياطين اجسام شفافة تقدر على

الولوج فی بواطن الحیوانات ویمکنها التشکل بای شکل شاءت
وبه یضعف ما قاله بعض الفلاسفة من انها النفوس الارضیة
المدبرة للعناصر او النفوس الناطقة الشریرة التی فارقت
ابدانها وحصل لها نوع تعلق والفة بالنفوس الشریرة المتعلقة
بالابدان فتمدها وتعینها علی الشر والفساد **الحدیث الخامس
والعشرون** وبالسند المتصل الی الشیخ الجلیل امین الاسلام
محمد بن یعقوب الکلینی عن علی بن ابرهیم عن ابیه عن ابن ابی
عمیر عن حماد عن الحلبی عن الامام ابی عبد الله جعفر بن محمد
الصادق عم قال ان بریرة کانت عند زوج لها وهی مملوکة
فاشترتها عایشة فاعتقتها فخیرها رسول الله صم وقال
ان شاءت ان تقر عند زوجها وان شاءت فارقته وکان
موالیها الذین باعوها اشترطوا علی عایشة ان لهم ولاءها
فقال رسول الله صم الولاء لمن اعتق وتصدق علی بریرة بلحم
فاهدته الی رسول الله صم فعلقته عایشة وقالت ان رسول الله
لا یاکل الصدقة فجاء رسول الله صم واللحم معلق فقال ما شان
هذا اللحم لم یطبخ فقالت یا رسول الله تصدق به علی بریرة وانت
لا تاکل الصدقة فقال صم هو لها صدقة ولنا هدیة ثم امر بطبخه

فجاء فیها ثلث من السنن **بیان ما لعله یحتاج الی البیان
فی هذا الحدیث** ان بریرة کانت عند زوج لها بریرة
مصغرة بالباء الموحدة والیاء المثناة من تحت المتوسطة
بین الرائین المهملتین واخرها هاء واسم زوجها مغیث
بالمیم المضمومة والغین المعجمة ثم الیاء المثناة من تحت والثاء
المثلثة وقد اختلف فی انه هل کان حرا او عبدا ومن ثم اختلف
الفقهاء فی تخییر الامة اذا اعتقت تحت حر ان شاءت ان
تقر بالفتح ای تمکث ویجوز الکسر تقول قررت بالمکان بالکسر
اقر بالفتح وقررت اقر بالعکس ان لهم ولاءها الولاء بفتح
الواو وهو فی الاصل بمعنی الدنو ویطلق فی الشرع علی علاقة
بین الشخصین توجب الارث سوی علاقة النسب والزوجیة
والمراد به هنا العلاقة المترتبة علی العتق الموجب للارث لا نا لا نأکل
لحم الصدقة وهی ما اعطی للغیر تبرعا بقصد القربة غیر هدیة
فیدخل فیها الزکوة والمنذورات والکفارات وامثالها
وعرفها بعض الفقهاء بالعطیة المتبرع بها من غیر نصاب للقربة
فجاء فیها ثلث من السنن هذا من کلام الصادق عم ای ورد
بسبب بریرة ثلثة احکام من السنن النبویة الاول تخییر الامة

المعتقة تحت حر او عبد علی الخلاف بین فسخ النکاح وابقائه
الثانی ثبوت الولاء للعتیق دون البایع المشترط له الثالث
ان الصدقة المحرمة علی بنی هاشم اذا وصلت الی شخص فاهداها
الیهم لم تکن محرمة علیهم **تبصرة** ما تضمنه هذا الحدیث من
ثبوت الخیار للامة المعتقة مما لا خلاف فیه مع رقیة الزوج اما
مع حریته فاکثر علمائنا علی ثبوته ایضا لان زوج بریرة کان حرا
کما فی بعض الروایات وبه قال ابو حنیفة ولصحیحة ابی الصباح
الکنانی عن الصادق عم ایما امراة اعتقت فامرها بیدها
ان شاءت اقامت وان شاءت فارقت وهی بعمومها شاملة
لمحل النزاع والاقل علی انتفائه وعلیه الشافعی ومالک واحمد لما
روی عن ابن عباس ان زوج بریرة کان عبدا اسود وکانی
انظر الیه یطوف خلفها فی سکک المدینة یبکی ودموعه تسیل
علی لحیته ثم ما تضمنه الحدیث من ان عایشة اعتقتها ظاهره
اعتاقها کلها وکذا صحیحة ابی الصباح فالامة المبعضة لا خیار
لها فان تحررت اکثرها اقتصارا فیما خالف الاصل علی المتیقن
من النص واعلم ان المستفاد من الاخبار ان عتق بریرة وقع
بعد الدخول بها فقد روی ان مغیثا استشفع برسول الله

صم فقال لها صم لو راجعته فانه ابو ولدک فقالت یا رسول
الله صم تامرنی بامرک فقال لا انما انا شافع فقالت لا حاجة
لی فیه لکن علماؤنا رضه اثبتوا الخیار للامة سواء وقع
عتقها قبل الدخول او بعده عملا بعموم الصحیحة السابقة
فان وقع قبله وفسخت سقط المهر وان وقع بعده لم یسقط
وکان للسید طلبه **تذنیب** استثنی الفقهاء من تخییر الامة
المعتقة صورة واحدة هی ما اذا اعتقها مولاها فی مرض موته
وقیمتها ثلث ماله وخلف ما لا یفی بقیمتها بعد وصیته
بعتقها ووقع العتق قبل الدخول فان اختیارها الفسخ یوجب
سقوط المهر فلا ینفذ العتق فی جمیعها لزیادته علی الثلث
فیبطل خیارها **تذکرة** ما دل علیه هذا الحدیث من تقریر النبی صم
عایشة علی قولها وانت لا تاکل الصدقة یعطی بظاهره تحریم
الصدقة الواجبة والمندوبة معا علیه صم لان اللام فی الصدقة
اما للجنس او للاستغراق اذ لا عهد بحسب الظاهر وکذا ما روی
عن ان الحسن عم اخذ وهو صغیر تمرة من تمر الصدقة فقال له
النبی صم کخ کخ لیطرحها وقال ما شعرت انا لا ناکل الصدقة ولا
خلاف بین اهل الاسلام فی تحریم الصدقة الواجبة علیه صم فی الجملة

اما الخلاف في المندوبة وقد حكم العلامة في التذكرة بتحريمها
أيضا عليهم لعلو شانه وزيادة رفعته وعدم لياقتها بشرفه
ومنزلته لما فيها من الغض بمقامه وتسليط المتصدق
ومنصب النبوة اجل وارفع من ذلك وهو احد قولي الشافعي
واما الائمة ع فالظاهر الحاقهم في ذلك بالنبي صلعم فيحرم عليهم المندوبة
ايضا وبه حكم العلامة في التذكرة واما ما رواه العامة
من الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع انه كان يشرب من
سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة
فقال انما حرم علينا الصدقة المفروضة فهو مما تفرد بروايته
العامة وفي طريقه ضعف واما بقية بني هاشم فلا خلاف
عندنا في جواز اخذهم الصدقة المندوبة وللشافعي قولان
وهل الصدقة المحرمة على بني هاشم مخصوصة بالزكوة او عامة
في جميع الصدقات كالمنذورات والكفارات ظاهر اكثر
اصحابنا العموم وفي بعض الروايات ما يدل على التخصيص
بالزكوة وهو مستند العلامة في تجويزه دفع المنذور و
الكفارات اليهم وفيه ما فيه ولا كلام في جواز اخذ الهاشمي
الصدقة الواجبة من مثله لكن هل هذا الحكم مخصوص بمن عدا

البنى

النبي ص والائمة ع او شامل له ولهم صلوات الله عليهم اجمعين
ايضا قبول الصدقة من الهاشمي الظاهر لعلمائنا رضوان الله عليهم
فيه شيء لكن المناسب لعلو شانهم تحريم الصدقة عليهم كيف
كانت ومن اي شخص كانت صدرت سوى الهاشمي وغيرهم
خاتمة ذكر بعض اصحاب الكمال في معرض تحقيق الال كلاما
يناسب هذا المقام حاصله ان ال النبي ص كل من يؤل اليه وهم
قسمان الاول من يؤل اليه مالا صوريا جسمانيا كاولاده ومن
يحذو حذوهم من اقاربه الصوريين الذين تحرم عليهم الصدقة
في الشريعة المحمدية والثاني من يؤل اليه مالا معنويا روحانيا
وهم اولاده الروحانيون من العلماء الراسخين والاولياء
الكاملين والحكماء المتالهين المقتبسين من مشكوة انواره
سواء سبقوه بالزمان او لحقوه ولا شك ان النسبة الثانية
اكد من الاولى واذا اجتمع النسبتان كان نورا على نور كما
في الائمة المشهورين من العترة الطاهرة صلوات الله عليهم
اجمعين وكما حرم على الاولاد الصوريين الصدقة الصورية حرم على
الاولاد المعنويين الصدقة المعنوية اعني تقليد الغير في العلوم
والمعارف هذا ملخص كلامه وهو مما يستوجبان يكتب بالتبر

على الاحداق لا بالحبر على الاوراق **الحديث السادس
والعشرون** وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل شيخ الطايفة
ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ المفيد محمد بن محمد بن
النعمان عن عمر بن محمد عن علي بن مهزيار القزويني عن داود بن
سليمان عن الامام ابي الحسن علي بن موسى الرضا ع عن ابيه
عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين ع
قال قال رسول الله صلعم قال الله عز وجل يا بني ادم كلكم ضال
الا من هديت وكلكم عائل الا من اغنيت وكلكم هالك الا من
انجيت فاسئلوني اكفكم واهدكم سبيل رشدكم وان من
عبادي من لا يصلحه الا الفقر ولو اغنيته لافسده ذلك وان من
عبادي من لا يصلحه الا الغنا ولو افقرته لافسده ذلك وان
من عبادي من لا يصلحه الا الصحة ولو امرضته لافسده ذلك
وان من عبادي من لا يصلحه الا المرض ولو اصححت
جسمه لافسده ذلك وان من عبادي لمن يجتهد في عبادتي
وقيام الليل فالقي عليه النعاس نظرا مني اليه فيرقد حتى
يصبح ويقوم حين يقوم وهو ماقت لنفسه زار عليها
ولو خليت بينه وبين ما يريد لدخله العجب بعمله ثم كان هلاكه

في

في عجبه ورضاه عن نفسه فيظن انه قد فاق العابدين وجاز
باجتهاده حد المقصرين فيتباعد بذلك مني وهو يظن
انه يتقرب الي لا فلا يتكل العاملون على اعمالهم وان حسنت
ولا ييئس المذنبون من مغفرتي لذنوبهم وان كثرت لكن
برحمتي فليثقوا ولفضلي فليرجوا والى حسن نظري ف
فليطمئنوا وذلك اني ادبر عبادي بما يصلحهم وانا بهم لطيف
خبير **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث**
كلكم ضال الا من هديت اذا اضيف كل الى ضمير جمع جاز مراعاة
لفظها فيفرد ضميرها ومراعاة معناها فيكون بحسب ما يضاف
اليه نحو كلهم قايم وكلهم قائمون وقد روعي هنا جانب اللفظ كما
قال تع وكلهم اتيه يوم القيمة فردا والهداية هي الدلالة بلطف
سواء كانت دلالة موصلة الى المطلوب ام دلالة على ما يوصل اليه
ومن الاول قوله تع والله لا يهدي القوم الظالمين وقوله
تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقوله تعالى
والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل اعمالهم سيهديهم و
يصلح بالهم ومن الثاني قوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا
العمى على الهدى وقوله تعالى انا هديناه السبيل اما شاكرا واما

كفورًا وهو له تعم وهديناه النجدين اى طريقى الخير والشر فان المراد
اراءتهما لان الاية موردة فى معرض الامتنان فلا يتن بالايصال
الطريق الشر وبهذا يظهر ضعف التفصيل بان الهداية ان تعدت
الى المفعول الثانى بنفسها كانت بمعنى الدلالة الموصلة الى المطلوب
وان تعدت باللام او الى كانت بمعنى الدلالة على ما يوصل كما فى قوله
عايل الا ما اغنيت لى مال يعيل عيلة وعيولا اذا افتقر واهديكم
سبيل رشدكم المراد بالهداية هنا الدلالة الموصلة فان الدلالة
على ما يوصل حاصلة من دون سؤال وهداية الله سبحانه للعباد
على خمسة انواع كما قاله بعض الاعلام الاول افاضة القوى التى
يتمكنون بها من الاهتداء الى مصالحهم كالقوة العقلية والمشاعر
الظاهرة والحواس الباطنة والثانى نصب الدلايل العقلية الفارقة
بين الحق والباطل والصلاح والفساد والثالث هدايتهم
بارسال الرسل وانزال الكتب الرابع ان يكشف على قلوبهم
السرائر ويريهم الاشياء كما هى بالمنامات الصادقة او الالهام
او الوحى والخامس ان يمحو عنهم ظلمات ابدانهم ويميط عنهم
جلابيب نواسيتهم ويشهدهم التجليات الاحدية وفى تلك
عند ذلك الجبال انانيتهم فيخرون خرورًا ويصيرون هباء

منثورًا

منثورًا او يستهلك فى نظرهم الاغيار وتحترق الحجب والاستار
وينادون لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ثم كان هلاكه فى
عجبه ورضاه عن نفسه لا رياء من عمل اعمالا صالحة من صيام
الايام وقيام الليالى وامثال ذلك يحصل للنفس ابتهاج فان كان
من حيث كونها عطية من الله له ونعمة منه تعالى عليه وكان مع ذلك
خائفا من نقصها مشفقا من زوالها طالبا من الله الازدياد
منها لم يكن ذلك الابتهاج عجبا وان كان من حيث كونها صفته
وقائمة به ومضافة اليه فاستعظمها وركن اليها ورأى نفسه
خارجا عن حد التقصير بها وصار كانه يمن على الله سبحانه بسببها
فذلك هو العجب المهلك وهو من اعظم الذنوب حتى روى عن
النبى صلعم انه قال لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو اكبر من ذلك
العجب العجب وعن امير المؤمنين عم سيئة تسوءك خير من حسنة
تعجبك الا فلا يتكل العاملون على اعمالهم وان حسنت اى لا يعتمدون
فى دخول الجنة على محض تلك الاعمال وان اتوا بها حسنة تامة الاركان
فان المفسدات الخفية كثيرة جدا وقلما يخلو عمل عنها كما تضمنه الخبر
الذى رواه الشيخ العارف جمال الدين احمد بن فهد فى كتاب
عدة الداعى عن معاذ بن جبل عن رسول الله صلعم انه قال ان الله خلق

سبعة املاك قبل ان يخلق السموات فجعل فى كل سماء ملكا
قد جللها بعظمته وجعل على كل باب من ابواب السموات ملكا
بوابا فيكتب الحفظة عمل العبد من حين يصبح الى حين يمسى ثم ترتفع
الحفظة بعمله وله نور كنور الشمس حتى اذا بلغ سماء الدنيا فتزكيه
وتكثره فيقول قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انا ملك
الغيبة من اغتاب لا ادع عمله يجاوزنى الى غيرى امرنى بذلك
ربى قال ثم تجئ الحفظة من الغد ومعهم عمل صالح فتمر به فتزكيه
وتكثره حتى يبلغ السماء الثانية فيقول الملك الذى فى السماء الثانية
قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انما اراد بهذا عرض الدنيا
انا صاحب الدنيا لا ادع عمله يتجاوزنى الى غيرى قال ثم [illegible] الحفظة
بعمل العبد مبتهجا بصدقة وصلوة فيتعجب الحفظة ويجاوزه الى
السماء الثالثة فيقول الملك قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه
وظهره انا صاحب الكبر انه عمل وتكبر على الناس فى مجالسهم امرنى
ربى ان لا ادع عمله يجاوزنى الى غيرى قال وتصعد الحفظة
بعمل العبد يزهر كالكوكب الدرى فى السماء له دوى بالتسبيح
والصوم والحج فتمر به الى السماء الرابعة فيقول لهم الملك قفوا واضربوا
بهذا العمل وجه صاحبه وبطنه انا ملك العجب انه كان يعجب

بنفسه

بنفسه انه عمل وادخل نفسه العجب امرنى ربى ان لا ادع عمله يجاوزنى
الى غيرى قال وتصعد الحفظة بعمل العبد كالعروس المزفوفة
الى بعلها فتمر به الى ملك السماء الخامسة بالجهاد والصدقة
ما بين الصلوتين ولذلك العمل ضوء كضوء الشمس فيقول
الملك قفوا انا ملك الحسد اضربوا بهذا العمل وجه صاحبه
واحملوه على عاتقه انه كان يحسد من يتعلم او يعمل لله بطاعته
واذا رأى لاحد فضلا فى العمل فى العبادة حسده ووقع فيه
فيحمله على عاتقه ويلعنه عمله قال وتصعد الحفظة بعمل العبد
فيتجاوز السماء السادسة فيقول الملك قفوا انا صاحب الرحمة
اضربوا بهذا العمل وجه صاحبه واطمسوا عينيه ان صاحبه
لا يرحم شيئا اذا اصاب عبد من عباد الله ذنبا للاخرة او ضرا
فى الدنيا شمت به امرنى ربى ان لا ادع عمله يجاوزنى قال
وتصعد الحفظة بعمل العبد بفقه واجتهاد وورع وله صوت
كالرعد وضوء كضوء البرق ومعه ثلثة الاف ملك فتمر
بهم الى ملك السماء السابعة فيقول الملك قفوا واضربوا بهذا
العمل وجه صاحبه انا ملك الحجاب احجب كل عمل ليس لله انه اراد
رفعة عند القواد وذكرا فى المجالس وصيتا فى المداين امرنى

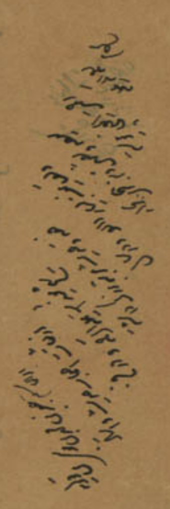
ربي ان ادع عملك يجاوزني الى غيري ما لم يكن لله خالصا قال
وتصعد الحفظة بعمل العبد مبتهجا به من صلوة وزكوة وصيام
وحج وعمرة وخلق حسن وصمت وذكر كثير تشيعه ملائكة
السموات والملائكة السبعة بجماعتهم فيطؤن الحجب كلها حتى
يقوموا بين يديه سبحانه فيشهدوا له بعمل ودعاء فيقول انتم
حفظة عمل عبدي وانا رقيب على ما في نفسه انه لم يردني بهذا
العمل عليه لعنتي فيقول الملائكة عليه لعنتك ولعنتنا الحديث
وهو طويل اخذنا منه موضع الحاجة وهو ينبهك على ان العمل
الخالص من التشويب اقل قليل نسال الله العصمة والتوفيق ولا
ييأس المذنبون من مغفرة ذنوبهم وان كثرت كما قال سبحانه
ان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم وقال سبحانه قل يا عبادي
الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب
جميعا انه هو الغفور الرحيم وفي الخبر عن النبي ص ليغفرن الله تعالى
يوم القيمة مغفرة ما خطرت قط على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول
لها رجاء ان تصيبه وروى في الكافي عنه ص انه قال لولا انكم
تذنبون وتستغفرون الله لخلق الله خلقا حتى يذنبوا ثم يستغفروا الله
فيغفر لهم ونقل الغزالي في الاحياء عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر

انه

انه كان يقول لاصحابه انتم اهل العراق تقولون ارجى اية في كتاب الله عز وجل
قوله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله
ونحن اهل البيت نقول ارجى اية في كتاب الله قوله سبحانه ولسوف يعطيك
ربك فترضى والمراد ان النبي ص لا يرضى و واحد من امته في النار والاحاديث
الواردة في سعة عفو الله سبحانه وجزيل رحمته ووفور مغفرته كثيرة جدا
لكن لا بد لمن يرجوها ويتوقعها من العمل الخالص المعد لحصولها وترك
الانهماك في المعاصي المفوت لهذا الاستعداد كمن القى البذر في ارض
وساق اليها الماء في وقته ونقاها من الشوك والاحجار وبذل
جهده في قلع النباتات الخبيثة المفسدة للزرع ثم جلس ينتظر
كرم الله ولطفه سبحانه مؤملا ان يحصل له وقت الحصاد مائة قفيز
مثلا فهذا هو الرجاء الممدوح واما من تغافل عن الزراعة واختار
الراحة طول السنة وصرف اوقاته في اللهو واللعب ثم جلس منتظرا
ان ينبت الله له زرعا من دون سعي وكد وتعب وكان طامعا ان يحصل
له كما حصل لصاحبه الذي صرف ليله ونهاره في السعي والكد والتعب فهذا
حمق وغرور لا رجاء فالدنيا مزرعة الاخرة والقلب الارض والايمان
البذر والطاعات هي الماء الذي يسقى به الارض وتطهير القلب من المعاصي
والاخلاق الذميمة بمنزلة تنقية الارض من الشوك والاحجار والنباتات

الخبيثة ويوم القيمة هو وقت الحصاد فاحذر ان يغرك الشيطان
ويثبطك عن العمل ويقنعك بمحض الرجاء والامل وانظر
الى حال الانبياء والاولياء واجتهادهم في الطاعات وصرفهم
العمر في العبادات ليلا ونهارا اما كانوا يرجون عفو الله ورحمته
بلى والله انهم كانوا اعلم بسعة رحمة الله وارجى لها منك ومن
كل احد ولكن علموا ان رجاء الرحمة من دون العمل غرور
محض وسفه بحت فصرفوا في الصالحات اعمارهم وقصروا على الطاعات
ليلهم ونهارهم **الحديث السابع والعشرون** وبالسند المتصل
الى الشيخ الجليل شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ
المفيد محمد بن محمد بن النعمان عن ابي القسم جعفر بن محمد
عن الشيخ الاجل ثقة الاسلام محمد
ابن يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم بن
هاشم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن منصور
ابن حازم عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يمين للولد
مع والده ولا للمملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها ولا نذر في

معصية



معصية ولا يمين في قطيعة **بيان** ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
لان الشخص يتقوى به على فعل ما يحلف على فعله وترك ما يحلف
على تركه وقيل ماخوذ من اليمن بمعنى البركة لحصول التبرك بذكر الله تعالى
وقيل ماخوذ من اليمين بمعنى الجارحة المخصوصة لانهم كانوا عند الحلف
يضربون ايمانهم بيمين المحلوف له وهذه الوجوه الثلثة ذكرها الشيخ
ابو علي الطبرسي ره في تفسيره الموسوم بمجمع البيان للولد مع والده
سواء كان الولد ذكرا او انثى وسواء كان الوالد حرا او عبدا اما لو كان
كافرا فهل هو في ذلك كالمسلم لا يحضرني فيه تصريح لعلمائنا واطلاق
الحديث يشمله ويمكن اخراجه باية رفع السبيل ولا للمملوك مع
مولاه تعدد المولى او اتحد والظاهر ان المحرر بعضه كذلك ولا للمرأة
مع زوجها وهل المتمتع بها كذلك لم اجد لاحد من علمائنا فيه تصريحا
والمطلقة رجعيا زوجة وهل يشترط في الزوج البلوغ ظاهر الحديث
العموم وللنظر فيه مجال ولم اظفر للاصحاب فيه بكلام ولا نذر في معصية
النذر لغة الوعد وشرعا التزام بفعل او ترك بقول لله متقربا
والماضي منه مفتوح العين ويجوز في مضارعه ضمها وكسرها ولا
يمين في قطيعة اي قطيعة الرحم كان يحلف ان لا يكلم اباه مثلا ويمكن
ان يكون ص اراد بالقطيعة ما يشمل قطيعة الاخ في الدين ايضا
تبصرة نفي يمين الولد والمملوك والمرأة مع الوالد والمالك

والتزويج يمكن ان يراد به نفي الصحة فلا ينعقد في الاصل من دون سبق

اذنهم فيها ولا يؤثر الاذن المتعقب وان يراد به نفي اللزوم فينعقد

ويكون لهم التزامها وحلها وهذا هو الذي افتى به اكثر علمائنا

كالمحقق وغيره ومال اليه العلامة في القواعد وقد يستانس له بعموم

الايات الدالة على وجوب الوفاء باليمين كقوله تعالى ولا تنقضوا الايمان

خرج ما اذا حلها الاب والمالك والزوج فبقي الباقي وفيه تامل

وذهب بعض المتاخرين الى الاول لان نفي الصحة هو اقرب المجازات

الى نفي الحقيقة وهذا اظهر لولا ان الثاني اشهر والخلاف انما هو

في غير الحلف على فعل واجب او ترك محرم اما الحلف على احدهما

فلا بحث في لزومه فانه لا ولاية لاحد على حله ولا يخفى ان النص بالولاية

على هؤلاء انما ورد في اليمين وليس في نذرهم نص وبعض المتاخرين

من علمائنا جعل نذرهم في ذلك كيمينهم ودليلهم غير واضح لكن

روى الشيخ في التهذيب عن الحسن بن علي الوشاء عن الكاظم عم قال قلت

له ان لي جارية حلفت منها بيمين فقلت لله علي ان لا ابيعها ابدا

فقال ف لله بنذرك قال شيخنا الشهيد في الدروس بعد نقل

هذا الخبر وفيه دقيقة وارادته انه يدل على ان النذر يسمى يمينا

فيستنبط منه توقف نذر الولد والزوجة على الاذن لورود النص

في توقف

في توقف يمينهم وهذه التسمية وان استفيدت من كلام السائل

لكن تقرير الامام له في قوة تلفظه به هكذا نقل عنه ره وانت خبير

بان التقرير على هذه التسمية على تقرير تسليمه لا يجعلها حقيقة لجواز

التقرير على المجاز على ان الظاهر من قوله عم ف لله بنذرك التقرير عليه

في تسمية اليمين نذرا لا التقرير عليه كما لا يخفى وبالجملة فامثال هذه

الدلائل الضعيفة لا يصلح لتاسيس الاحكام الشرعية والاقتصار على

ما يقتضيه ظاهر النص هو الاولى والله تعالى اعلم **هداية** قوله عم

لا نذر في معصية يشمل ما اذا كان نذرا مطلقا نحو لله علي ان اتزوج

خامسة مثلا ومعلقا سواء كانت المعصية شرطا نحو ان شربت خمرا

فلله علي كذا اذا لم يقصد الزجر النفس عنه او جزاء نحو ان شفي مريضي

فلله علي ان اصوم العيد مثلا هذا وقد ذهب السيد المرتضى رضي

الى بطلان النذر المطلق مطلقا طاعة كان او معصية واعتبر في

ماهية النذر ان يكون معلقا على شيء وادعى على ذلك اجماع الامامية

وقال ان العرب لا يعرف من النذر الا ما كان معلقا كما قاله ثعلب

والكتاب والسنة وردا بلسانهم والنقل على خلاف الاصل هذا

ملخص كلامه طاب ثراه وقد خالفه اكثر علمائنا وحكموا بانعقاد النذر

المطلق كالمعلق وقد استدل على ذلك بوجوه **الاول** نقل الشيخ

الاجماع على ذلك **الثاني** انه ورد في الكتاب مطلقا غير مقيد

بشرط كقوله تعالى اني نذرت للرحمن صوما اني نذرت لك

ما في بطني محررا يوفون بالنذر وغير ذلك **الثالث** اطلاق قوله

من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصيه

ولو كان النذر مختصا بالمشروط لم يحسن اطلاق الامر بالطاعة بمجرد

النذر بل كان ينبغي ان يقول فليطعه اذا حصل الشرط المعلق عليه

الرابع ظاهر ما رواه ابو الصباح الكناني في الصحيح عن الصادق عم

قال سألته عن رجل قال علي نذر فقال ليس النذر بشيء حتى يسمي شيئا

لله صياما او صدقة او هديا او حجا فقد جعل عم المصحح للنذر هو تسمية الصيام

او الصدقة او الحج لله تعالى ولو كان الشرط من المصححات لذكره ايضا

هذا خلاصة ما استدل به على شمول النذر المطلق والمعلق ويخطر

بالبال انه ليس في شيء من هذه الدلائل ما ينهض حجة على السيد اما

نقل الشيخ الاجماع فظاهر واما الايات الثلث فانما دلت على وقوع نذر

الصوم والتحرير والوفاء به ولا ريب ان السيد يحمله على المشروط فان

ما عداه ليس بنذر عنده وليس في الايات دلالة على ان النذر

المذكور فيها لم يكن معلقا على شرط اما الاول فمع انها حكاية عما وقع

في شريعة اخرى لم يتضمن سوى امر مريم عم بان تخبر الناس انها

نذرت صوما اي صمتا وكونها لم تذكر الشرط في هذا الخبر لا يقتضي

ان لا يكون قد ذكرته في النذر ولم يثبت ان كلامها هذا اذا كان

صيغة

هو صيغة النذر حتى يتوهم انه خال عن الشرط بل الموجود في التفاسير انه كان

اخبارا عن وقوع النذر سابقا فان قلت هذا الكلام مستلزم لمخالفة

النذر فلا بد من الحمل على انه صيغة النذر لتسلم من الحنث قلت لعلها

استثنت حال النذر الاخبار به او انها كانت مضطرة الى الكلام بهذا

القدر لئلا يظن قومها ان تركها اجابتهم وتمنعها عنادا او خجلا

من صدور ما توهموه في حقها وبعض المفسرين على ان اخبارها

بالنذر كان بالاشارة فاطلق سبحانه عليها القول مجازا وقد نقل

الشيخ الجليل ابو علي الطبرسي ره في مجمع البيان انه كان قد اذن لها

ان تتكلم بهذا القدر ثم تسكت ولا تتكلم بشيء اخر وهو صريح في ان

كلامها هذا لم يكن صيغة النذر بل اخبارا بسبق وقوعه منها كما

واما الاية الثانية فهي وان احتملت ان يكون هذا الكلام الصادر

عن امرأة عمران هو صيغة النذر الا ان كلام المفسرين صريح في انها

قالته بعد صدور النذر قال في الكشاف روي انها كانت

عاقرا لم تلد الى ان عجزت فبينا هي في ظل شجرة بصرت بطائر يطعم

فرخا له فتحركت نفسها للولد وتمنته فقالت اللهم ان لك علي نذرا

شكرا ان رزقتني ولدا ان اتصدق به على بيت المقدس فيكون

من سدنته وخدمه فحملت بمريم انتهى كلام الكشاف فان قلت

قد روى الشيخ ابو علي الطبرسي ره في كتاب مجمع البيان عند تفسير
هذه الاية عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع انه قال ان الله
عز وجل اوحى الى عمران اني واهب لك ذكرا سويا مباركا يبرئ الاكمه والابرص
ويحيي الموتى باذن الله وجاعله رسولا الى بني اسرائيل فحدث امرأته
بذلك وهي ام مريم عم فلما حملت بها قالت رب اني نذرت لك
ما في بطني محررا الحديث وهو يشعر بان هذا القول هو صيغة النذر
وانه لم يسبق بها نذر تجريه ان رزقته كما رواه في الكشاف
اذ بعد اعلام الله سبحانه بهبة الولد لا معنى لاستجلابه بالنذر
قلت ليس في هذه الرواية اشعار بانه عمت فان قوله عم فلما
حملت آه لا يدل الا على انها وقع منها هذا القول بعد الحمل وهو
لا يدل على عدم وقوع النذر قبله بشيء من الدلالات واخبار الله
سبحانه عمران بهبة الذكر له لا ينافي نذرها لانه لم يخبره بانه يحصل
منها وعلى تقدير علمها بذلك يمكن ان يكون نذرها كان قد
وقع قبل اخباره سبحانه وبالجملة فلا دلالة في هذه الاية على
ما ينافي مذهب السيد بوجه واما الاية الثالثة فذكرها في معرض
الاستدلال عجيب فانها لم تتضمن الا المدح بالوفاء بالنذر
وذلك النذر الذي هو سبب نزولها معلق على الشرط باتفاق

الامة والقصة اشهر من ان تذكر ولكنا نذكرها تبركا بذكر من نزلت
الاية بل السورة في شانهم سلام الله عليهم اجمعين قال القاضي البيضاوي
في تفسيره عن ابن عباس ان الحسن والحسين عليهما السلام مرضا
فعادهما رسول الله صلعم في ناس فقالوا يا ابا الحسن لو نذرت على ولديك
فنذر علي وفاطمة عليهما السلام وفضة جاريتهما صوم ثلثة ايام ان
برءا فشفيا وما معهم شيء فاستقرض علي عم من شمعون الخيبري
ثلثة اصوع من شعير فطحنت فاطمة عم صاعا فاختبزت خمسة اقراص
فوضعوها بين ايديهم ليفطروا فوقف عليهم مسكين فاثروه وباتوا
لم يذوقوا الا الماء واصبحوا صياما فلما امسوا ووضعوا الطعام
وقف عليهم يتيم فاثروه ثم وقف عليهم في الثالثة اسير ففعلوا مثل
ذلك فنزل جبرئيل عم بهذه السورة وقال خذها يا محمد هناك الله
في اهل بيتك انتهى كلام القاضي واما الاستدلال بقوله صلعم من نذر
ان يطيع الله فليطعه فلو تم التقريب الذي ذكروه فيه لدل على عدم
مشروعية النذر المعلق كما لا يخفى على المتامل وما هو جوابكم فهو
جواب السيد قدس الله روحه على انه رحمه الله لا يعمل بخبر الاحاد
وامثال هذه الاخبار ليست حجة عليه واما رواية ابي الصباح فهو
يقول بموجبها من ان تسمية العبادة شرط في النذر ومصحح له والا

ان يقال لو كان النذر المعلق صحيحا
لم يجب ... الامر المعلق
بمجرد النذر ... الاتيان به
بعد حصول الامر المعلق عليه لا بمجرد النذر
فتامل منه

عم جعل تسمية العبادة كالجزء الاخير من المصححات كما يشعر به حتى
الانتهائية ولم يحصر المصحح في ذلك فيصح ان يكون له مصحح آخر
من التعليق وغيره هذا وربما يستدل على ما ذهب اليه الاكثر من صحة
النذر المطلق بما رواه الشيخ في الصحيح عن منصور بن حازم عن
ابي عبد الله عم قال اذا قال الرجل علي المشي الى بيت الله وهو محرم
بحجة او علي هدي كذا وكذا فليس بشيء حتى يقول لله علي المشي الى
بيته او يقول لله علي المشي الى بيته او يقول لله علي هدي كذا وكذا
ان لم افعل كذا وكذا فانه عم قد بين النذر المطلق بقوله لله علي المشي
الى بيته والمعلق بقوله لله علي هدي كذا وكذا ان لم افعل كذا ولا
يخفى ان هذه الرواية كما يحتمل التنزيل على هذا المعنى يحتمل التنزيل
على معنى آخر وهو ان يكون قوله عم ان لم افعل كذا قيدا لمجموع النذرين
معا ومع قيام الاحتمالات يسقط الاستدلال **تذنيب** متعلق
اليمين لا بد ان يكون وقت الحلف راجحا دينا او دنيا او متساوي
الطرفين ولو طرت مرجوحيته جاز مخالفة اليمين من غير كفارة
عندنا فان زالت المرجوحية قبل المخالفة حرمت فان عادت
عاد جواز المخالفة وهكذا كلما عادت عاد وكلما زالت زال
واما متعلق النذر فالمشهور بين اصحابنا اشتراط كونه راجحا

بحسب الدين فلا يصح نذر المباح الا عند بعض لا يتوهم من نذر الصدقة
بهذا الدينار مثلا وجب عليه تخصيصه بالصدقة مع ان هذا التخصيص
غير راجح في الاصل لانا نقول المنذور هنا هو الصدقة الخاصة لا نفس
التخصيص وفعل الصدقة الخاصة كان راجحا قبل النذر على تركها لا الى
بدل ولو فرض نذر نفس التخصيص لصح ايضا لانه راجح بهذا المعنى فتدبر
الحديث الثامن والعشرون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن
يعقوب الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث
اصحابه قال قضى امير المؤمنين علي عليه السلم بين رجلين اصطحبا في سفر
فلما ارادا الغداء اخرج احدهما من زاده خمسة ارغفة واخرج الاخر ثلثة
ارغفة فمر بهما عابر سبيل فدعواه الى طعامهما فاكل الرجل معهما حتى لم يبق
شيء فلما فرغوا اعطاهما العابر بهما ثمانية دراهم ثواب ما اكل من طعامهما
فقال صاحب الثلثة ارغفة لصاحب الخمسة ارغفة اقسمها نصفين
بيني وبينك وقال صاحب الخمسة لا بل ياخذ كل واحد منا من الدراهم
على عدد ما اخرج من الزاد قال فاتيا امير المؤمنين عم في ذلك فلما سمع
مقالتهما قال لهما اصطلحا قال قضيتكما دنية فقالا اقض بيننا بالحق قال
فاعطى صاحب الخمسة ارغفة سبعة دراهم واعطى صاحب الثلثة درهما واحدا

وقال لهما ابليس اخرج احدكما من زاده خمسة ارغفة واخرج الاخر ثلثة
قالا نعم قال ابليس اكل معكما ضيفكما مثل ما اكلتما قالا نعم قال ابليس اكل كل
واحد منكما ثلثة ارغفة غير ثلث قالا نعم قال ابليس اكلت يا صاحب
الثلثة ثلثة ارغفة غير ثلث واكلت انت يا صاحب الخمسة ثلثة ارغفة
غير ثلث واكل الضيف ثلثة ارغفة غير ثلث ابليس بقي لك يا صاحب
الثلثة ثلث رغيف من زادك وبقي لك يا صاحب الخمسة رغيفان
وثلث واكلت ثلثة غير ثلث فاعطاكما لكل ثلث رغيف درهما واعطى
صاحب الرغيفين وثلث سبعة دراهم واعطى صاحب الثلثة ارغفة
درهما قال جامع هذه الاحاديث عفى الله عنه القضايا الغريبة المنقول
عن امير المؤمنين ع كثيرة وقد اشتمل تهذيب الاحكام والكافي
وكتاب من لا يحضره الفقيه على طرف منها وقد افردها بعض العلماء
كتابا ضخما اطلعت عليه بخراسان سنة اثنين وسبعين وتسعمائة
الحديث التاسع والعشرون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل
محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد
عن عثمن بن عيسى عمن ذكره عن الامام ابي عبد الله جعفر بن
محمد الصادق ع قال جاء رجل موسر الى رسول الله صلعم نقي الثوب
فجلس الى رسول الله ص فجاء رجل معسر درن الثوب فجلس الى جنب

الموسر

الموسر فقبض الموسر ثيابه من تحت فخذيه فقال له رسول الله صلعم اخفت
ان يمسك من فقره شيء قال لا قال اخفت ان يصيبه من غناك شيء قال لا
قال فخفت ان يوسخ ثيابك قال لا قال فما حملك على ما صنعت فقال
يا رسول الله ان لي قرينا يزين لي كل قبيح ويقبح لي كل حسن وقد جعلت
له نصف مالي فقال رسول الله صلعم للمعسر اتقبل قال لا فقال له الرجل
ولم قال اخاف ان يدخلني ما دخلك بيان ما لعله يحتاج الى البيان
فجلس الى رسول الله صلعم الى اما بمعنى مع كما قاله بعض المفسرين في قوله
تعالى من انصاري الى الله او بمعنى عند كما في قول الشاعر شعر
اشهى الى من الرحيق السلسل ويجوز ان يضمن جلس معنى توجه و
نحوه درن الثوب بفتح الدال وكسر الراء المهملتين صفة مشبهة من
الدرن بفتحهما وهو الوسخ فقبض الموسر ثيابه من تحت فخذيه ضمير
فخذيه يعود الى الموسر اي جمع الموسر ثيابه وضمها تحت فخذي نفسه لئلا
يلصق ثياب المعسر ويحتمل عوده الى المعسر ومن على الاول اما بمعنى
في او زائدة على القول بجواز زيادتها في الاثبات وعلى الثاني للابتداء
الغاية والعود الى الموسر اولى كما يرشد اليه قوله ع فخفت ان يوسخ ثيابك
فافهم ان لي قرينا يزين لي كل قبيح اي ان لي شيطانا يغويني ويجعل القبيح
حسنا في نظري والحسن قبيحا وهذا الفعل الشنيع الذي صدر مني من جملة

اوله
هلا سبيل الى الشباب فذكره

اغوائه لي قد جعلت له نصف مالي اي في مقابلة ما صدر مني اليه
من كسر قلبه وزجر النفس عن العود الى مثل هذه الزلة قال اخاف
ان يدخلني ما دخلك اي من الكبر والغرور والترفع على الناس و
احتقارهم وساير الاخلاق الذميمة التي هي من لوازم التمول والغنى
الحديث الثلثون وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق ثقة
الاسلام محمد بن بابويه القمي عن حمزة بن محمد بن احمد بن جعفر بن محمد
بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب ع قال حدثنا ابو عبد الله
عبد العزيز بن محمد بن عيسى الابهري قال حدثنا ابو عبد الله محمد
بن زكريا الجوهري البصري قال حدثنا شعيب بن واقد قال
حدثنا الحسين بن زيد عن الامام الصادق جعفر بن محمد عن ابيه
عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلم
قال نهى رسول الله ص عن الاكل على الجنابة فانه يورث الفقر ونهى
عن تقليم الاظفار بالاسنان وقال لا تجعلوا للمساجد طرقا حتى
تصلوا فيها ركعتين ونهى ان يبول احد تحت شجرة مثمرة او على قارعة
الطريق ونهى ان يبول الرجل وفرجه باد للشمس او للقمر وقال
اذا دخلتم الغايط فتجنبوا القبلة ونهى ان يدخل الرجل في سوم اخيه
المؤمن ع ونهى ان يكثر الكلام عند المجامعة وقال منه يكون خرس الولد

ونهى



ونهى ان تكلم المرأة عند غير زوجها وغير ذي محرم منها اكثر من خمس
كلمات مما لا بد لها منه ونهى عن الشرب في انية الذهب والفضة و
نهى عن لبس الحرير والديباج والقز للرجال واما النساء فلا بأس
وقال صلعم لعن الله الخمر وعاصرها وغارسها وشاربها وساقيها وبايعها
ومشتريها واكل ثمنها وحاملها والمحمول اليه وقال ص من شربها لم يقبل
له صلوة اربعين يوما وان مات وفي بطنه شيء منها كان حقا على الله
ان يسقيه من طينة خبال وهو صديد اهل النار وما يخرج من فروج
الزناة فيجتمع ذلك في قدور جهنم فيشربها اهل النار فيصهر ما في
بطونهم والجلود ونهى عن ضرب وجوه البهائم ونهى ان يقول الرجل
للرجل لا وحيوتك وحيوة فلان ونهى عن الكلام يوم الجمعة والامام
يخطب ونهى ان يستعمل اجير حتى يعلم ما اجرته ونهى ان يختال الرجل
في مشيه وقال ص من عرضت له فاحشة او شهوة فاجتنبها عن
مخافة الله عز وجل حرم الله عليه النار وامنه من الفزع الاكبر وانجز
له ما وعده في كتابه في قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان ومن
ملأ عينيه من حرام ملأ الله عينيه يوم القيمة من النار الا ان يتوب
ويرجع ونهى عن الغيبة وقال صلعم من اغتاب امرأ مسلما بطل صومه
ونقض وضوءه وجاء يوم القيمة يفوح من فيه رائحة انتن من الجيفة

يناذى به اهل الموقف وقال صلعم من ذرفت عيناه من خشية الله كان
له بكل قطرة قطرت من دموعه قصر فى الجنة مكلل بالدر والجواهر فيه
ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وقال صلعم لا تحقروا
شيئا من الشر وان صغر فى اعينكم ولا تستكثروا الخير وان كثر
فى اعينكم وقال صلعم لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار
بيان ما لعله يحتاج الى البيان حتى تصلوا حتى هذه اما للانتهاء
الغاية بمعنى الى او للاستثناء بمعنى الا والمجىء للاستثناء مشهور
بينهم وقد عدوا منه قول الشاعر شعر ليس العطاء من الفضول سماحة
حتى يجود وما لديه قليل والمعنى على الاول ان كراهة الاستطراق
مغيا بالصلوة وعلى الثانى ان كراهة الاستطراق حاصلة الا مع الصلوة
والمعنيان متقاربان وبينهما فرق لا يخفى على المتامل اذا دخلتم
الغائط هو المكان المطمئن من الارض وكان سكان البادية
يقصدونه لقضاء الحاجة والمراد به مكان التخلى كيف كان
فى سوم اخيه الدخول فى السوم يتحقق بان يطلب شراء ما يريد
ان يشتريه او يبذل للمشترى متاعا غير ما اتفق مع البايع عليه
وقد اختلفوا فى ان النهى عن ذلك فى الحديث هل هو للتحريم او
الكراهة اما لو التمس الداخل من المدخول عليه تركه له فلا تحريم

قطعا

قطعا ولا كراهة على الظاهر ان يكثر الكلام عند الجماع النهى هنا محمول
على الكراهة اتفاقا ولفظ يكثر اما ان يقرأ مبنيا للمفعول او الفاعل
وعلى الاول يعم الكراهة للفاعل والمفعول ويعضده قول الصادق
عم اتقوا الكلام عند التقاء الختانين وعلى الثانى يمكن ان يخصص بالرجل
لعود الضمير اليه فى قوله صلعم نهى ان يدخل الرجل ويؤيده قوله صلعم يا على
لا تتكلم عند الجماع كثيرا الكثرة يضعف بان الرجل فى قوله صلعم نهى ان يدخل
الرجل فى سوم اخيه المراد به الشخص كما فى قوله ونهى ان يبول الرجل
وفرجه باد للشمس لا الذات الموصوفة بالرجلية وهنا ظ طينة
خبال بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة وهو فى الاصل الفساد فيهم
ما فى بطونهم بالصاد المهملة من صهرت الشىء بمعنى اذبته والمراد
ان ذلك الصديد يذيب بحرارته احشاء شاربيه وجلودهم ان
يختال الرجل فى مشيه يتبختر كما يفعله المتكبرون والنهى عن الاختيال
والامور المذكورة فيه محمول على الكراهة اتفاقا الا الكلام فى اثناء
الخطبة فان فى تحريمه خلافا ولمن خاف مقام ربه جنتان المراد بمقام
ربه جنات الخلود بحكم ربه والله اعلم موقفه الذى يوقف فيه العباد
للحساب او هو مصدر بمعنى قيامه على احوالهم ومراقبته لهم او المراد
مقام خائف عند ربه وتنكير الجنان يستحقها العبد بمقابلة الخصلتين

الجنة

واخرى باعماله الصالحة او احديهما لفعل الحسنات والاخرى لاجتناب
السيات او جنة يثاب بها واخرى يتفضل بها عليه او جنة روحانية
واخرى جسمانية ذرفت عيناه ذرفت الدمع بالذال المعجمة فى
ذرفا بالسكون وذرفانا بالتحريك اى سال وذرفت عينه اذا
سال دمعها تبصرة فسر بعضهم المثمرة التى تضمن الحديث النهى
عن البول تحتها بما من شانها الاثمار ولو فى الاستقبال وبنى
ذلك على ما تقرر فى الاصول من عدم اشتراط بقاء المعنى المشتق
منه فى صدق المشتق حقيقة وهو بناء عجيب فان ما ذكر فى الاصول
على تقدير تمامه انما يقتضى المساواة فى الكراهة بين المثمرة بالفعل
وبين ما كانت مثمرة فى وقت ما لا بينها وبين ما من شانها
الاثمار فى الاستقبال فان اطلاق المشتق على من سيتصف
بالاصل مجاز اتفاقا وانما الخلاف فى اطلاقه على من اتصف به وقتا ما
ثم زال الاتصاف تبيين الظاهر ان المراد بالابتهار فى نهى المراة
عن التكلم بازيد من خمس كلمات ما دعت الضرورة اليه كالاقرار
والشهادة ونحوهما فيشكل التحديد بالخمس فانه على
حسب الضرورة اجماعا وقد يحمل على ما الحاجت عرفا الى التكلم
به من غير ضرورة شرعية كسؤال الاجنبى الخادم عن اهلها

منه

منه لا لكن فى جواز مثل هذا الكلام لها مطلقا نظر ولا يبعد ان يق
ان من العلماء من ذهب الى ان استماع صوت الاجنبية انما يحرم مع
خوف الفتنة لا بدونه وظهر على ذلك دليل ليس هذا محل ذكره
وممن ذهب الى ذلك العلامة جمال الحق والدين قدس الله سره فى
كتاب تذكرة الفقهاء فيحمل الحديث على هذا بقيد عدم مظنة الفتنة
ويكون الزايد على الخمس مكروها وكذا ما دون الخمس بدون الحاجة
ويمكن جعل الخمس هنا كناية عن القلة كما جعلت السبعون فى قوله تعالى
ان تستغفر لهم سبعين مرة كناية عن الكثرة والكلام السابق جار فيه
كما لا يخفى بسط مقال لتحقيق حال لعل المراد بعدم قبول صلوة
شارب الخمر اربعين يوما عدم ترتب الثواب عليها فى المدة لا عدم
اجزائها فانها مجزية اتفاقا فهو يؤيد ما يستفاد من كلام السيد
المرتضى علم الهدى انار الله برهانه من ان قبول العبادة امر مغاير
للاجزاء فالعبادة المجزية هى المبرئة للذمة المخرجة من عهدة التكليف
والمقبولة هى ما يترتب عليها الثواب ولا تلازم بينهما ولا اتحاد
كما يظن ومما يدل على ذلك قوله تعالى انما يتقبل الله من المتقين
مع ان عبادة غير المتقى مجزية اجماعا وقوله تعالى حكاية عن ابرهيم
واسمعيل عم ربنا تقبل منا مع انهما لا يفعلان غير المجزى وقوله

نعم فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الاخر مع ان كلا منهما فعل ما امر به
من القربان وقوله صلى الله عليه وآله ان من الصلوة لما يقبل نصفها وثلثها او
ربعها وان منها لما تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها
والتقريب ظاهر ولان الناس لم يزالوا في سائر الاعصار والامصار
يدعون الله تعالى بقبول اعمالهم بعد الفراغ منها ولو اتحد القبول
والاجزاء لم يحسن هذا الدعاء الا قبل الفعل كما لا يخفى فهذه وجوه
خمسة تدل على انفكاك الاجزاء عن القبول وقد يجاب عن الاول
بان التقوى على مراتب ثلث اوليها التبرء عن الشرك وعليه قوله
تعالى والزمهم كلمة التقوى قال المفسرون هي قول لا اله الا الله
وثانيها التجنب عن المعاصي وثالثها التنزه عما يشغل عن الحق
جل وعلا ولعل المراد بالمتقين اصحاب المرتبة الاولى وعبادة غير
المتقين بهذا المعنى غير مجزية وسقوط القضاء لان الاسلام يجب ما قبله
وعن الثاني بان السؤال قد يكون للواقع والغرض منه بسط الكلام مع
المحبوب وعرض الافتقار لديه كما قالوه في قوله تعالى ربنا لا تواخذنا
ان نسينا او اخطانا على بعض الوجوه وعن الثالث بانه يعتبر بعدم
القبول عن عدم الاجزاء ولعله لخلل في الفعل وعن الرابع انه
كناية عن نقص الثواب وفوات معظم وعن الخامس ان الدعاء

لعله

لعله لزيادة الثواب وتضعيفه وفي النفس من هذه الاجوبة شيء وعلى ما
قيل في الجواب عن الرابع ينزل عدم قبول صلوة شارب الخمر عند غير
السيد المرتضى رحمه الله تتميم نفعه عميم نهيه صلى الله عليه وآله عن الغيبة محمول على التحريم
في غير المواضع المستثناة باجماع الامة وحكمه صلى الله عليه وآله بابطالها الصوم ونقضها
الوضوء مبني على كمال المبالغة في نقصها من ثوابهما حتى كانهما قد بطلا
بالاصل ومن هذا القبيل ما رواه الشيخ الطوسي طاب ثراه في كتاب
تهذيب الاخبار عن الصادق عليه السلام قال سمع رسول الله صلى الله عليه وآله امرأة تسابت
جارية لها وهي صائمة فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بطعام فقال لها كلي فقالت
اني صائمة فقال كيف تكونين صائمة وقد سببت جاريتك ان الصوم
ليس من الطعام والشراب هذا وقد عرفت الغيبة بانها التنبيه
حال غيبة الانسان المعين وبحكمه على ما يكره نسبته اليه مما هو حاصل
فيه ويعد نقصا بحسب العرف قولا او اشارة او كناية تعريضا او
تصريحا والتقييد بالمعين لاخراج المبهم من جمع غير محصور كاحد اهل
البلد وبحكمه لادراج المبهم من محصور كاحد قاضي البلد فاسق
مثلا فان الظاهر انه غيبة ولم اجد احدا تعرض له وقولنا بما هو فيه
لاخراج البهت وفائدة القيود الباقية ظاهرة وقد جوزت الغيبة
في عشرة مواضع الشهادة والنهي عن المنكر وشكاية المتظلم ونصح

المستشير وجرح الشاهد والراوي وتفضيل بعض العلماء والصناع
على بعض وغيبة المتظاهر بالفسق الغير المستنكف على قول وذكر المشتهر
بوصف مميز له كالاعور والاعرج مع عدم قصد الاحتقار والذم و
ذكره عند من يعرفه بذلك بشرط عدم سماع غيره على قول والتنبيه
على الخطاء في المسائل العلمية ونحوها بقصد ان لا يتبعه احد فيها
اتمام فيه اهتمام قد يفهم من نفي الصغيرة مع الاصرار انها تصير
كبيرة معه فلو لبس الحرير مثلا مصرا عليه يصير ذلك اللبس كبيرة
والمشهور فيما بين القوم ان الكبيرة هي نفس الاصرار على الصغيرة
لان الصغيرة المصر عليها تصير بالاصرار كبيرة فكانهم يحملون الحديث
على معنى انه لا اثر للصغيرة في ترتب العقاب مع الاصرار بل العقاب
معه يترتب على نفس الاصرار الذي هو من الكباير فكان الصغيرة
مضمحلة في جنبه والاصرار في الاصل عن الصر وهو الشد والربط
ومنه سميت الصرة ثم اطلق على الاقامة على الذنب من دون استغفار
كان المذنب ارتبط بالاقامة عليه كذا ذكره المفسرون في تفسير
قوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون وقد قسم بعض
العلماء الاعلام الاصرار الى فعلي وحكمي وقال الفعلي هو الدوام
على نوع واحد من الصغاير بلا توبة او الاكثار من جنس الصغاير

بلا توبة



بلا توبة والحكمي هو العزم على تلك الصغيرة بعد الفراغ منها اما لو فعل
الصغيرة ولم يخطر بباله بعدها توبة ولا عزم على فعلها فالظاهر انه غير
مصر انتهى كلامه ولا يخفى ان تخصيص الاصرار الحكمي بالعزم على تلك
الصغيرة بعد الفراغ منها يعطي انه لو كان عازما على صغيرة اخرى
بعد الفراغ مما هو فيه لا يكون مصرا والظاهر انه مصر ايضا وتقييد الفراغ
منها يقتضي بظاهره ان من كان عازما مدة سنة مثلا لكنه لم يلبس
اصلا لعدم تمكنه لا يكون في تلك المدة مصرا وهو محل نظر نقل آراء
ودفع غطاء اختلف آراء الاكابر في تحقيق الكباير فقال قوم هي
كل ذنب توعد الله عليه بالعقاب في الكتاب العزيز وقال بعضهم هي
كل ذنب رتب عليه الشارع حدا او صرح فيه بالوعيد وقال طائفة هي
كل ذنب تؤذن بقلة اكتراث فاعلها بالدين وقال اخرون كل ذنب
علم حرمته بدليل قاطع وقيل كلما توعد عليه توعدا شديدا في الكتاب
او السنة وعن ابن مسعود انه قال اقرأوا من اول سورة النساء الى
قوله تعالى ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم فكل ما نهى
عنه في هذه السورة الى هذه الاية فهو كبيرة وقال جماعة كلها كباير
لاشتراكها في مخالفة الامر والنهي لكن قد يطلق الصغير والكبير على
الذنب بالاضافة الى ما فوقه وما تحته فالقبلة صغيرة بالنسبة الى الزنا

على لبس الحرير

معصية

الذنوب

وكبيرة بالنسبة الى النظر بشهوة قال الشيخ الجليل امين الاسلام ابو علي
الطبرسي طاب ثراه في كتاب مجمع البيان بعد نقل هذا القول والى
هذا ذهب اصحابنا رض فانهم قالوا المعاصي كلها كبيرة لكن بعضها
اكبر من بعض وليس في الذنوب صغيرة وانما يكون صغيرا بالاضافة
الى ما هو اكبر ويستحق العقاب عليه اكثر انتهى كلامه وقال قوم انها
سبع الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله وقذف المحصنة واكل
مال اليتيم والزنا والفرار من الزحف وعقوق الوالدين ورووا
في ذلك حديثا عن النبي صلعم وزاد بعضهم على ذلك ثلثة عشر اخرى
اللواط والسحر والربوا والغيبة واليمين الغموس وشهادة الزور
وشرب الخمر واستحلال الكعبة والسرقة ونكث الصفقة والتعرب
بعد الهجرة واليأس من روح الله والامن من مكر الله وقد يزاد اربعة
عشر اخرى اكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به من غير
ضرورة والسحت والقمار والبخس في الكيل والوزن ومعونة
الظالمين وحبس الحقوق من غير عسر والاسراف والتبذير والخيانة
والاشتغال بالملاهي والاصرار على الذنوب وهذه الاربعة عشر
منقولة في عيون الاخبار عن الرضا عم فهذه عشرة اقوال في ماهية
الكبيرة وليس على شيء منها دليل يطمئن به النفس ولعل في اخفائها

مصلحة

مصلحة لا يهتدي اليها عقولنا كما في اخفاء ليلة القدر والصلوة الوسطى
وغير ذلك وقد نقل اصحاب الحديث عن ابن عباس رضي انه سئل عن
الكبائر اسبع هي فقال هي الى السبعمائة اقرب منها الى السبعة وربما يقال
ما ذهب اليه الامامية من ان الذنوب كلها كباير كما نقله الشيخ الطبرسي
عنهم كيف يستقيم مع ما تقرر من ان الصغاير مغفورة لمن اجتنب الكباير
لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم
مدخلا كريما فانه يقتضي ان يكون الكباير ذنوبا مخصوصة ليجتنب فيحصل
باجتنابها تكفير الصغاير والحاصل ان تكفير الصغاير باجتناب الكباير
على القول بان كلا منها امور مخصوصة معقول فما معناه على القول
بان الوصف الكبير والصغير اضافي وجوابه ان معناه ان من عن له
امران منها ودعت نفسه اليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن اكبرهما مرتكبا
اصغرهما فانه يكفر عنه ما ارتكبه لما استحقه من الثواب على اجتناب الاكبر
كمن عن له التقبيل والنظر بشهوة فكف عن التقبيل وارتكب النظر
كذا قيل وفيه تامل **تذنيب** مما ذكرناه يظهر ان قولهم العدل من
يجتنب الكباير ولا يصر على الصغاير ينبغي ان يراد به انه اذا عن
له امران كف عن الاكبر ولم يصر على الاصغر وهذا المعنى وان كان
غير مشهور فيما بينهم لكنه هو الذي يقتضيه النظر بناء على ذلك المذهب

فما في كلام بعض الاعلام من انه يلزمهم ان يكون كل معصية مخرجة عن
العدالة محل نظر ثم لا يخفى ان كلام الشيخ الطبرسي مشعر بان القول
بان الذنوب كلها كباير متفق عليه بين علماء الامامية وكفى بالشيخ
ناقلا **شعر** اذا قالت حذام فصدقوها * فان القول ما قالت حذام *
ولكن صرح بعض افاضل المتاخرين منهم بانهم مختلفون وان بعضهم
قايل ببعض الاقوال السالفة ونسب هذا القول الى رئيس الطايفة
الشيخ المفيد وابن البراج وابي الصلاح والمحقق محمد بن ادريس
والشيخ ابي علي الطبرسي رضوان الله عليهم وتحقيق ما هو الحق يقتضي
نمطا اخر من الكلام **الحديث الحادي والثلثون**
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكليني
عن علي بن ابرهيم عن ابيه ابرهيم بن هشام عن محمد بن ابي عمير عن
هشام بن سالم عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم
انه قال من سمع شيئا من الثواب على شيء فصنعه كان له اجره وان
لم يكن على ما بلغه **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث**
من سمع شيئا من الثواب يحتمل ان يراد بسماع الثواب مطلق بلوغه
اليه سواء كان على سبيل الرواية او الفتوى او المذاكرة او نحو ذلك
كالوجدان في شيء من كتب الحديث او الفقه مثلا ويؤيد هذا التعميم

انه

انه ورد في حديث اخر عن الصادق عم من بلغه شيء من الثواب
ويمكن ان يراد السماع من لفظ الراوي او المفتي خاصة فانه هو الشايع
الغالب في الزمن السالف واما الحمل على التحمل باحد الوجوه الستة
المشهورة ولا يخفى من بعد وظاهر الاطلاق ان ظن صدق
الناقل غير شرط في ترتب الثواب فلو تساوى صدقه و
كذبه في نظر السامع وعمل بقوله فاز بالاجر نعم يشترط
عدم ظن كذبه لقيام بعض القراين والظاهر ان تفريح الذاكرى
ترتب الثواب غير شرط بل قوله ان العمل الفلاني مستحب او مكروه
كاف في ترتب الثواب على فعله او تركه على شيء اي على فعل
شيء او تركه فصنعه اي اتى بذلك الشيء سواء كان فعلا
او تركا كان له اجره الضمير في اجره اما ان يعود الى الشيء
اي كان له الاجر المرتب على ذلك الشيء او الى من اي كان
لذلك الفاعل اجره اي الاجر الذي طلبه بالعمل وان لم يكن
على ما بلغه اسم يكن ضمير الثاني ويجوز عوده الى الشيء او
الثواب او المسموع ويؤيده انه في رواية اخرى وان
لم يكن الحديث كما بلغه **تبصرة** هذا الحديث حسن الطريق
متلقى بالقبول وقد تايد باخبار اخر كما رواه الشيخ

الجليل محمد بن يعقوب في الكافي عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
بن محمد بن سنان عن عمران الزعفراني عن محمد بن مروان قال
سمعت ابا جعفر محمد الباقر ع يقول من بلغه ثواب من الله على عمل
فعمل ذلك العمل التماس ذلك الثواب اوتيه وان لم يكن الحديث كما بلغه
وما رواه الشيخ الصدوق محمد بن بابويه في كتاب ثواب الاعمال
عن ابيه علي بن بابويه عن علي بن موسى عن احمد بن محمد عن علي بن
الحكم عن هشام عن صفوان عن ابي عبد الله ع قال من بلغه شيء
من الثواب على شيء من الخير فعمله كان له اجر ذلك وان كان رسول
الله صلى الله عليه واله لم يقله وهذا هو سبب تساهل فقهائنا في البحث
عن دلايل السنن وقولهم باستحباب بعض الاعمال التي وردت بها
اخبار ضعيفة وحكمهم بترتب الثواب عليها فلا يرد عليهم انهم قد اتفقوا
على ان الحديث الضعيف لا يثبت به الاحكام الشرعية والاستحباب
حكم شرعي لان حكمهم باستحباب تلك الاعمال وترتب الثواب عليها
ليس مستندا في الحقيقة الى تلك الاحاديث الضعيفة بل الى هذا
الحديث الحسن المشتهر المعتضد بغيره من الاحاديث نعم يرد البحث
على من اقتصر من اصحابنا على العمل بالصحاح ولم يعمل بالحسان وان
اشتهرت واعتضدت بغيرها وهو نادر هذا ووجه عدم استنادهم

الى هذا

الى هذا الخبر في وجوب ما تضمن الخبر الضعيف وجوبه كاستنادهم اليه
في استحباب ما تضمن استحبابه ظاهر فان هذا الخبر لم يتضمن الا ترتب الثواب
على العمل وهو لا يقتضي الامر بالعمل **ختام وكلام على كلام**
قد ظهر لك وجه عمل اصحابنا بالاحاديث الضعيفة في السنن وانه راجع
في الحقيقة الى العمل بذلك الحديث الحسن فاعلم ان بعض الاعلام من
مخالفينا بعد ما نقل الاشكال في تجويز القوم بل استحبابهم العمل
بالخبر الضعيف في فضايل الاعمال كما صرح به النووي في الاذكار
مع حكمهم بعدم ثبوت الاحكام الشرعية بالاحاديث الضعيفة قال
في التفصي عن هذا الاشكال اذا وجد حديث ضعيف في فضيلة عمل
من الاعمال ولم يكن هذا العمل مما يحتمل الكراهة والحرمة فانه يجوز
العمل به ويستحب لانه مامون الخطر ومرجو النفع اذ هو داير بين
الاباحة والاستحباب فالاحتياط العمل به رجاء الثواب واما اذا دار
بين الحرمة والاستحباب فلا وجه لاستحباب العمل به واما اذا دار بين
الكراهة والاستحباب فمجال النظر فيه واسع اذ في العمل دغدغة
الوقوع في المكروه وفي الترك مظنة ترك المستحب فلينظر ان كان
خطر الكراهة اشد بان يكون الكراهة المحتملة شديدة والاستحباب
المحتمل ضعيفا فحينئذ يترجح الترك على الفعل فلا يستحب العمل وان كان

وان كان خطر الكراهة اضعف بان يكون الكراهة على تقدير وقوعها
كراهة ضعيفة دون مرتبة ترك العمل على تقدير استحبابه فالاحتياط
العمل وفي صورة المساواة يحتاج الى نظر تام والظن انه مستحب ايضا
لان المباحات تصير عبادة بالنية فكيف ما فيه شبهة الاستحباب
لاجل الحديث الضعيف فجواز العمل واستحبابه مشروطان اما جواز
العمل فبعدم احتمال الحرمة واما الاستحباب فبما ذكرنا مفصلا ثم
قال بقي هنا شيء وهو انه اذا عدم احتمال الحرمة فجواز العمل ليس
لاجل الحديث اذ لو لم يوجد الحديث لجوزنا العمل اذ المفروض انتفاء
احتمال الحرمة لان الحديث الضعيف لا يثبت به شيء من الاحكام
الخمسة وانتفاء احتمال الحرمة يستلزم ثبوت الاباحة والاباحة حكم
شرعي فلا يثبت بالحديث الضعيف ولعل مراد النووي ما ذكرنا
وانما ذكر جواز العمل توطئة للاستحباب وحاصل الجواب ان الجواز
معلوم من خارج والاستحباب ايضا معلوم من قواعد الشرعية
الدالة على استحباب الاحتياط في امر الدين فلم يثبت شيء من الاحكام
بالحديث الضعيف بل اوقع الحديث الضعيف شبهة الاستحباب
فصار الاحتياط ان يعمل به واستحباب الاحتياط معلوم من
قواعد الشرع انتهى كلامه بلفظه وفيه نظر لان خطر الحرمة في هذا

الفعل

الفعل الذي تضمن الحديث الضعيف استحبابه حاصل كلما فعله المكلف
لرجاء الثواب لانه لا يعتد به شرعا ولا يصير منشأ لاستحقاق الثواب
الا اذا فعله المكلف بقصد القربة ولاحظ رجحان فعله شرعا فان الاعمال
بالنيات وفعله على هذا الوجه مردد بين كونه سنة وردا لحديث بها
في الجملة وبين كونه تشريعا وادخالا لما ليس من الدين فيه ولا ريب ان ترك
السنة اولى من الوقوع في البدعة فليس الفعل المذكور دايرا في وقت
من الاوقات بين الاباحة والاستحباب ولا بين الكراهة والاستحباب
بل هو داير بين الحرمة والاستحباب فتاركه متيقن للسلامة وفاعله
متعرض للندامة على ان قولنا بترديده بين الحرمة والاستحباب
انما هو على سبيل المماشاة وارخاء العنان والا فالقول بالحرمة من غير
ترديد ليس عن السداد ببعيد والتامل الصادق على ذلك شهيد
هذا وقد تفصى بعض الفضلاء عن اصل الاشكال بان معنى قولهم
يجوز العمل بالحديث الضعيف في فضايل الاعمال دون مسائل الحلال
والحرام انه اذا ورد حديث صحيح او حسن في استحباب عمل وورد
حديث ضعيف في ان ثوابه كذا وكذا جاز العمل بذلك الحديث الضعيف
والحكم بترتب ذلك الثواب على ذلك الفعل وليس هذا الحكم احد
الاحكام الخمسة التي لا يثبت بالاحاديث الضعيفة وبعضهم بان معنى

قولهم الاحكام لا يثبت بالاحاديث الضعيفة انها لا يستقل باثباتها
لا انها لا تصير مقوية ومؤكدة لما يثبت به ومعنى تجويزهم العمل بالحديث
الضعيف في فضايل الاعمال انه اذا دل على استحباب عمل حديثان صحيح
وضعيف مثلا جاز للمكلف حال العمل ملاحظة دلالة الحديث الضعيف
ايضا عليه فيكون عاملا به في الجملة ولا يخفى ما في هذين الكلامين من
الخلل اما الاول فلمخالفته منطوق عبارات القوم فانها صريحة في استحباب
الاتيان بالفعل اذا ورد في استحبابه حديث ضعيف غير قابلة لهذا
التاويل السخيف واما الثاني فمع بعده وسماجته يقتضي عدم صحة
التخصيص بفضائل الاعمال دون مسائل الحلال والحرام فان العمل بالحديث
الضعيف بهذا المعنى لا نزاع بين اهل الاسلام في جوازه في جميع
الاحكام والله اعلم الحديث الثاني والثلثون وبالسند
المتصل الى الشيخ الصدوق عماد الاسلام محمد بن علي بن بابويه عن ابيه
عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن
ابي عمير عن معوية بن وهب عن عمرو بن نهيك عن سلام المكي
عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عم قال اتى رجل النبي
صلى الله عليه واله يقال له شيبة الهذلي فقال يا رسول الله اني شيخ
قد كبرت سني وضعفت قوتي عن عمل كنت عودته نفسي من صلوة

وصيام

وصيام وجهاد فعلمني يا رسول الله كلاما ينفعني الله به وخفف علي يا رسول الله
فقال اعدها فاعادها ثلث مرات فقال رسول الله صلى الله عليه واله ما
حولك شجرة ولا مدرة الا وقد بكت من رحمتك فاذا صليت الصبح فقل
عشر مرات سبحان الله العظيم وبحمده لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
فان الله يعافيك بذلك من العمى والجنون والجذام والفقر والهرم فقال
يا رسول الله هذا للدنيا فما للاخرة قال يقول في دبر كل صلوة اللهم
اهدني من عندك وافض علي من فضلك وانشر علي من رحمتك و
انزل علي من بركاتك قال فقبض عليهن بيده ثم مضى فقال رجل لابن
عباس ما اشد ما قبض عليها خالك فقال النبي صلى الله عليه واله اما
انه ان وافى بها يوم القيمة لم يدعها متعمدا فتحت له ثمانية ابواب الجنة
يدخل من ايها شاء بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
يقال له شيبة الهذلي شيبة بالمعجمات والهذلي بضم الهاء وفتح الذال
المعجمة منسوب الى هذيل بالضم طائفة وقياس النسبة الى هذيل ابقاء
الياء لا هذلي وانما تحذف الياء من فعيلة غير المضاعف كجهني نسبة
الى جهينة فقولهم هذلي وقرشي شاذ والقياس هذيلي وقريشي فقال
اعدها اي اعد تلك الكلمات او اعد حكاية ضعفك وسنك
فاعادها ثلث مرات فيه تغليب والمراد ذكرها ثلثا وان حملت

الاعادة على معناها فالذكر وقع اربعا شجرة ولا مدرة بالفتحات
قطعة الطين اليابس سبحان الله العظيم وبحمده تقدم تفسيره
في الحديث السابع ولا حول ولا قوة الحول القدرة على التصرف والهرم
بفتحتين اقصى كبر السن والمراد هنا الضعف والاسترخاء الناشي
منه وتسميته للاثم باسم الملزوم في دبر كل صلوة دبر الشي بضمتين
وبضم اوله واسكان ثانيه عقبه اللهم اهدني من عندك تقدم في
الحديث السادس والعشرون الكلام في هداية الله سبحانه للعباد
وانها على خمسة انواع والمراد هنا ما عدا النوع الاول والثالث
وافض علي من فضلك في الكلام استعارة مكنية وتخييل وانزل
علي من بركاتك اي من تشريفاتك وكراماتك سمى ايصالها الينا
منزلا الا على سبيل الاستعارة تشبيها للعلو والتسفل الرتبيين
بالعلو والتسفل المكانيين فقبض عليهن بيده الظاهر عود الضمير
الى الكلمات الاربع الاخروية بقرينة قوله صلى الله عليه واله ان وافى بها
يوم القيمة ولعل المراد بالقبض عليهن عدهن بالاصابع وضمها
لهن ما اشد ما قبض عليها خالك اي صاحبك يقال انا خال هذا
الفرس اي صاحبه ويمكن ان يراد بالخال معناه الحقيقي ويكون
عبد الله بن عباس رض منتسبا من جانب الام الى هذيل والله

اعلم الحديث الثالث والثلثون وبالسند المتصل الى
الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن
عيسى عن الحسن بن محبوب عن سدير الصيرفي قال قال ابو عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلم في حديث طويل اذا بعث الله المؤمن
من قبره خرج معه مثال يقدم امامه كلما راى المؤمن هولا من اهوال
يوم القيمة قال له المثال لا تفزع ولا تحزن وابشر بالسرور والكرامة
من الله عز وجل حتى يقف بين يدي الله عز وجل فيحاسبه حسابا يسيرا
ويامر به الى الجنة والمثال امامه فيقول له المؤمن يرحمك الله نعم الخارج
خرجت معي من قبري وما زلت تبشرني بالسرور والكرامة من
الله عز وجل حتى رايت ذلك فمن انت فيقول انا السرور الذي
كنت ادخلته على اخيك المؤمن في الدنيا خلقني الله عز وجل منه
بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث خرج معه
مثال يقدم امامه المثال الصورة ويقدم على وزن يكرم اي
يقويه ويشجعه من الاقدام في الحرب وهو الشجاعة وعدم الخوف
ويجوز ان يقرا على وزن ينصر وماضيه قدم كنصر اي يتقدمه
كما قال الله تعالى يقدم قومه يوم القيمة ولفظ امامه تاكيد نعم
الخارج خرجت معي من قبري المخصوص بالمدح محذوف لدلالة ما قبله

عليه اى نعم الخارج انت وجملة خرجت معى وما بعدها مفسرة لجملة
المدح او بدل منها ويحتمل الحالية بتقدير قد انا الشرود الذى كنت
ادخلته فيه دلالة على تجسم الاعمال فى النشأة الاخروية وقد ورد
بعض الاخبار تجسم الاعتقادات ايضا فالاعمال الصالحة والاعتقادات
الصحيحة يظهر صور نورانية مستحسنة توجب لصاحبها كمال السرور
والابتهاج والاعمال السيئة والاعتقادات الباطلة يظهر صور ظلمانية
مستقبحة توجب غاية الحزن والتألم كما قال جماعة من المفسرين عند
قوله تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من
سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا ويرشد اليه قوله تعالى
يومئذ يصدر الناس اشتاتا ليروا اعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خيرا
يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ومن يعمل التقدير ليروا جزاء
اعمالهم ولم يرجع ضميره الى العمل فهذا بعد وقدمنا فى الحديث
التاسع كلاما فى هذا الباب ولعلنا نزيد ايضاحا فيما يزيل
به بعض الاحاديث الآتية ان شاء الله تعالى **الحديث الرابع
والثلثون** وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق محمد بن بابويه
عن حمزة بن محمد عن ابى عبد العزيز بن محمد الابهرى عن محمد بن
ذكريا الجوهرى عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الامام

جعفر بن محمد الصادق عن آبائه عن امير المؤمنين عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله من سمع فاحشة فافشاها فهو كالذى
اتاها ومن تطول على اخيه فى غيبة سمعها فيه فى مجلس رد الله عنه
الف باب من السوء فى الدنيا والاخرة ومن كظم غيظا وهو قادر
على انفاذه اعطاه الله اجر شهيد ومن سعى لمريض فى حاجة قضاها
او لم يقضها خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ومن فرج عن مؤمن
كربة فرج الله عنه اثنين وسبعين كربة من كرب الاخرة واثنين
وسبعين كربة من كرب الدنيا ومن صلى على ميت صلى عليه سبعون
الف ملك فغفر الله ما تقدم من ذنبه فان اقام حتى يدفنوه ويحثوا
عليه التراب كان له بكل قدم نقلها قيراط من الاجر والقيراط مثل
جبل احد وقال صلى الله عليه وآله من مطل على ذى حق حقه وهو
يقدر على اداء حقه فعليه كل يوم خطيئة عشار **بيان مما لعله
يحتاج الى البيان فى هذا الحديث** من سمع فاحشة الفاحشة
كلما نهى الله عز وجل عنه وربما تخص بما يشتد قبحه من الذنوب والمراد
بسماعها ما يشمل سماعها من ناقلها او فاعلها كان يسمع من احد كذبا
او قذفا او غيبة ولا ريب ان المراد فى المواضع المستثناة وقد
مضت فى الحديث الثلثين ومن تطول على اخيه اى تفضل وتكرم

فى غيبة اى فى ردها عنه ففيه حذف مضاف وفى التنبيه هذا ولا يبعد
ان يجعل استماع غيبة المؤمن لقصد ردها مجوزا ولم اجد احدا جوز
ذلك وتجويزه قوى ومن كظم غيظا الكظم الرد والحبس اعطاه الله
اجر شهيد ظاهره ينافى ما اشتهر من قوله صلى الله عليه وآله افضل
الاعمال احمزها ويمكن ان الشهيد فكل فاعل حسنة فاجره مضاعف
بعشرة امثاله لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فلعل
اجر كظم الغيظ مع المضاعفة مثل اجر الشهيد بدونها واعلم
ان فى كظم الغيظ اجرا جليلا وثوابا جزيلا وهو شعار الصالحين
ودأب الاولياء والمقربين روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
فى الكافى عن الامام زين العابدين على بن الحسين ع قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله من احب السبيل الى الله عز وجل
جرعتان جرعة غيظ تردها بحلم وجرعة مصيبة تردها بصبر
وعن الامام ابى جعفر محمد بن على الباقر من كظم غيظا وهو يقدر
على امضائه حشى الله قلبه امنا وايمانا وروى العامة والخاصة
عن الامام زين العابدين على بن الحسين انه كان يتوضأ وجارية
واقفة تسكب الماء فى يده فسقط الابريق من يدها على وجهه
فجرحه فرفع عليه السلم راسه الى الجارية فقالت ان الله عز وجل يقول

والكاظمين الغيظ فقال قد كظمت غيظى فقالت والعافين عن الناس
فقال قد عفوت عنك قالت والله يحب المحسنين فقال اذهبى فانت حرة لوجه الله
وروى عن ابى ذر رض ان شخصا خاشنه وسبه فحلم عنه ابو ذر
وقال له يا ابن اخى ان قدامى عقبة كؤدا ان نجوت منها لم يضرنى ما قلت
وان لم انج منها فانا شر مما قلت خرج من ذنوبه فيه استعارة وقد مر
مثله ومن مطل على ذى حق حقه المطل التسويف والتعلل فى اداء الحق
وتاخيره من وقت الى وقت والحق يشمل المال وغيره وحقوق الله سبحانه
وحقوق الناس ويدخل فيها التعلل فى اخراج الزكوة واداء الحج الواجب
وتاخير الصلوة عن وقتها ونحو ذلك خطيئة عشار بالعين المهملة و
الشين المعجمة المشددة وهو الذى يسمى بالفارسية تمغاجى
ماخوذ من التعشير وهو اخذ العشر من اموال الناس بامر الظالم
الحديث الخامس والثلثون وبالسند المتصل الى الشيخ
الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكلينى عن عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن ابى سعيد القماط
عن ابان بن تغلب عن الامام ابى جعفر محمد بن على الباقر ع قال لما
اسرى بالنبى صلى الله عليه وآله قال يا رب ما حال المؤمن عندك
قال يا محمد من اهان لى وليا فقد بارزنى بالمحاربة وانا اسرع شئ

الى نصرة اولیائى وما ترددت فى شىء انا فاعله كترددى فى وفاة
المؤمن يكره الموت واكره مساءته وان من عبادى من لا يصلحه
الا الغنى لو صرفته الى غير ذلك لهلك وان من عبادى من لا يصلحه
الا الفقر لو صرفته الى غير ذلك لهلك وما يتقرب الى عبدى بشىء
احب مما افترضت عليه وانه ليتقرب الى بالنوافل حتى احبه فاذا احببته
كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ولسانه الذى ينطق
به ويده التى يبطش بها دعانى اجبته وان سالنى اعطيته بيان
ما لعله يحتاج الى البيان فى هذا الحديث لما اسرى بالنبى
صلى الله عليه واله اسرى بالبناء للمفعول من السرى على وزن
هدى وهو السير فى الليل واما تقييد بالليل فى قوله تعالى
سبحان الذى اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى
فللدلالة بتنكير الليل على تقليل هذا الاسراء مع ان المسافة بين
المسجدين مسيرة اربعين ليلة ما حال المؤمن عندك اى ما قدره
ومنزلته من اهان لى وليا المراد بالولى المحب وبالمبارزة
بالمحاربة اظهارها والتصدى لها وما ترددت فى شىء انا فاعله
ذكر التردد استعارة سنتكلم عليها والجملة الاسمية نعت شىء
واسم الفاعل فيها يجوز ان يكون بمعنى الحال او الاستقبال يكره

الموت

الموت واكره مساءته جملة مستانفة استينافا بيانيا كان سائلا
يسال ما سبب التردد فاجيب بذلك ويحتمل الحالية من المؤمن
والاستيناف اولى والمساءة على وزن السئامة مصدر ميمى من
ساءه اذا فعل ما يكرهه ان من عبادى من لا يصلحه الا الغنى ظاهر
التحرير يقتضى ان يكون الموصول اسم ان والجار والمجرور خبرها
لكن لا يخفى انه ليس الغرض الاخبار عن ان الذى لا يصلحه الا الفقر
بعض العباد اذ لا فائدة فيه بل الغرض العكس فالاولى ان يجعل
الظرف اسم ان والموصول خبرها وهذا وان كان خلاف ما هو
المتعارف بين القوم لكن جوزه بعضهم مثله فى قوله تعالى ومن
الناس من يقول امنا بالله وباليوم الاخر قال المحقق الشريف
فى حواشى الكشاف عند تفسير هذه الاية فان قيل لا فائدة فى
الاخبار بان من يقول كذا وكذا من الناس اجيب بان فائدته التنبيه
على ان الصفات المذكورة تنافى الانسانية فينبغى ان يجهل كون
المتصف بها من الناس ويتعجب منه ورد بان مثل هذا التركيب
قد ياتى فى مواضع لا يتاتى فيها مثل هذا الاعتبار ولا يقصد منها
الا الاخبار بان من هذا الجنس طائفة متصفة بكذا كقوله تعالى
من المؤمنين رجال فالاولى ان يجعل مضمون الجار والمجرور مبتدأ

على معنى وبعض الناس او بعض منهم من اتصف بما ذكر فيكون مناط
الفائدة تلك الاوصاف ولا استبعاد فى وقوع الظرف بتاويل معناه مبتدأ
انتهى كلامه ثم لما كان مضمون هذا الخبر مظنة التردد والانكار حسن
فيه التاكيد فان قلت المخاطب هو النبى صلى الله عليه واله وهو لا يتردد
فى ان افعال الله سبحانه مبنية على الحكم العميقة والمصالح العظيمة قلت
امثال هذه الخطابات من قبيل اسمعى يا جارة واكثر ما خاطب الله سبحانه
به الانبياء صلوات الله عليهم من هذا القبيل ولا ريب ان اكثر الخلق
مترددون فى مضمون ذلك الخبر بل ربما ينكره بعضهم لو صرفته الى
غير ذلك لهلك فصل هذه الجملة الشرطية عن جملة
الصلة لانها كاشفة ومبينة لها اذ كون هلاكه دينه فى الفقر
مما يبين كون صلاحه فى الغنى فبينهما كمال الاتصال واما ما مر
فى الحديث السادس والعشرين من عطف مثل هذه الشرطية على
الصلة بالواو فلملاحظة كون حصول الافساد امرا مغايرا لعدم
الاصلاح وغير مندرج فى جنسه وقد صرح علماء المعانى بان
الجملتين اللتين بينهما كمال الاتصال الموجب للفصل ربما يلاحظ
بينهما الانقطاع بوجه من الوجوه فيعطف احديهما على الاخرى نحو
توسطهما بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع الا ترى الى ما قالوه فى



قوله

قوله تعالى فى سورة البقرة يسومونكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم
وفى سورة ابرهيم ويذبحون بالواو من ان طرح الواو فى الاية الاولى
لجعل تذبيح الابناء بيانا ليسومونكم وتفسيرا للعذاب واثباتها فى
الاية الثانية لملاحظة كون التذبيح فوق العذاب المتعارف وزائدا
عليه فكانه جنس اخر غير مندرج فيه وما يتقرب الى عبدى بشىء احب
مما افترضت عليه هذا صريح فى ان الواجبات اكثر ثوابا من المندوبات
وسنتكلم فيه فيما بعد ان شاء الله تعالى وعموم الموصول يشمل الواجب
بالاصالة وما اوجبه المكلف على نفسه بنذر وشبهه فان قلت
مدلول هذا الكلام هو ان غير الواجب ليس احب الى الله سبحانه
من الواجب لان الواجب عنده احب اليه من غيره فلعلهما متساويان
قلت الذى يستفيده اهل اللسان من مثل هذا الكلام هو تفضيل
الواجب على غيره كما تقول ليس فى البلد احسن من زيد لا تريد
مجرد نفى وجود من هو احسن منه فيه بل يريد نفى من يساويه فى
الحسن واثبات انه احسن اهل البلد وارادة هذا المعنى من
مثل هذا الكلام شايع متعارف فى اكثر اللغات وانه ليتقرب الى
بالنوافل حتى احبه النوافل هى الاعمال الغير الواجبة مما يفعل لوجه الله
سبحانه واما تخصيصها بالصلوة المندوبة فعرف طار ومعنى محبة الله

سبحانه للعبد هو كشف الحجاب عن قلبه وتمكينه من ان يطأ على بساط
قربه فان ما يوصف به سبحانه انما يوخذ باعتبار الغايات لا باعتبار
المبادي وعلامة حبه سبحانه للعبد توفيقه للتجافي عن دار الغرور
والترقي الى عالم النور والانس بالله والوحشة مما سواه وصيرورة
جميع الهموم هما واحدا قال بعض العارفين اذا اردت ان تعرف
مقامك فانظر فيما اقامك فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به الخ
لاصحاب اهل القلوب في هذا المقام كلمات سنية واشارات سرية
وتلويحات ذوقية تعطر مشام الارواح وتحيي رميم الاشباح لا
يهتدي الى معناها ولا يطلع على مغزاها الا من اتعب بدنه في الرياضات
وعنى نفسه بالمجاهدات حتى ذاق مشربهم وعرف مطلبهم واما من
لم يفهم تلك الرموز ولم يهتد الى ما في تلك الكنوز لعكوفه على الحظوظ
الدنية وانهماكه في اللذات البدنية فهو عند سماع تلك الكلمات
على خطر عظيم من التردي في غياهب الالحاد والوقوع في مهاوي
الحلول والاتحاد تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ونحن نتكلم في هذا
المقام بما يسهل تناوله على الافهام فنقول هذا مبالغة في القرب
وبيان لاستيلاء سلطان المحبة على ظاهر العبد وباطنه وسره
وعلانيته فالمراد والله اعلم اني اذا احببت عبدي جذبته الى محل

الانس

الى محل الانس وصرفته الى عالم القدس وصيرت فكره مستغرقا في اسرار
الملكوت وحواسه مقصورة على اجتلاء انوار الجبروت فيثبت حينئذ في مقام
القرب قدمه ويمتزج بالمحبة لحمه ودمه الى ان يغيب عن نفسه ويذهل
عن حسه فتتلاشى الاغيار في نظره حتى اكون له بمنزلة سمعه وبصره
كما قال من قال جنوني فيك لا يخفى وناري منك لا تخبو فانت السمع
والابصار والاركان والقلب يبطش بها بالكسر والضم اي ياخذ
بها واصل البطش الاخذ بالعنف والسطوة وهذا الحديث صحيح السند
وهو من الاحاديث المشهورة بين الخاصة والعامة وقد رووه في
صحاحهم بادنى تغيير هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تعالى
قال من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب الى عبدي
بشيء احب الي مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل
حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به
ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها ان سالني لاعطيته وان استعاذني
لاعيذنه وما ترددت في شيء انا فاعله ترددي في قبض نفس المومن
يكره الموت واكره مساءته ولا بد له منه **تبصرة** ما تضمنه هذا
الحديث من نسبة التردد اليه سبحانه يحتاج الى التاويل وفيه وجوه الاول
ان في الكلام اضمارا او التقدير لو جاز علي التردد ما ترددت في شيء

كترددي في وفاة المومن الثاني انه لما جرت العادة بان يتردد الشخص
في مساءة من يحترمه ويوقره كالصديق الوفي والخل الصفي وان
لا يتردد في مساءة من ليس له عنده قدر ولا حرمة كالعدو والحية
والعقرب بل اذا خطر بالبال مساءته اوقعها من غير تردد ولا تامل
صح ان يعبر بالتردد والتامل في مساءة الشخص عن توقيره واحترامه
وبعدمهما عن اذلاله واحتقاره فقوله سبحانه ما ترددت في شيء انا
فاعله كترددي في وفاة المومن المراد به والله اعلم ليس لشيء من مخلوقاتي
عندي قدر وحرمة كقدر عبدي المومن وحرمته فالكلام من قبيل
الاستعارة التمثيلية الثالث قد ورد في الحديث من طرق الخاصة
والعامة ان الله سبحانه يظهر للعبد المومن عند الاحتضار من اللطف
والكرامة والبشارة بالجنة ما يزيل عنه كراهة الموت ويوجب رغبته
في الانتقال الى دار القرار فيقل تاذيه به ويصير راضيا بنزوله راغبا
في حصوله فاشبهت هذه المعاملة معاملة من يريد ان يولم حبيبه
الما يتعقبه نفع عظيم فهو يتردد في انه كيف يوصل ذلك الالم اليه على وجه
يقل تاذيه به فلا يزال يظهر له ما يرغبه فيما يتعقبه من اللذة الجسمية
والراحة العظيمة الى ان يتلقاه بالقبول ويعده من الغنائم المودية
الى ادراك المأمول **وهم وتنبيه** قد يتوهم المنافاة بين ما دل عليه

هذا

هذا الحديث من ان المومن الخالص يكره الموت ويرغب في الحيوة
وبين ما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله من احب لقاء الله احب الله
لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فانه يدل بظاهره على ان
المومن الحقيقي لا يكره الموت بل يرغب فيه كما نقل عن امير المومنين عليه السلم
انه كان يقول لابن ابي طالب آنس بالموت من الطفل بثدي امه وانه
قال حين ضربه ابن ملجم فزت ورب الكعبة وقد اجاب عنه شيخنا الشهيد
طاب ثراه في الذكرى فقال ان حب لقاء الله غير مقيد بوقت فيحمل
على الاحتضار ومعاينة ما يحب كما روينا عن الصادق عليه السلم ورووه
في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال من احب لقاء الله احب الله
لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه قيل يا رسول الله انا لنكره الموت
فقال ليس ذلك ولكن المومن اذا حضره الموت بشر برضوان الله
وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه
وان الكافر اذا حضر بشر بعذاب الله فليس شيء اكره اليه مما امامه كره
لقاء الله فكره الله لقاءه انتهى وقد يقال ان الموت ليس نفس لقاء الله
فكراهته من حيث الالم الحاصل منه لا يستلزم كراهة لقاء الله وهذا ظاهر
وايضا فحب الله سبحانه يوجب الاستعداد التام للقائه بكثرة الاعمال
الصالحة وهو يستلزم كراهة الموت القاطع لها **خاتمة** هذا الحديث

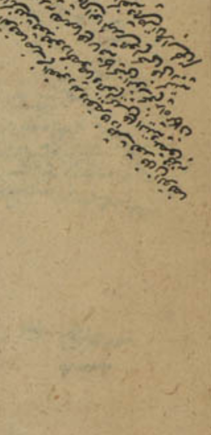
كما عرفت صريح في ان الواجب افضل من الندب وقد استثنى من ذلك
شيخنا الشهيد وغيره مواضع الاول الابراء من الدين فانه مستحب
وهو افضل من انظار المعسر وهو واجب الثاني السلام ابتداء فانه
افضل من رده وهو واجب الثالث اعادة المنفرد صلوته جماعة فان
صلوة الجماعة مطلقا تفضل على صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة الرابع
الصلوة في التشريفه فانها مستحبة وهي افضل من الصلوة في غيرها
الخامس الخشوع في الصلوة مستحب ويترك لاجله سرعة المبادرة الى الجمعة
وان فات بعضها مع انها واجبة وللمناقشة في هذه المواضع مجال والله
اعلم **الحديث السادس والثلثون** وبالسند المتصل
الى الشيخ الجليل محمد بن علي بن بابويه عن ابيه عن محمد بن القاسم ماجيلويه
عن محمد بن علي الصيرفي عن نصر بن مزاحم عن عمر بن سعد عن فضيل بن
جريج عن كميل بن زياد النخعي قال كنت مع امير المؤمنين عليه السلم في مسجد
الكوفة وقد صلينا عشاء الاخرة فاخذ بيدي حتى خرجنا من المسجد
فمشى حتى خرج الى ظهر الكوفة لا يكلمني بكلمة فلما اصحر تنفس الصعداء
ثم قال يا كميل ان هذه القلوب اوعية فخيرها اوعاها احفظ عني ما
اقول لك الناس ثلثة عالم رباني ومتعلم على سبيل نجاة وهمج رعاع
اتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجئوا

الى ركن

الى ركن وثيق يا كميل العلم خير من المال العلم يحرسك وانت تحرس المال
والمال تنقصه النفقة والعلم يزكوا على الانفاق يا كميل العلم دين يدان الله به
يكسب الانسان الطاعة في حيوته وجميل الاحدوثة بعد وفاته يا كميل
مات خزان الاموال والعلماء باقون ما بقي الدهر اعيانهم مفقودة
وامثالهم في القلوب موجودة آه آه ان ههنا واشار عليه السلم بيده
الى صدره لعلما جما لو اصبت له حملة بلى اصيب له لقنا غير مامون
يستعمل آلة الدين في الدنيا ويستظهر بحجج الله على خلقه وبنعمه على عباده
او منقادا للحق لا بصيرة له في احنائه ينقدح الشك في قلبه باول عارض
شبهة الا لا ذا ولا ذاك او منهوما باللذات سلس القياد للشهوات
او مغرى بالجمع والادخار ليسا من دعاة الدين في شيء اقرب شبها بهما
الانعام السائمة كذلك يموت العلم بموت حامليه اللهم بلى لا تخلو الارض
من قائم لله بحجة ظاهر مشهور او مستتر مغمور لئلا تبطل حجج الله وبيناته
واين اولئك اولئك والله الاقلون عددا الاعظمون خطرا بهم يحفظ الله
حججه وبيناته حتى يودعوها نظراءهم ويزرعوها في قلوب اشباههم
هجم بهم العلم على حقايق الامور فباشروا روح اليقين واستلانوا
ما استوعره المترفون وانسوا بما استوحش منه الجاهلون وصحبوا
الدنيا بابدان ارواحها معلقة بالمحل الاعلى اولئك خلفاء الله في ارضه

والدعاة الى دينه آه آه شوقا الى رؤيتهم ثم نزع يده من يدي وقال
انصرف اذا شئت **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث**
فلما اصحر في الصحاح اصحر الرجل اي خرج الى الصحراء تنفس الصعداء
بضم الصاد وفتح العين المهملتين والمد نوع من التنفس يصعده المتلهف
الحزين وانتصابه على المفعول المطلق النوعي نحو جلست القرفصاء
يا كميل هو من اعلم خواص امير المؤمنين عليه السلم واصحاب سره وهو
ممن قتله الحجاج وكان امير المؤمنين عليه السلم قد اخبره بان الحجاج
سيقتله ان هذه القلوب اوعية الوعاء بكسر اوله الظرف ووعى
الشيء يعيه حفظه وجمعه فخيرها اوعاها اي احفظها للعلم واجمعها عالم
رباني الرباني منسوب الى الرب بزيادة الالف والنون على خلاف القياس
كالرقباني قال في الصحاح الرباني المتأله العارف بالله تعالى وكذا
قال في القاموس وقال في الكشاف عند قوله تعالى ولكن كونوا ربانيين
الرباني هو شديد التمسك بدين الله تعالى وطاعته وعن محمد بن
الحنفية انه قال حين مات ابن العباس اليوم مات رباني هذه الامة
انتهى وقال الشيخ ابو علي الطبرسي ره في مجمع البيان الرباني هو الذي
يرب امر الناس بتدبيره له واصلاحه اياه ومتعلم على سبيل نجاة اي
على طريقها بان يكون قصده من التعلم حصول النجاة الاخروية لا الحظوظ

الدنيوية



الدنيوية كاكثر اهل زماننا وهمج رعاع الهمج جمع همجة وهو ذباب صغير يسقط
على وجوه الحيوانات واعينها استعاره عليه السلم هنا اللفظ للجهلة تحقيرا لهم
والرعاع بالمهملات فتح اوله العوام والسفلة وامثالهم اتباع كل ناعق
النعيق صوت الراعي بغنمه ويقال لصوت الغراب ايضا والمراد انهم لعدم ثباتهم
على عقيدة من العقايد وتزلزلهم في امر الدين يتبعون كل داع ويعتقدون
بكل مدع فيه ويخبطون خبط العشواء من غير تمييز بين محق ومبطل ولعل
في جمع هذا القسم وافراد القسمين الاخرين ايماء الى قلتهما وكثرته والعلم
يزكوا على الانفاق اي ينمو ويزيد به وكلمة على يجوز ان يكون بمعنى مع كما قالوه
في قوله تعالى وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم وان يكون للسببية
والتعليل كما قالوه في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هديكم العلم دين يدان الله به
اي طاعة يطاع الله بها والتنوين للتعظيم يكسب الانسان الطاعة يكسب بضم
حرف المضارعة من اكسب والمراد انه يكسب الانسان طاعة الله او يكسبه
طاعة العباد له وجميل الاحدوثة اي الكلام الجميل والثناء والاحدوثة مفرد
الاحاديث وامثالهم في القلوب موجودة الامثال جمع مثل بالتحريك
وهو في الاصل بمعنى النظير ثم استعمل في القول السائر الممثل مضربه بمورده
ثم في الكلام الذي له شان وغرابة وهذا هو المراد هنا اي ان حكمهم ومواعظهم
محفوظة عند اهلها يعملون بها ويهتدون بمنارها العلما جما اي كثيرا

لو اصبت له حملة بالفتحات جمع حامل اى من يكون اهلا له وجواب لو
محذوف اى لبذلته لهم بلى اصيب له لقنا بفتح اللام وكسر القاف
اى فهما من اللقانة وهى حسن الفهم يستعمل آلة الدين فى الدنيا اى
يجعل العلم الذى هو آلة ووصلة الى الفوز بالسعادات الابدية آلة
ووسيلة الى تحصيل الحظوظ الفانية الدنيوية كالمال والجاه وتسخير
الخلايق اليه واقبالهم عليه ويستظهر بحجج الله على خلقه اى يطلب الغلبة
عليهم بما عرفه الله سبحانه من الحجج لا بصيرة له فى احنائه بفتح الهمزة
وبعدها حاء مهملة ثم نون اى جوانبه اى ليس له غور وتعمق فيه
وفى بعض النسخ فى احيائه بالياء المثناة من تحت اى فى ترويجه وتقويته
الا لا ذا ولا ذاك اى ليس المنقاد العديم البصيرة اهلا لتحمل العلم
ولا اللقن الغير المأمون وهذا الكلام معترض بين المعطوف والمعطوف
عليه او منهوما باللذات اى حريصا عليها منهمكا فيها والمنهوم فى
الاصل هو الذى لا يشبع من الطعام سلس القياد اى سهل الانقياد
من غير توقف او مغرى بالجمع والادخار اى شديد الحرص على جمع المال
وادخاره كان احدا يغريه بذلك ويبعثه عليه ليسا من رعاة الدين
فى شىء الرعاة بضم اوله جمع راع بمعنى الوالى اى ليس المنهوم والمغرى
المذكوران من ولاة الدين فى امر من الامور اى ليس لهما لياقة ذلك

لوم

بوجه وفيه اشعار بان العالم الحقيقى والى الدين وقيم عليه وقد قسم عم
الذين ليس لهم اهلية تحمل العلم على اربعة اقسام اولها جماعة فسقة لم
يريدوا بالعلم وجه الله سبحانه بل انما ارادوا به الرياء والسمعة وجعلوه
شبكة لاقتناص اللذات الدنيوية والمشتهيات الدنيوية وثانيها قوم
من اهل الصلاح ولكن ليس لهم بصيرة فى الوصول الى اغواره والوقوف
على اسراره بل انما يصلون الى ظواهره فتنقدح الشكوك فى قلوبهم من
اول شبهة تعرض لهم وثالثها جماعة لا يتوصلون بالعلم الى المطالب
الدنيوية ولا هم عادمون للبصيرة فى احيائه بالكلية ولكنهم اسراء فى
ايدى القوى البهيمية منهمكون فى الملاذ الواهية الوهمية ورابعها الذين
سلموا من تلك الصفات الذميمة وسلكوا الطريقة المستقيمة لكنهم لم يخلصوا
من صفة خسيسة اخرى هى حب المال وادخاره وجمعه واكثاره وبالجملة
فلا بد لطالب العلم الحقيقى من تقديم طهارة النفس عن رذايل الاخلاق
وذمايم الاوصاف اذ العلم عبادة القلب وصلوته وكما لا تصح الصلوة
التى هى وظيفة الجوارح الظاهرة الا بتطهير الظاهر من الاحداث والاخباث
كذلك لا تصح عبادة القلب وصلوته الا بعد طهارته عن خبائث الاخلاق
وانجاس الاوصاف كذلك يموت العلم بموت حامليه اى مثل ما علم من
عدم صلاح تحمل العلوم الحقيقية والمعارف الالهية تعدم تلك العلوم والمعارف ايضا

ويندرس آثارها بموت العلماء العارفين لانهم لا يجدون من يليق
لتحملها بعدهم ولما كانت سلسلة العلم والعرفان لا تنقطع بالكلية ما دام
نوع الانسان بل لا بد من امام حافظ للدين فى كل زمان على ما يقتضيه
قواعد العدلية رضوان الله عليهم استدرك امير المؤمنين عليه السلام
كلامه هذا بقوله اللهم بلى لا تخلو الارض من قائم لله بحجة اما ظاهر مشهور
كمولانا امير المؤمنين عم فى ايام خلافته الظاهرة المتفق عليها بين اهل الاسلام
او خائف مغمور اى مستتر غير متظاهر بالدعوة الا للخواص كما كان من حاله
عم فى ايام خلافة من تقدم عليه وكما كان من حال الائمة من ولده عم وكما هو
فى هذا الزمان من حال مولانا وامامنا الحجة المنتظر محمد بن الحسن المهدى
سلام الله عليه وعلى آبائه الطاهرين هجم بهم العلم على حقايق الامور وباشروا
روح اليقين شرع عليه السلام فى وصف حجج الله فى ارضه والحافظين لدينه اى
اطلعهم العلم اللدنى على حقايق الاشياء محسوساتها ومعقولاتها وانكشفت
لهم حجبها واستارها فعرفوها بعين اليقين على ما هى عليه فى نفس
الامر من غير وصمة ريب اى شائبة شك فاطمانت لها قلوبهم واستراحت
بها ارواحهم وهذه هى الحكمة الحقيقية التى من اوتيها فقد اوتى خيرا كثيرا
والروح بالفتح الراحة واستلانوا ما استوعره المترفون الوعر من
الارض ضد السهل والمترف المتنعم من الترفه بالضم وهى النعمة اى

استهلوا

استهلوا ما استصعبه المتنعمون من رفض الشهوات الدنيوية وقطع
التعلقات الدنيوية وملازمة الصمت والسهر والجوع والمراقبة والاحتراز
من صرف ساعة من العمر فيما لا يوجب زيادة القرب منه تعالى شانه وامثال
ذلك وقس على هذه الفقرة نظيرها وصحبوا الدنيا بابدان ارواحها معلقة
بالمحل الاعلى اى نفضوا عن اذيال قلوبهم غبار التعلق بهذه الخربة الموحشة
الدنية وتوجهت ارواحهم الى مشاهدة جمال حضرة الربوبية فهم مصاحبون
باشباحهم لاهل هذه الدار وبارواحهم للملائكة المقربين الابرار وحسن
اولئك رفيقا اولئك خلفاء الله فى ارضه تعريف المسند اليه بالاشارة
للدلالة على انه حقيق بما يسند اليه بعدها بسبب اتصافه بالاوصاف
المذكورة قبلها كما قالوه فى قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم و
اولئك هم المفلحون آه آه شوقا الى رؤيتهم لا ريب فى شدة شوقه
عم اليهم فان الجنسية علة الضم وهو استاد العارفين وقدوة
الواصلين بعد سيد الوصيين صلى الله عليه وآله فلا جرم اشتاقت
نفسه الشريفة الى مشاهدة ابناء جنسه واصحاب طريقته السالكين
على آثاره والمقتبسين من انواره سلام الله عليهم اجمعين تبصرة
استقامة ما دل عليه هذا الحديث من عدم خلو الارض من امام
موصوف بتلك الصفات وكذا ما يفيده الحديث المتفق عليه بين

الخاصة والعامة من قوله صلى الله عليه وآله من مات ولم يعرف امام زمانه
مات ميتة جاهلية ظاهر على ما ذهب اليه الامامية من ان امام زماننا
هذا هو مولانا الامام الحجة محمد بن الحسن المهدي عليه السلم ومخالفوهم
من اهل السنة يشنعون عليهم بانه اذا لم يمكن التوصل اليه ولا اخذ المسائل
الدينية عنه فاي ثمرة تترتب على مجرد معرفته حتى يكون من مات وليس
عارفا به فقد مات ميتة جاهلية والامامية يقولون ليست الثمرة منحصرة
في مشاهدته واخذ المسائل عنه بل نفس التصديق بوجوده عليه السلم وانه
خليفة الله في ارضه امر مطلوب لذاته وركن من اركان الايمان كتصديق
من كان في عصر النبي صلى الله عليه وآله بوجوده ونبوته وقد روى جابر بن
عبد الله الانصاري ان النبي صلى الله عليه وآله ذكر المهدي فقال ذلك الذي
يفتح الله عز وجل على يديه مشارق الارض ومغاربها يغيب عن اوليائه
غيبة لا يثبت فيها الا من امتحن الله قلبه للايمان قال جابر فقلت يا رسول الله
هل لشيعته انتفاع به في غيبته فقال صلى الله عليه وآله اي والذي بعثني
بالحق انهم ليستضيئون بنوره وينتفعون بولايته في غيبته كانتفاع
الناس بالشمس وان علاها السحاب ثم قال الامامية ان تشنيعكم علينا
مقلوب عليكم لانكم تذهبون الى ان المراد بامام الزمان في هذا الحديث
صاحب الشوكة من ملوك الدنيا كائنا من كان عالما او جاهلا عدلا او فاسقا

فاى



فاي ثمرة تترتب على معرفة الجاهل الفاسق ليكون من مات ولم يعرفه فقد مات
ميتة جاهلية ولما استشعر هذا بعض مخالفيهم ذهب الى ان المراد بالامام
في الحديث الكتاب وقال الامامية ان اضافة الامام الى زمان ذلك الشخص
يشعر بتبدل الائمة في الازمنة والقران العزيز لا تبدل له بحمد الله على مر
الازمان وايضا فالمراد معرفة الكتاب التي اذا لم تكن حاصلة للانسان
مات ميتة جاهلية ان اريد بها معرفة الفاظه او الاطلاع على معانيه اشكل
الامر على كثير من الناس وان اريد مجرد التصديق بوجوده فلا وجه للتشنيع
علينا اذا قلنا بمثله نقل كلام يناسب المقام حكى السيد الجليل
ذو المناقب والمفاخر رضي الدين علي بن طاوس قدس الله روحه
في بعض كتبه ما حاصله انه اجتمع يوما في بغداد مع بعض فضلائها فانجر
الكلام بينهما الى ذكر الامام محمد بن الحسن المهدي عم وما يدعيه الامامية
من حيوته في هذه المدة الطويلة فشنع ذلك الفاضل على من يصدق بوجوده
ويعتقد طول عمره الى ذلك الزمان وانكره انكارا بليغا قال السيد فقلت
له انك تعلم انه لو حضر اليوم رجل وادعى انه يمشي على الماء لاجتمع لمشاهدته
كل اهل البلد فاذا مشى على الماء وعاينوه وقضوا تعجبهم منه ثم جاء في اليوم الثاني
اخر وقال انا امشي على الماء ايضا فشاهدوه منه واعقبه لكان تعجبهم اقل من الاول
فاذا جاء في اليوم الثالث اخر وادعى انه يمشي على الماء ايضا فربما لا يجتمع للنظر اليه

الا قليل ممن شاهد الاولين فاذا مشى سقط التعجب بالكلية فاذا جاء رابع
وقال انا ايضا امشي على الماء كما مشوا فاجتمع عليه جماعة ممن شاهدوا الثلثة
الاول ثم اخذوا يتعجبون منه تعجبا زائدا على تعجبهم من الاول والثاني
والثالث لتعجب العقلاء من نقص عقولهم وخاطبوهم بما يكرهون وهذا
بعينه حال المهدي عم فانكم رويتم ان ادريس عم حي موجود في السماء من
زمانه الى الان ورويتم ان الخضر عم كذلك في الارض حي موجود من
زمنه الى الان ورويتم ان عيسى عم حي موجود في السماء وانه سيعود الى
الارض اذا ظهر المهدي ويقتدي به فهذه ثلثة نفر من البشر قد طالت
اعمارهم زيادة على المهدي عم فكيف لا يتعجبون من ان يكون رجل من
ذرية النبي صلى الله عليه وآله اسوة بواحد منهم وتنكرون ان تكون
من جملة اياته ان يعمر واحد من عترته وذريته زيادة على ما هو
المتعارف من الاعمار في هذا الزمان والله الهادي خاتمة انه ليعجبني
كلام في هذا المقام للشيخ العارف الكامل الشيخ محي الدين الاعرابي
اورده في كتاب الفتوحات المكية قال قدس سره في الباب الثلثمائة والست
والستين من كتاب المذكور ان لله خليفة يخرج من عترة رسول الله
صلى الله عليه وآله من ولد فاطمة عليها السلم يواطئ اسمه اسم رسول الله
صلى الله عليه وآله جده الحسين بن علي عليهما السلم يبايع بين الركن والمقام

يشبه

سزى

يشبه رسول الله في الخلق بفتح الخاء وينزل عنه في الخلق بضم الخاء اسعد
الناس به اهل الكوفة يعيش خمسا او سبعا او تسعا يضع الجزية ويدعو
الى الله بالسيف ويرفع المذاهب عن الارض فلا يبقى الا الدين الخالص
اعداؤه مقلدة العلماء اهل الاجتهاد لما يرونه يحكم بخلاف ما ذهب اليه ائمتهم
فيدخلون كرها تحت حكمه خوفا من سيفه يفرح به عامة المسلمين اكثر
من خواصهم يبايعه العارفون من اهل الحقائق عن شهود وكشف بتعريف
الهي له رجال الهيون يقيمون دعوته وينصرونه ولولا ان السيف بيده
لافتى الفقهاء بقتله ولكن الله يظهره بالسيف والكرم فيطيعون و
يخافون ويقبلون حكمه من غير ايمان ويضمرون خلافه ويعتقدون
فيه اذا حكم فيهم بغير مذهب ائمتهم انه على ضلال في ذلك لانهم يعتقدون
ان اهل الاجتهاد وزمانه قد انقطع وما بقي مجتهد في العالم وان الله لا يوجد
بعد ائمتهم احدا له درجة الاجتهاد واما من يدعي التعريف الالهي بالاحكام
الشرعية فهو عندهم مجنون فاسد الخيال انتهى كلامه فتامله بعين البصيرة
وتناوله بيد غير قصيرة خصوصا قوله ان لله خليفة وقوله اسعد الناس
به اهل الكوفة وقوله اعداؤه مقلدة العلماء اهل الاجتهاد وقوله لانهم
يعتقدون ان اهل الاجتهاد وزمانه قد انقطع الى اخر كلامه عسى ان
تطلع على مرامه والله ولي التوفيق الحديث السابع والثلثون

من استعان بغير الله ذل

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن علي بن
ابرهيم عن ابيه ابرهيم بن هاشم عن القاسم بن محمد عن المنقري عن سفين
بن عيينه عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم في
قول الله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا قال ليس يعني اكثركم عملا ولكن
اصوبكم عملا وانما الاصابة خشية الله والنية الصادقة ثم قال العمل الخالص
الذي لا تريد ان يحمدك عليه احد الا الله عز وجل والنية افضل من العمل
بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث ليبلوكم ايكم
احسن عملا هذه الجملة تعليل لخلق الموت والحيوة في قوله سبحانه هو
الذي خلق الموت والحيوة والمعنى والله اعلم انه سبحانه قدر الموت
الذي هو داع الى حسن العمل وموجب لعدم الوثوق بالدنيا ولذاتها
الفانية واعطى الحيوة التي تقتدرون بها على الاعمال الصالحة الخالصة ليعاملكم
في دار التكليف معاملة المختبر ايكم احسن عملا وقدم الموت لانه ادعى
الى حسن العمل هذا ان حمل الموت على الموت الطاري على الحيوة وان حمل
على العدم الاصلي فانه يسمى موتا ايضا كما قال سبحانه وكنتم امواتا فاحياكم
فالمعنى والله اعلم قدر عدمكم الاصلي ثم نقلكم عنه والبسكم خلعة الحيوة ليبلوكم
وتقديم الموت لانه مقدم ليس يعني اسم ليس ضمير عايد الى الله عز وجل
او ضمير الشان وجملة يعني خبرها خشية الله والنية الصادقة قد مر في

الحديث

الحديث الثاني والعشرين كلام في الفرق بين الخشية والخوف نقلناه عن
المحقق الطوسي نصير الملة والدين طاب ثراه والمراد بالنية الصادقة انبعاث
القلب نحو الطاعة غير ملحوظ فيه شيء سوى الله سبحانه لا كمن يعتق عبده
مثلا ملاحظا مع القربة الخلاص من مؤنته او سوء خلقه او يتصدق
بحضور الناس لغرض الثواب والثناء معا بحيث لو كان منفردا لم يبعثه
مجرد الثواب على الصدقة وان كان يعلم من نفسه انه لولا الرغبة في
الثواب لم يبعثه مجرد الريا على الاعطاء ولا كمن له ورد في الصلوة
وعادة في الصدقات واتفق ان حضر في وقتها جماعة فصار الفعل
اخف عليه وحصل له نشاط ما بسبب مشاهدتهم وان كان يعلم من نفسه
انهم لو لم يحضروا ايضا لم يكن يترك العمل او يفتر عنه النية فامثال هذه
الامور مما يخل بصدق النية وبالجملة فكل عمل قصدت به القربة وانضاف
اليه حظ من حظوظ الدنيا بحيث تركب الباعث عليه من ديني ونفسي
فنيتك فيه غير صادقة سواء كان الباعث الديني اقوى من الباعث
النفسي او اضعف او مساويا والعمل الخالص الذي لا تريد ان يحمدك
عليه احد الا الله عز وجل الخالص في اللغة كلما صفي وتخلص ولم يمتزج
بغيره سواء كان ذلك الغير ادون منه او لا فمن تصدق لمحض الريا
فصدقته خالصة لغيره كمن تصدق لمحض الثواب وقد خص العمل

الخالص في العرف بما تجرد قصد التقرب فيه عن جميع الشوائب وهذا
التجريد يسمى اخلاصا وقد عرفه اصحاب القلوب بتعريفات اخر فقيل
هو تنزيه العمل عن ان يكون لغير الله فيه نصيب وقيل اخراج الخلق
عن معاملة الحق وقيل هو ستر العمل عن الخلايق وتصفيته عن
العلايق وقيل ان لا يريد عامله عليه عوضا في الدارين وهذه درجة
علية عزيزة المنال وقد اشار اليها امير المؤمنين وسيد الموحدين
صلوات الله عليه بقوله ما عبدتك خوفا من نارك ولا طمعا في
جنتك ولكن وجدتك اهلا للعبادة فعبدتك تبصرة
ذهب كثير من علماء الخاصة والعامة الى بطلان العبادة اذا قصد
بفعلها تحصيل الثواب او الخلاص من العقاب وقالوا ان هذا
القصد مناف للاخلاص الذي هو ارادة وجه الله وحده وان
من قصد ذلك فانما قصد جلب النفع الى نفسه ودفع الضرر
عنها لا وجه الله سبحانه كما ان من عظم شخصا واثنى عليه طمعا
في ماله او خوفا من اهانته لا يعد مخلصا في ذلك التعظيم والثناء
وممن بالغ في ذلك السيد الجليل صاحب المقامات والكرامات
رضي الدين علي بن طاووس قدس الله روحه ويستفاد من كلام
شيخنا الشهيد في قواعده انه مذهب اكثر اصحابنا رضوان الله

عليهم

عليهم ونقل الفخر الرازي في التفسير الكبير اتفاق المتكلمين على ان من عبد الله
لاجل الخوف من العقاب والطمع في الثواب لم يصح عبادته اورده عند
تفسير قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية وجزم في اوايل تفسير الفاتحة
بانه لو قال اصلي لثواب الله او للهرب من عقابه فسدت صلوته ومن قال
ان ذلك القصد غير مفسد للعبادة منع خروجها به عن درجة الاخلاص
وقال ان ارادة الفوز بثواب الله والسلامة من سخطه ليست امرا مخالفا
لارادة وجه الله سبحانه وقد قال تعالى في مقام مدح اصفيائه انهم كانوا يسارعون
في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا اي للرغبة في الثواب والرهبة من
العقاب وقال سبحانه وادعوه خوفا وطمعا وقال تعالى يا ايها الذين
امنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون
اي حال كونكم راجين للفلاح او لكي تفلحوا والفلاح هو الفوز بالثواب
نص عليه الشيخ ابو علي الطبرسي هذا ما وصل الينا من كلام هؤلاء والمناقشة
فيه مجال اما قولهم ان تلك الارادة ليست مخالفة لارادة وجه الله سبحانه
فكلام ظاهري قشري اذ البون البعيد بين اطاعة المحبوب في الانقياد
اليه لمحض حبه وتحصيل رضاه وبين اطاعته لاغراض اخر اظهر من الشمس
في رابعة النهار والثانية ساقطة بالكلية عن درجة الاعتبار عند
اولي الابصار واما الاعتضاد بالايتين الاوليين ففيه ان كثيرا من

المفسرين ذكروا ان المعنى راغبين في الاجابة راهبين من الرد والخيبة

واما الاية الثالثة فقد ذكر الشيخ ابو علي الطبرسي في كتاب مجمع البيان ان

معنى لعلكم تفلحون لكي تسعدوا وفلاح ديان ان تحصيل رضاه سبحانه

هو السعادة العظمى وفسر به الفلاح في قوله تعالى واولئك هم

المفلحون بالنجاح والفوز وقال الشيخ الجليل شيخ الطائفة ابو جعفر

محمد بن الحسن الطوسي في تفسيره الموسوم بالتبيان المفلحون هم

المنجحون الذين ادركوا ما طلبوا من عند الله باعمالهم وايمانهم وفي

تفسير البيضاوي المفلح الفائز بالمطلوب ومثله في الكشاف نعم فسر الشيخ

الطبرسي الفلاح في قوله تعالى قد افلح المؤمنون بالفوز بالثواب لكن مجيئه

في هذه الاية بهذا المعنى لا يوجب حمله في غيرها عليه ايضا وعلى تقدير حمله على

ذلك المعنى انما يتم التعريف لو جعلت جملة الترجي حالية اما لو جعلت تعليلية

كما جعلها الطبرسي فلا دلالة فيها على ذلك المدعى اصلا كما لا يخفى هذا والاولى

ان يستدل على ذلك المطلب بما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب

في الكافي بطريق حسن عن هرون بن خارجة عن الامام ابي عبد الله

جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال العباد ثلثة قوم عبدوا الله عز وجل

خوفا فتلك عبادة العبيد وقوم عبدوا الله تبارك وتعالى طلبا

للثواب فتلك عبادة الاجراء وقوم عبدوا الله عز وجل حبا له

فتلك

فتلك عبادة الاحرار وهي افضل العبادة فان قوله وهي افضل

العبادة يعطي ان العبادة على الوجهين السابقين لا تخلو من فضل ايضا

فيكون صحيحة وهو المطلوب تتمة المانعون في نية العبادة من قصد

تحصيل الثواب او دفع العقاب جعلوا هذا القصد مفسدا لها وان

انضم اليه قصد وجه الله سبحانه على ما يفهم من كلامهم اما بقية الضمائم

اللازمة الحصول مع العبادة نويت ام لم تنو كالخلاص من النفقة

بعتق العبد في الكفارة والحمية بالصوم والتبرد في الوضوء واعلام

الماموم الدخول في الصلوة بالتكبير ومماطلة الغريم بالتشاغل

بالصلوة وملازمته بالطواف والسعي وحفظ المتاع بالقيام لصلوة

الليل وامثال ذلك فالظاهر ان قصدها عندهم مفسد ايضا بالطريق الاولى

واما الذين لا يجعلون قصد الثواب مفسدا فقد اختلفوا في الافساد

بامثال هذه الضمائم واكثرهم على عدمه به قطع الشيخ في المبسوط والمحقق

في المعتبر والعلامة في التحرير والمنتهى لانها تحصل لا محالة فلا يضر قصدها

وفيه ان لزوم حصولها لا يستلزم صحة قصد حصولها والمتاخرون

من اصحابنا حكموا بافساد العبادة بقصدها وهو مذهب العلامة

في النهاية والقواعد وولده فخر المحققين في الشرح وشيخنا الشهيد

في البيان لفوات الاخلاص وهو الاصح واحتمل شيخنا الشهيد في

قواعد التفصيل بان القربة ان كانت هو المقصود بالذات والضميمة مقصودة

تبعا صحت العبادة وان انعكس الامر او تساويا بطلت هذا واعلم ان

الضميمة ان كانت راجحة ولاحظ القاصد رجحانها وجوبا او ندبا كالحمية

في الصوم لوجوب حفظ البدن والاعلام بالدخول في الصلوة للتعاون

على البر فينبغي ان لا يكون مضرة اذ هي حينئذ مؤكدة وانما الكلام في الضمائم

الغير الملحوظة الرجحان فصوم من ضم قصد الحمية مثلا صحيح مستحبا

كان الصوم او واجبا معينا كان الواجب او غير معين ولكن في النفس

من صحة غير المعين شيء وعدمها محتمل والله اعلم تبيان عرف بعض

فقهائنا النية بانها ارادة ايجاد الفعل على الوجه المامور به شرعا

واراد بالارادة ارادة الفاعل وبالفعل ما يعم توطين النفس على الترك

فخرجت ارادة الله سبحانه لافعالنا ودخلت نية الصوم والاحرام وامثالهما

والجار متعلق بالارادة لا بالايجاد فخرج العزم وهذا التعريف مذكور

في قواعد الاحكام واعترض عليه شيخنا المحقق الشيخ علي ره بان المامور به

ان اريد به الواجب لان الامر حقيقة في الوجوب مجاز في غيره انتقض

التعريف في عكسه بخروج نية المندوب وان اريد به مطلق المطلوب

فعله ولو على وجه الاباحة كالمطلق في قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا

لزم معانقة كاب الجانب صدقه على ارادة ايجاد المباح كالاصطياد في الاية

على الوجه

على الوجه المطلوب فيه ادعى عدم ذلك نية عند الفقهاء بعد انتهى وفيه نظر فان

المامور به ما ترجح فعله شرعا فيدخل فيه المندوب ويخرج المباح عند

غير الكعبي وما يتراءى من ان دخوله في المامور به ينافي ما هو مختار المحققين

من ان الامر حقيقة في الوجوب مجاز في غيره فليس بشيء لان مرادهم بالامر في

قولهم الامر حقيقة في الوجوب هو صيغة افعل وما بمعناها الا لفظ ام ر

فانها عندهم للقدر المشترك بين الوجوب والندب اعني مطلق الترجيح

على ما يقتضيه حكمهم بان المندوب مامور به حقيقة كما حكاه المحقق العضد

في شرح المختصر وغاية ما يمكن ان يقال ان اعتراض شيخنا طاب ثراه مبني على

الاغماض عن حكمهم بان المندوب مامور به حقيقة وليس غرضه تزييف

التعريف من اصله بل هو بحث الزامي مع العلامة قدس سره فانه وان تردد

في النهاية في ان المندوب مامور به لكنه جزم في التهذيب بانه غير مامور به

والبحث معه بناء على مذهبه في التهذيب فتدبر هداية اشتهر

الاستدلال بين اصحابنا رضي الله عنهم على اشتراط النية في العبادات من الاية بقوله تعالى

وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وفي دلالة الاية الكريمة

على ذلك نظر لان الدين فيها مفعول لمخلصين وضمير امروا يعود الى اهل

الكتابين اي ما امرهم اليهود والنصارى الا ليعبدوا الله مخلصين

له العبودية غير مشركين بمن سواه كعزير وعيسى قال الشيخ الجليل

ابو علي الطبرسي في تفسيره الموسوم بمجمع الجوامع وما امروا في التورية
والانجيل الا بالدين الحنيف ولكنهم حرفوا وبدلوا ومثله قال في الكشاف
وقال في تفسيره الموسوم بمجمع البيان مخلصين له الدين اي لا يخلطون
بعبادته عبادة ما سواه وقال البيضاوي مخلصين له الدين اي لا يشركون
به وقال الفاضل النيشابوري استدل بالاية من قال الايمان عبارة
عن مجموع الاعتقاد والعمل لانه سبحانه ذكر العبادة بالاخلاص وهي
التوحيد ثم عطف عليها اقامة الصلوة وايتاء الزكوة ثم اشار الى
المجموع بقوله وذلك دين القيمة ورد بالمنع من ان المشار اليه هو المجموع
لم لا يجوز ان يكون اشارة الى التوحيد فقط الى اخر ما قاله والحاصل
ان الاية الكريمة انما دلت على امر اهل الكتابين بعبادة الله تعالى
حال كونهم موحدين غير مشركين ولم تدل على ان النية لا بد منها في العبادات
بشيء من الدلالات بل غاية ما دلت عليه ان عبادة المشرك غير صحيحة
واين هذا من ذلك فتدبر ثم الاية وان كانت حكاية عن تكليف
اهل الكتابين ولا يلزمنا ما كلفوا به في كتابهم الا ان قوله سبحانه
في اخرها وذلك دين القيمة اي دين الملة القيمة يشعر بان الامر المذكور
ثابت في شرعنا ايضا فلذلك استدل بها اصحابنا على ما استدلوا
بيان مراد ودفع ايراد لا بد في النية من القصد الى ايقاع

الفعل

الفعل فمن تصور الفعل من دون قصد الى ايقاعه فهو غير ناو حقيقة
وقد يطلق على هذا التصور اسم النية كما قال الفقهاء لو نوى المتوضي
رفع حدث والواقع غيره فان كان غلطا صح وان كان عمدا بطل لانه
في صورة الغلط قاصد الى رفع حدث في الجملة واما في صورة العمد
فلم يحصل منه قصد الى رفع شيء وانما تصور رفع غير الواقع فبطل
وضوءه على الاصح لانه غير ناو في الحقيقة بل هو لاعب قال العلامة
في بحث نية الوضوء من نهاية الاحكام لا يجب التعرض لنفي حدث
معين فان نفاه وكان هو الثابت صح اجماعا ولو كان غيره فان كان
غالطا فالاقرب الصحة لعدم اشتراط التعرض لها فلا يضر الغلط فيها
وان كان عامدا فالاقرب البطلان لتلاعبه بالطهارة انتهى كلامه
طاب ثراه فقوله لتلاعبه بالطهارة اشارة الى عدم حصول القصد
وقال الرافعي في العزيز اذا نوى رفع حدث النوم ولم ينم وانما بال
نظر ان كان غالطا صح وضوءه وان كان عامدا لم يصح في اصح الوجهين
لانه متلاعب بطهارته انتهى كلامه فقد جعل الفقهاء الغالط ناويا
والعامد لاعبا لان الغالط قاصد لرفع الحدث في الجملة والعامد
غير قاصد وانما حصل منه تصور وحديث نفس فقط ولم يريدوا
ان العامد في الصورة المذكورة قاصد لرفع غير الواقع ليرد ما اورده

في الفريد

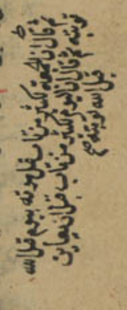
بعض الاعلام عليهم في الرسالة الموسومة بالانموذج حيث قال
ان النية هي القصد وقصد الالة ما لم يعتقد حصوله مستحيل من
الحيوان فضلا عن الانسان فلا يتصور منه رفع غير حدثه الا غلطا
فالتقييد بالغلط غلط الى اخر ما قاله والله اعلم بسط مقال لتنقيح حال
قد تضمن هذا الحديث تفضيل النية على العمل ونقل الخاصة والعامة
عن النبي صلى الله عليه واله نية المؤمن خير من عمله وقد قيل فيه وجوه
الاول ان المراد بنية المؤمن اعتقاده الحق ولا ريب انه خير من
اعماله اذ ثمرته الخلود في الجنة وعدمه يوجب الخلود في النار بخلاف
العمل وبهذا يزول الاشكال فيما يتوهم في هذا الحديث من قوله
صلى الله عليه واله ونية الكافر شر من عمله الثاني ان المراد ان النية بدون
العمل خير من العمل بدون النية ورد بان العمل بدون نية لا خير
فيه اصلا وحقيقة التفضيل يقتضي المشاركة ولو في الجملة الثالث
ان المؤمن ينوي خيرات كثيرة لا يساعده الزمان على عملها فكان
الثواب المترتب على نياته اكثر من الثواب المترتب على اعماله وهذا
الكلام ينسب الى ابن دريد اللغوي ره الرابع ان طبيعة النية
خير من طبيعة العمل لانه لا يترتب عليها عقاب اصلا بل ان كانت
خيرا اثيب عليها وان كانت شرا كان وجودها كعدمها بخلاف

العمل

العمل فان من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
فصح ان النية بهذا الاعتبار خير من العمل الخامس ان النية من اعمال
القلب وهو افضل من الجوارح فعمله افضل من عملها الا ترى الى قوله
تعالى اقم الصلوة لذكري جعل سبحانه الصلوة وسيلة الى الذكر والمقصد
اشرف من الوسيلة وايضا فاعمال القلب مستورة عن الخلق لا يتطرق
اليها الرياء ونحوه بخلاف اعمال الجوارح السادس ان المراد ان نية
بعض الاعمال الشاقة كالحج والجهاد خير من بعض الاعمال الخفيفة كتلاوة
اية والتصدق بدرهم مثلا السابع ان لفظ خير ليست اسم تفضيل
بل المراد ان نية المؤمن عمل خير من جملة اعمال المؤمن بتبعيضية ونقل
هذا عن السيد المرتضى ره وبه يندفع التنافي بين هذا الحديث
وبين ما روي عنه صلى الله عليه وآله افضل الاعمال احمزها ويندفع الاشكال المشهور
في قوله صلى الله عليه وآله نية الكافر شر من عمله فان لفظ شر كلفظ خير في عدم ارادة التفضيل
ولا يخفى عدم جريان هذا الوجه في الحديث الذي نحن بصدد الكلام فيه
الثامن ان المراد بالنية تاثر القلب عند العمل وانقياده الى الطاعة واقباله
على الاخرة وانصرافه عن الدنيا وذلك يشتد بتشاغل الجوارح في الطاعات
وكفها عن المعاصي فان بين الجوارح والقلب علاقة شديدة يتاثر كل منهما بالاخر
كما اذا حصل للاعضاء افة سرى اثرها الى القلب فاضطرب واذا تالم القلب بخوف مثلا

سرعات الى الجوارح فان نعمته والقلب هو الامير المتبوع والجوارح كالرعايا والاتباع والمقصود من اعمالها حصول ثمرة للقلب فلا تظن ان في وضع الجبهة على الارض غرضا من حيث انه جمع بين الجبهة والارض بل من حيث انه بحكم العادة يؤكد صفة التواضع في القلب فان من يجد في نفسه تواضعا فاذا استعان باعضائه وصورها بصورة التواضع تاكد بذلك تواضعه واما من سجد غافلا عن التواضع وهو مشغول القلب باغراض الدنيا فلا يصل من وضع جبهته على الارض اثر الى قلبه بل سجوده كعدمه نظرا الى الغرض المطلوب منه فكانت النية روح العمل وثمرته والمقصد الاصلي من التكليف به فكانت افضل وهذا الوجه قريب من الوجه الخامس **التاسع** ان النية ليست مجرد قولك عند الصلوة او الصوم او التدريس اصلي او اصوم او ادرس قربة الى الله ملاحظا معاني هذه الالفاظ بخاطرك ومتصورا لها بقلبك هيهات انما هذا تحريك لسان وحديث نفس وانما النية المعتبرة انبعاث النفس وميلها وتوجهها الى ما فيه غرضها ومطلبها اما عاجلا واما اجلا وهذا الانبعاث والميل اذا لم يكن حاصلا لها لا يمكنها اختراعه واكتسابه بمجرد النطق بتلك الالفاظ وتصور تلك المعاني وما ذلك الا كقول الشبعان اشتهي الطعام واميل اليه قاصدا حصول الميل والاشتهاء وكقول الفارغ اعشق فلانا واحبه وانقاد اليه واطيعه بل لا طريق الى اكتساب صرف القلب الى الشيء وميله اليه واقباله عليه الا بتحصيل الاسباب الموجبة لذلك الميل والانبعاث واجتناب الامور المنافية لذلك المضادة له فان النفس انما تنبعث الى الفعل وتقصده وتميل اليه تحصيلا للغرض الملائم لها بحسب ما يغلب عليها من الصفات فاذا غلب على قلب المدرس مثلا حب الشهرة واظهار الفضيلة واقبال الطلبة عليه وانقيادهم اليه فلا يتمكن من التدريس بنية التقرب الى الله سبحانه بنشر العلم وارشاد الجاهلين بل لا يكون تدريسه الا لتحصيل تلك المقاصد الواهية والاغراض الفاسدة وان قال بلسانه ادرس قربة الى الله وتصور ذلك بقلبه واثبته في ضميره وما دام لم يقلع تلك الصفات الذميمة من قلبه لا عبرة بنيته اصلا وكذا اذا كان قلبك عند نية الصلوة منهمكا في امور الدنيا والتهالك عليها والانبعاث في طلبها فلا يتيسر لك توجيهه بكليته الى الصلوة وتحصيل الميل الصادق اليها والاقبال الحقيقي عليها بل يكون دخولك فيها دخول متكلف لها متبرم بها ويكون قولك اصلي قربة الى الله كقول الشبعان اشتهي الطعام وقول الفارغ اعشق فلانا مثلا والحاصل انه لا يحصل لك النية الكاملة المعتد بها في العبادات من دون ذلك الميل والاقبال وقمع ما يضاده من الصوارف والاشغال وهو لا يتيسر الا اذا صرفت قلبك عن الامور الدنيوية وطهرت نفسك عن الصفات الذميمة الدنيئة

وقطعت نظرك عن حظوظك العاجلة بالكلية ومن هنا يظهر ان النية اشق من العمل بكثير فيكون افضل منه ويتبين لك ان قوله ص افضل الاعمال احمزها غير مناف لقوله ص نية المؤمن خير من عمله بل هو كالمؤكد والمقرر له والله ولي التوفيق **الحديث الثامن والثلثون** وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عمن ذكره عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال قال رسول الله صلى الله عليه واله من تاب قبل موته بسنة قبل الله توبته ثم قال ان السنة لكثير من تاب قبل موته بشهر قبل الله توبته ثم قال ان الشهر لكثير من تاب قبل موته بجمعة قبل الله توبته **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث** من تاب قبل موته بسنة التوبة لغة الرجوع وتنسب الى العبد والى الله سبحانه ومعناها على الاول الرجوع عن المعصية الى الطاعة وعلى الثاني الرجوع عن العقوبة الى اللطف والتفضل وفي الاصطلاح الندم على الذنب لكونه ذنبا فخرج الندم على شرب الخمر مثلا لاضراره بالجسم وقد يزاد مع العزم على ترك المعاودة ابدا والظاهر ان هذا العزم لازم لذلك الندم غير منفك عنه والكلام الجامع في هذا الباب ما قاله بعض ذوي الالباب من ان التوبة لا يحصل الا بحصول امور



ثلثة اولها معرفة ضرر الذنوب وكونها حجابا بين العبد وبين محبوبه وسموما قاتلة لمن يباشرها فاذا عرف ذلك وتيقنه حصل له من ذلك حالة ثانية هي التألم لفوات المحبوب والتاسف من فعل الذنوب وهذا التألم والتاسف هو المعبر عنه بالندم واذا غلب هذا الالم حصل حالة ثالثة هي القصد الى امور ثلثة لها تعلق بالحال والاستقبال والمضي والمتعلق بالحال هو ترك ما هو مقيم عليه من الذنوب والمتعلق بالاستقبال هو العزم على عدم العود اليها الى اخر العمر والمتعلق بالماضي تلافي ما يمكن تلافيه من قضاء الفوائت والخروج من المظالم فهذه الثلثة اعني المعرفة والندم والقصد الى المذكورات امور مترتبة في الحصول وقد يطلق على مجموعها اسم التوبة وكثيرا ما يطلق على الثاني اعني الندم وحده ويجعل المعرفة مقدمتها وذلك القصد ثمرة متاخرة عنها وقد يطلق على مجموع الندم والعزم هذا وقد عرفها بعض اصحاب القلوب برجوع الابق عن الجرم السابق وبعضهم باذابة الاحشاء لما سلف من الخطا وبعضهم بانها الباس لحق الجفا وبسط بساط الوفاء قبل الله توبته المراد بقبول التوبة اسقاط العقاب المترتب على الذنب الذي تاب منه وسقوط العقاب بالتوبة مما اجمع عليه اهل الاسلام وانما الخلاف في انه هل يجب على الله حتى لو عاقب بعد التوبة كان ظلما او هو تفضل يفعله سبحانه كرما

مشهورة حتى صار مذهب المعتزلة على الاول والاشاعرة على الثاني واليه ذهب
الشيخ ابو جعفر الطوسي قدس الله روحه في كتاب الاقتصاد والعلامة
جمال الملة والدين رحمه الله في بعض كتبه الكلامية وتوقف المحقق الطوسي
طاب ثراه في التجريد ومختار الشيخين هو الظاهر ودليل الوجوب مدخول
من تاب قبل ان يعاين اي يرى ملك الموت كما روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما ويمكن ان يراد بالمعاينة علمه بحلول الموت وقطع الطمع
من الحيوة وتيقنه ذلك كانه يعاينه وان يراد معاينة رسول الله
وامير المؤمنين عليهما السلم فقد روي في الكافي وغيره انهما يحضران
عند كل محتضر ويبشرانه بما يؤول اليه حاله من سعادة او شقاوة او
معاينة منزلته في الآخرة كما روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال
لن يخرج احدكم من الدنيا حتى يعلم اين مصيره وحتى يرى مقعده من
الجنة او النار وفي الكافي عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم
اذا حيل بينه وبين الكلام اتاه رسول الله صلى الله عليه وآله ومن شاء الله
فجلس رسول الله صلى الله عليه وآله عن يمينه والآخر عن شماله فيقول له
رسول الله صلى الله عليه وآله اما ما كنت ترجو فهو ذا امامك واما ما كنت
تخاف فقد امنت منه ثم يفتح له بابا الى الجنة فيقول هذا منزلك من الجنة
فان شئت رددناك الى الدنيا ولك فيها ذهب وفضة فيقول لا حاجة

لي في الدنيا

لي في الدنيا الحديث والمراد بمن شاء الله في قوله عليه السلم ومن شاء الله
امير المؤمنين عليه السلم كما وقع التصريح بذلك في احاديث متكثرة ولعل الابهام في هذا الحديث
نفع للتقية تبصرة لا ريب في وجوب التوبة على الفور فان الذنوب بمنزلة السموم
المضرة بالبدن وكما يجب على شارب السم المبادرة الى الاستفراغ تلافيا لبدنه
المشرف على الهلاك كذلك يجب على صاحب الذنوب المبادرة الى تركها والتوبة منها تلافيا
لدينه المشرف على التهافت ومن اهمل المبادرة الى التوبة وسوفها من وقت
الى وقت فهو بين خطرين عظيمين ان سلم من واحد فلعله لا يسلم من الآخر احدهما
ان يعاجله الاجل فلا يتنبه من غفلته الا وقد حضر الموت وفات وقت التدارك
وانسدت ابواب التلافي وجاء الوقت الذي اشار اليه سبحانه بقوله وحيل
بينهم وبين ما يشتهون وصار يطلب المهلة والتأخير يوما او ساعة فلا يجاب لا مهلة كما
قال سبحانه من قبل ان يأتي احدكم الموت فيقول رب لولا اخرتني الى اجل قريب
قال بعض المفسرين في تفسير هذه الآية ان المحتضر يقول عند كشف الغطاء يا ملك
الموت اخرني يوما اعتذر فيه الى ربي واتوب اليه واتزود صالحا لنفسي فيقول فنيت
الايام فيقول اخرني ساعة فيقول فنيت الساعات فيغلق عنه باب التوبة
ويغرغر بروحه الى النار ويتجرع غصة اليأس وحسرة الندامة على تضييع العمر
وربما اضطرب اصل ايمانه في صدمات تلك الاهوال نعوذ بالله من ذلك وثانيهما
ان تتراكم ظلمة المعاصي على قلبه الى ان تصير رينا وطبعا فلا يقبل المحو فان كل معصية

يفعلها الانسان يحصل منها ظلمة في قلبه كما يحصل من نفس الانسان ظلمة في المرآة
فاذا تراكمت ظلمة الذنوب صارت رينا كما يصير بخار النفس عند تراكمه على المرآة صدأ
واذا تراكم الرين صار طبعا فيطبع على قلبه كما يطبع الخبث على وجه المرآة اذا تراكم بعضه
فوق بعض وطال مكثه وغاص في جرمها وافسدها فصارت لا تقبل الصيقل ابدا
وقد يعبر عن هذا بالقلب المنكوس والقلب الاسود روى الشيخ محمد بن
يعقوب الكليني في كتاب الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
انه قال كان ابي يقول ما من شيء افسد للقلب من خطيئة ان القلب ليواقع الخطيئة
فما تزال به حتى تغلب عليه فيصير اعلاه اسفله وروي في الكتاب المذكور
ايضا عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر انه قال ما من عبد الا وفي قلبه نكتة بيضاء
فاذا اذنب ذنبا خرج في النكتة نكتة سوداء فان تاب ذهب ذلك السواد وان تمادى
في الذنوب زاد ذلك السواد حتى يغطي البياض فاذا غطى البياض لم يرجع صاحبه
الى خير ابدا وهو قول الله عز وجل كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون فقوله
لم يرجع صاحبه الى خير ابدا يدل على ان صاحب هذا القلب لا يرجع عن المعاصي ولا يتوب
منها ابدا ولو قال بلسانه تبت الى الله يكون هذا القول مجرد تحريك اللسان من
دون موافقة القلب فلا اثر له اصلا كما ان قول القصار غسلت الثوب
لا يصير الثوب نقيا من الاوساخ وربما يؤدي من صاحب هذا القلب الى عدم المبالاة
باوامر الشريعة ونواهيها فيستهين امر الدين في نظره ويزول وقع الاحكام الالهية

من قلبه

من قلبه وينفر عن قبولها طبعه وينجر ذلك الى اختلال عقيدته
وزوال ايمانه فيموت على غير الملة وهو المعبر عنه بسوء الخاتمة نعوذ بالله
من سيئات اعمالنا تكملة العزم على عدم العود الى الذنب فيما بقي من العمر لا بد
منه في التوبة وهل امكان صدوره منه في بقية العمر شرط حتى لو [illegible] ثم جب
وعزم على ان لا يعود الى الزنا على تقدير قدرته عليه لم تصح توبته ام ليس بشرط فتصح
الاكثر على الثاني بل نقل بعض المتكلمين اجماع السلف عليه ووافق من هنا
التوبة من تاب في بعض مرض مخوف غلب على ظنه الموت فيه اما التوبة عند حضور الموت
وتيقن الفوت وهو المعبر عنه بالمعاينة فقد انعقد الاجماع على عدم صحتها ونطق
بذلك القرآن العزيز قال سبحانه وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا
حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار اولئك اعتدنا لهم عذابا
اليما وفي الحديث عن النبي ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر والغرغرة تردد الماء وغيره
من الاجسام المايعة في الحلق والمراد بها هنا تردد الروح وقت النزع وقد روى محمد
الامامية عن ائمة اهل البيت احاديث متكثرة في انه لا يقبل التوبة عند حضور
الموت وظهور علاماته ومشاهدة اهواله وربما علل ذلك بان الايمان في تلك الحال
ومشاهدة تلك المقدمات والاهوال يجري ذلك الوقت مجرى [illegible]
فيسقط التكليف كما ان اهل الآخرة لما صارت معارفهم ضرورية سقط التكليف
عنهم وقال بعض المحققين من لطف الله بالعباد ان امر قابض الارواح بالابتداء

في ... رفعها من اصابع الرجلين ثم يصعد شيئا فشيئا الى ان يصل الى الصدر
ثم ينتهي الى الحلق فيسكن في هذه المهلة من الاقبال بالقلب على الله تعالى فالوصية
والتوبة ما لم يعاين ولا يستعمل الا فذكر الله سبحانه فيخرج روحه وذكر الله
على لسانه فيرجى بذلك حسن خاتمته رزقنا الله ذلك بمنه وكرمه بحث ورد
في القرآن العزيز الامر بالتوبة النصوح قال سبحانه في سورة التحريم يا ايها الذين
آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا وقد ذكر المفسرون في معنى التوبة النصوح
وجوها منها ان المراد توبة تنصح الناس اي تدعوهم الى ان ياتوا بمثلها لظهور
آثارها الجميلة في صاحبها او تنصح صاحبها فيقلع عن الذنوب ثم لا يعود اليها
ابدا روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي عن ابي الصلاح الكناني
انه سأل ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عن قول الله عز وجل يا ايها
الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا قال هو يتوب العبد من الذنب
ثم لا يعود فيه ومنها ان النصوح ما كانت خالصة لوجه الله من قولهم
عسل نصوح اذا كان خالصا من الشمع بان يندم على الذنوب لقبحها او لكونه
خلاف رضى الله لا لخوف النار مثلا وقد حكم المحقق الطوسي في كتاب التجريد
بان الندم على القبيح خوفا من النار ليس توبة وقد مر في الحديث السابع
والثلثين ما ينفعك به في هذا المقام ومنها ان النصوح من النصاحة وهي
الخياطة لانها تنصح من الدين ما مزقته الذنوب او يجمع بين التائب وبين اولياء الله

واحبائه

المدني ح ل

واحبائه كما يجمع الخياط بين قطع الثوب ومنها ان النصوح وصف للتائب واسناده
الى التوبة من قبيل الاسناد المجازي اي توبة تنصحون بها انفسكم بان تأتوا بها على
اكمل ما ينبغي ان تكون عليه حتى تكون قالعة لآثار الذنوب من القلوب بالكلية وذلك
باذابة النفس بالحسرات ومحو ظلمة السيئات بنور الحسنات روى الشيخ ابو علي
الطبرسي في تفسير مجمع البيان عن امير المؤمنين عليه السلام ان التوبة يجمعها ستة اشياء
على الماضي من الذنوب الندامة وللفرائض الاعادة ورد المظالم واستحلال الخصوم
وان تعزم على ان لا تعود وان تذيب نفسك في طاعة الله كما ربيتها في المعصية وان
تذيقها مرارة الطاعات كما اذقتها حلاوة المعاصي وقد عد السيد الرضي في كتاب
نهج البلاغة ان قائلا قال بحضرته عليه السلام استغفر الله فقال عليه السلام ثكلتك امك اتدري
ما الاستغفار ان الاستغفار درجة العليين وهو اسم واقع على ستة معان
اولها الندم على ما مضى والثاني العزم على ترك العود اليه ابدا والثالث ان تؤدي
الى المخلوقين حقوقهم حتى تلقى الله سبحانه املس ليس عليك تبعة والرابع ان تعمد الى
كل فريضة عليك ضيعتها فتؤدي حقها والخامس ان تعمد الى اللحم الذي نبت على السحت
فتذيبه بالاحزان حتى تلصق الجلد بالعظم وينشأ بينهما لحم جديد والسادس ان
تذيق الجسم الم الطاعة كما اذقته حلاوة المعصية وفي كلام بعض الاكابر انه
كما لا يكفي في جلاء المرآة قطع الانفاس والابخرة المسودة لوجهها بل لا بد من تصقيلها
وازالة ما حصل في جرمها من السواد كذلك لا يكفي في جلاء القلب من ظلمات المعاصي

وكدوراتها مجرد تركها وعدم العود اليها بل يجب محو آثار تلك الظلمات بانوار الطاعات
فانه كما يتصاعد الى القلب من كل معصية ظلمة وكدورة كذلك يرتفع اليه من كل طاعة
نور وضياء فالاولى محو ظلمة كل معصية بنور طاعة تضادها بان ينظر التائب الى سيئاته
مفصلة ويطلب لكل سيئة منها حسنة تقابلها فياتي بتلك الحسنة على قدر ما اتى
بتلك السيئة فيكفر استماع الملاهي مثلا باستماع القرآن والحديث والمسائل
الدينية ويكفر مس خط المصحف محدثا باكرامه وكثرة تقبيله وتلاوته ويكفر المكث
في المسجد جنبا بالاعتكاف فيه وكثرة التعبد في زواياه وامثال ذلك واما في حقوق
الناس فيخرج من مظالمهم اولا بردها عليهم والاستحلال منهم ثم يقابل ايذاءه
لهم بالاحسان اليهم وغصب اموالهم بالتصدق على الحلال وغيبتهم بالثناء على اهل
الدين واشاعة اوصافهم الحميدة وعلى هذا القياس يمحو كل سيئة من حقوق الله
او حقوق الناس بحسنة تقابلها من جنسها كما يعالج الطبيب الامراض باضدادها نسأل الله
سبحانه ان يوفقنا لذلك بمنه وكرمه تتمة جليلة اشتهر بين اصحابنا رضوان الله
عليهم استحباب غسل التوبة بعد فسق سواء كان عن كفر او فسق ومستندهم ولعله ما روي
عن النبي صلى الله عليه وآله انه امر ثمامة الحنفي وقيس بن عاصم لما اسلما بالغسل
ومستنده ايضا ما رواه الشيخ في التهذيب والاستبصار عن الامام ابي عبد الله جعفر بن
محمد الصادق عليه السلام ان رجلا جاء اليه فقال له ان لي جيرانا ولهم جوار يتغنين ويضربن
بالعود فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا مني لهن فقال عليه السلام لا تفعل فقال

والله

والله ما هو شيء آتيه برجلي انما هو سماع اسمعه باذني فقال الصادق عليه السلام بالله انت
اما سمعت الله يقول ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا فقال
الرجل كأني لم اسمع بهذه الآية من كتاب الله عز وجل من عربي ولا عجمي لا جرم اني قد تركتها
واني استغفر الله فقال له الصادق عليه السلام قم فاغتسل وصل ما بدا لك فلقد كنت مقيما
على امر عظيم ما كان اسوأ حالك لو مت على ذلك استغفر الله واسأله التوبة من كل
ما يكره فانه لا يكره الا القبيح والقبيح دعه لاهله فان لكل اهلا وهذا الحديث وان
كان مرسل الطريق مستندا في شيء من كتب الحديث التي اطلعت عليها ولكن ارساله
غير مضر فيما هو بصدده بناء على ما تقدم في الحديث الحادي والثلثين ولا يخفى انه
كما تضمن الامر بالغسل تضمن الامر بالصلوة ايضا ولم يتعرض اكثر فقهائنا رضوان الله عليهم
الا للغسل هنا واعلم ان اكثر علمائنا اطلقوا استحباب الغسل للتوبة سواء كانت عن الصغائر
او الكبائر وفي كلام المفيد طاب ثراه انه يستحب للتوبة عن الكبائر واعترضه شيخنا
المحقق الشيخ علي قدس الله روحه بان الخبر يعمه وتوضيحه ان الخبر صريح في ان توبة
ذلك الرجل كانت عن استماع الغناء كما يدل عليه الحديث وليس استماع الغناء من الكبائر ويخطر
بالبال ان هذا الكلام غير وارد على المفيد لان في الخبر دلالة على ان ذلك الرجل كان
مصرا على ذلك الاستماع كما يظهر من قوله ربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا مني
فان رب ما في قوة كثيرة للتكثير كما صرح به في مغني اللبيب بل ذكر الشيخ الرضي ان التكثير
صار لها كالمعنى الحقيقي والتقليل كالمعنى المجازي المحتاج الى القرينة وقد صرح شيخنا الشهيد

سوى الكافي خ

طاب ثراه في قواعده بان الاصرار يحصل بالاكثار من الصغائر بلا توبة وغير بعيد ان
الاصرار على الصغيرة كبيرة وقول الصادق ع انه كنت مقيما على امر عظيم ما كان
اسوء حالك لو مت على ذلك يشعر بما قلناه من ان المعتمد من المصنف طاب ثراه
القول بان الذنوب كلها كبائر لاشتراكها في الخروج عن طاعة الله سبحانه كما ورد
في الحديث لا تنظر الى ما عصيت وانظر الى من عصيت وانه ربما يطلق الكبير والصغير
على الذنب بالاضافة الى ما تحته وما فوقه كتقبيل الاجنبية بالنسبة الى النظر
والوطي على ما فصله في الحديث الثلثين وغير بعيد ان ما صدر عن ذلك الرجل
كان معصية ومتضمنة لثلثة انواع من المعاصي استماع صوت الاجنبيات وصوت
العود والغنا فهي كبيرة نظرا الى الكل منها بل استماع غنائهن كبيرة نظرا الى استماع صوتهن
هذا وبما ذكرناه في هذا المقام يندفع ايضا ما اورده شيخنا الشهيد الثاني
طاب ثراه على من قال التوبة المستحب لها الغسل ما كانت عن كفر او فسق من ان يلزم عدم
استحباب الغسل للتوبة عن الصغيرة النادرة فانها ليست فسقا لعدم اخلالها
مع شمولها المتقى بغسل التوبة منها **تتمة** الذنب ان لم يستتبع امرا اخر يلزم الاتيان
به شرعا كلبس الحرير مثلا كفى الندم عليه والعزم على عدم العود اليه ولا يجب شيء
اخر سوى ذلك وان استتبع امرا اخر فهو نوعان حق الله او حق
الناس ماليا او غير مالي وجب مع التوبة الاتيان به وربما كان المكلف مخيرا بين
الاتيان بذلك الامر وبين الاكتفا بالتوبة من الذنب المستتبع له كما قاله المحقق
كالعتق

كالعتق في الكفارة مثلا يجب الاتيان بها مع القدرة وغيرها اليه ان كان فرضه
كقضا الفوائت وصوم الكفارة وكذلك ان كان حدا فالمكلف مخير ان شاء
اقر بالذنب عند الحاكم ليقام عليه وان شاء ستر وكفى التوبة منه فلا حد
عليه ان تاب قبل قيام البينة به عند الحاكم واما حقوق الناس فيجب
تبرئة الذمة منها بقدر الامكان فان مات صاحبها فالى ورثته في كل طبقة
فان مات بحاله ثم ادى اليهم هو او ورثته او اجنبي تبرعا برئت ذمته وان بقي
الى يوم القيمة فلفقهائنا رضوان الله عليهم في مستحقه وجوه الاول انه لصاحبه
الاول الثاني انه لاخر وارث ولو بالعموم كالامام الثالث انه ينتقل الى الله سبحانه
وهذا هو الاصح وقد دلت عليه الرواية الصحيحة عن الصادق ع واما حقوق
الغير الغير المالية فان كان ضلالا وجب الارشاد وان كان قصاصا وجب اعلام مستحقه
له وتمكينه من استيفائه فيقول له انا الذي قتلت اباك مثلا فان شئت
فاقتص مني وان شئت فاعف عني وان كان حدا كما في القذف فان كان المستحق ممن
علم بصدوره منه وجب التمكين ايضا وان كان جاهلا به فهل يجب اعلامه
به وجهان من كونه حقا لادمي فلا يسقط الا باسقاطه ومن كون الاعلام تجديد
الاذى وتنبيها على ما يوجب البغضا ومثل هذا يجري في الغيبة ايضا وكلام المحقق
الطوسي وتلميذه العلامة طاب ثراهما يعطي عدم وجوب الاعلام بها واعلم ان
الاتيان بما يستتبعه الذنوب من قضاء الفوائت واداء الحقوق والتمكين من القصاص من جملة

ولكن ذلك ليس شرطا في صحة التوبة بل هذه واجبات براسها والتوبة صحيحة
بدونها وبها تصير اكمل واتم واما التوبة المبعضة والموقتة والمجملة فمختلف
فيها والاصح صحة المبعضة والا لما صحت عن الكفر مع الاصرار على صغيرة واما
الموقتة كان يتوب عن الذنوب سنة فاشتراط العزم على عدم العود ابدا
مقتضى بطلانها واما المجملة كان يتوب عن الذنوب على الاجمال من غير تفصيلها
وهو ذاكر للتفصيل فقد توقف فيها المحقق الطوسي والقول بصحتها غير بعيد
اذ لا دليل على اشتراط التفصيل والله اعلم بالصواب **الحديث التاسع والعشرون**
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم
عن ابيه عن عمرو بن عثمان وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد
ابي نصر والحسن بن علي جميعا عن ابي جميلة مفضل بن صالح عن جابر عن عبد الله بن علي بن
عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة قال قال
امير المؤمنين عليه السلام ان ابن ادم اذا كان في اخر يوم من ايام الدنيا واول يوم من ايام الاخرة
مثل له ماله وولده وعمله فيلتفت الى ماله فيقول والله اني كنت عليك حريصا
شحيحا فما لي عندك فيقول خذ مني كفنك قال فيلتفت الى ولده فيقول والله اني
كنت لكم محبا واني كنت عليكم محاميا فماذا عندكم فيقولون نؤديك الى حفرتك
نواريك فيها قال فيلتفت الى عمله فيقول والله اني كنت فيك لزاهدا وان كنت
علي لثقيلا فماذا عندك فيقول انا قرينك في قبرك ويوم نشرك حتى اعرض انا وانت
على ربك

على ربك قال فان كان لله وليا اتاه اطيب الناس ريحا واحسنهم منظرا واحسنهم
رياشا فقال ابشر بروح وريحان وجنة نعيم ومقدمك خير مقدم فيقول له من انت
فيقول انا عملك الصالح ارتحل من الدنيا الى الجنة وانه ليعرف غاسله ويناشد
حامله ان يعجله فاذا دخل قبره اتاه ملكا القبر يجران اشعارهما ويخدان الارض باقدامهما
اصواتهما كالرعد القاصف وابصارهما كالبرق الخاطف فيقولان له من ربك
وما دينك ومن نبيك فيقول الله ربي وديني الاسلام ونبيي محمد ص فيقولان
ثبتك الله فيما تحب وترضى وهو قول الله عز وجل يثبت الله الذين امنوا بالقول
الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة ثم يفسحان له في قبره مد بصره ثم يفتحان له بابا
الى الجنة ثم يقولان له نم قرير العين نوم الشاب الناعم فان الله عز وجل يقول اصحاب
الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا قال واذا كان لربه عدوا فانه ياتيه اقبح
من خلق الله زيا وانتنه ريحا فيقول ابشر بنزل من حميم وتصلية جحيم وانه ليعرف
غاسله ويناشد حملته ان يحبسوه فاذا دخل القبر اتاه ممتحنا القبر فالقيا اكفانه ثم يقولان
له من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول لا ادري فيقولان لا دريت ولا هديت
فيضربان يافوخه بمرزبة معهما ضربة ما خلق الله جل وعز من دابة الا تذعر لها
ما خلا الثقلين ثم يفتحان له بابا الى النار ثم يقولان له نم بشر حال ويسلط الله عليه
حيات الارض وعقاربها وهوامها فتنهشه حتى يبعثه الله من قبره **بيان ما اشتمل**
عليه هذا الحديث من تمثل ماله وولده وعمله مثل بالنسبة المعقول وتشكل

انا المنشئة اي صوته له كل من المنشئة بصوت متتالية مخاطبها ومخاطبه ويجوز ان
يراد بالمنشئ حضوره هذه النشئة بالبال وحضور صورها في الخيال ويكون ظاهرا
بلسان الحال الذي هو افصح من لسان المقال حريصا صحيحا الشحيح بتثليث اوله
البخل مع الحرص يوصلك باهرج اي يوصلك الى كتب بك في هذا الحق في التي
[illegible] الرغبة فيه وما منه مثلث العين واحسنهم وبامشامكسر اول المهملة و
بعدها يا مثناة تحتانية وبعد الالف شين معجمة اللباس الفاخر ابشر بروح
وريحان وجنة نعيم الروح بفتح اوله الراحة وبضمه الرحمة او المحبوبة الدائمة وقد
روي بالوجهين في قوله تعالى فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم
وروي في الكافي قراءة الضم عن رسول الله ص ورواها في مجمع البيان عن الامام
محمد بن علي الباقر ع ايضا وفسر الريحان في الاية بالرزق الطيب ونقل الشيخ ابو علي
الطبرسي عن بعضهم انه الريحان المشموم يوتى به عند الموت من الجنة فيشمه فقوله
انا عملك الصالح روي في الكافي في حديث اخر عن الامام ابي عبدالله ع فيقول انا
رايك الحسن الذي كنت عليه وعملك الصالح الذي كنت تعمله وهذا صريح في تجسيم
الاعمال ايضا في تلك النشاة ارتحل بصيغة الامر وانه ليعرف غاسله هذا الفعل معنى
يدل عليه السياق والواو حالية والتقدير غير محل والحال انه ليعرف غاسله و
ان يكون عاطفة على [illegible] تقديره ويناشده حامله في الصحاح نشدت فلانا
نشدا اذا قلت له نشدتك الله اي سالتك بالله بجفان الارض بجا المهملة المكسورة

والدال

والدال المهملة المشددة اي يشقانها والرعد العاصف الشديد الصوت
ومن نبيك في احاديثنا المروية في الكافي وغيره انه يسال عن امامه ايضا ولعل
مولانا امير المومنين ع لم يذكره لذلك اكتفاء لشهرته وهضما لنفسه المقدسة
صلوات الله عليه وروى اصحابنا ان النبي ص لما دفن فاطمة بنت اسد لقنها وقال
ابنك ابنك فيما يجب ويرضى على صيغة الغائب والمخاطب وهو قول الله عز و
يجوز عود الضمير لقول الملكين ثبتك الله اه والمضاف محذوف والتقدير من
معهود قول الله عز وجل والاولى عوده الى يثبت المومن على ما يجيب الملكين
ويدل عليه ما روي عن النبي ص انه ذكر قبض روح المومن فقال ثم يعاد روحه في
ويأتيه ملكان فيجلسانه في قبره ويقولان له من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول
ربي الله وديني الاسلام ونبيي محمد فينادي مناد من السماء ان صدق عبدي فذلك
قوله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت وما روي عنه ص ان المسلم اذا سئل
في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله تعالى يثبت الله الذين
امنوا بالقول الثابت ثم يفسحان له في قبره مد بصره فسح له فسح بالفتح فيهما اي
وسع له والفسحة بالضم السعة ومد البصر مداه وغايته التي ينتهي اليها
ولا منافاة بين هذا وبين ما روي عن النبي ص يفسح له في قبره سبعون ذراعا
في سبعين وما رواه في الكافي عن الامام ابي عبدالله جعفر بن محمد الصادق ع يفسح له
في قبره سبعة اذرع لاختلاف الفسحة باختلاف الدرجات ولعل فسحة الادنى

سبعة اذرع والاوسط سبعون والاعلى مد البصر ثم يفتحان له بابا الى الجنة
فلا يزال ياتيه من روحها وطيبها الى يوم القيمة كذا في احاديث اخر مروية في الكافي
وغيره ثم يقولان نم قرير العين قرة العين بردها وانقطاع بكائها ورؤيتها ما كانت
مشتاقة اليه والقر بالضم ضد الحر والعرب تزعم ان دمع الباكي من شدة السرور
بارد ودمع الباكي من شدة الحزن حار فقرة العين كناية عن الفرح والسرور والظفر
بالمطلوب قرت عينه بفتح القاف والكسر والفتح قرة بالفتح والضم فهو الشاب الناعم من النعمة
بالكسر وهي ما ينعم به من المال ونحوه او بالفتح وهي نفس التنعم ولعل الثاني اولى
فقد قيل كم ذي نعمة لا نعمة له فان الله عز وجل يقول هذا الكلام يحتمل ان يكون
من كلام الامام ويكون كالموبد لما تضمنه الكلام السابق من الفسحة وفتح الباب
الى الجنة ونومه قرير العين وان يكون من مقول قول الملكين اصحاب الجنة يومئذ خير
مستقرا واحسن مقيلا المراد اليوم المذكور في قوله سبحانه وتعالى قبل هذه الاية
يوم يرون الملائكة لا بشرى يومئذ للمجرمين ويقولون حجرا محجورا وهذا الحديث
يدل على ان المراد بذلك اليوم يوم الموت وبالملائكة ملائكة الموت وهو قول كثير من
المفسرين وفسر بعضهم ذلك اليوم بيوم القيمة والملائكة بملائكة النار و[illegible]
بالمستقر المكان الذي يستقر فيه والمقيل المكان للاستراحة ماخوذ من مكان
القيلولة ويحتمل ان يراد باحدهما الزمان اي ازمانهم وقت اقامتهم الطيب
ما يتخيل من الامكنة والازمان ويحتمل المصدرية فيهما او في احدهما واذا كان

لم يرعووا

اي به عدو الله ان المراد به ما يشمل الكافر والفاسق المتمادي في فسقه وقد
روي في الكافي عن الامام جعفر بن محمد الصادق ع من طرق عديدة الاخير بعضها — ابي عبدالله ع
من عباده الانسان في [illegible] من محض الايمان محضا ومحض الكفر محضا اقبح من خلق الله
ويأتي الكافي حديث اخر عن الامام ابي عبدالله جعفر بن محمد الصادق ع فيقول له
يا عبد الله من انت فما رايت شيئا اقبح منك فيقول انا عملك السيء الذي كنت تعمله
ورايك الخبيث والنزل بضم الزاي [illegible] الهيئة ما يهيأ للنزيل نزل من حميم وتصلية
جحيم البشارة على سبيل التهكم كقوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم والنزل بضمتين
ما يعد للضيف النازل على الشخص من الطعام والشراب وفيه تهكم ايضا والحميم الماء
الشديد الحرارة يسقى منه اهل النار او يصب على ابدانهم [illegible]
السقي والصلية [illegible] على النار [illegible] اسم الفاعل اما الى معموله
على حذف مضاف اي ممتحنا صاحب القبر والى في معموله كمصابيح [illegible] وهنا او
وقد تظافرت الاحاديث بتسمية الملكين منكرا ونكيرا وانكر بعض اهل
الاسلام تسميتهما بهذين الاسمين وقالوا ان المنكر هو ما يصدر عن الكافر من التلجلج
عند سؤالهما والنكير هو ما يصدر عنهما من التقريع له فليس للمومن منكر ولا نكير
عندهم ولهو الاحاديث المتكاثرة [illegible] تحصيل لها
الا كفان بعدو الله [illegible] من الشناعة المناسبة لحاله فيضربان بالوجه
بمرزبة [illegible] ما خلق الله عز وجل من دابة الا تذعر لها ما خلا الثقلين بالتاء

زيحت وبعد الالف فا ثم واو ثم خا معجمة هو الموضع الذي يتزاحم فيه الناس
الطعن اذا كان قريب عهد بالولادة وجمعه نافح كصاحب وصواحب والمزدحمة بالزاي المهملة
والزاي المعجمة والبا الموحدة [illegible] وفي الصحاح الازرنبة التي يكبر بها
الدود فان قلتها بالميم خففت هذه المزرنبة انتهى وقال القاضي البيضاوي في
شرح المصابيح ان المحدثين يشددون البا من المرزبة والصواب تخفيفه وانما التشديد
الباء اذا حذفت الميم انتهى ولكن كلام صاحب القاموس صريح في مجيء التشديد
في مرزبة ايضا ولم يتعرض له الجوهري وتذر بالذال المعجمة وبعض
المهملة اي تفرق وانما سمي الانس والجن الثقلين لعظم شانهما بالنسبة
الى ما في الارض من الحيوانات والعرب تطلق على ما له نفاسة وشان اسم الثقل كما
في القاموس ومنه الحديث اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي وقيل انهما
سميا بذلك لرزانة ارائهما وقيل لانهما مثقلان بالتكاليف هذا ولعل الحكمة في
عدم سماع الثقلين ذلك انهم لو سمعوه لصار الايمان ضروريا فيرتفع التكليف
وقد ورد احاديث متكثرة من طرق الخاصة والعامة ان الحيوانات البهم تسمع صوت
عذاب الميت في القبر عن الامام ابي جعفر محمد بن الباقر عم قال قال النبي [illegible]
اني [illegible] الغنم وما [illegible] وليس من نبي الا وقد رعى الغنم فكنا ننظر اليها وهي
ممتدة في السكينة [illegible] حتى [illegible] فاقول ما هذا [illegible] حتى
جبرئيل فقال ان الكافر يضرب ضربة ما خلق الله شيئا الا سمعها ويذعر لها الا الثقلين
اوله

رواه في الكافي وعن زيد بن ثابت قال بينا رسول الله ص في حائط لبني النجار على
بغلة له ونحن معه اذ حادت به فكادت تلقيه واذا اقبر ستة او خمسة فقال
ص من يعرف اصحاب هذه الاقبر قال رجل انا قال فمتى مات هؤلاء قال في الشرك فقال
ان هذه الامة تبتلى في قبورها فلولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب
القبر الذي اسمع منه الحديث وتسلط الله عليه حيات الارض روى في الكافي عن
الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ان الله يسلط عليه تسعة وتسعين تنينا
واحدة منها نفخ على الارض ما انبتت شيئا ابدا وروى الجمهور ايضا هذا النص
بهذا العدد المخصوص عن النبي ص قال بعض اصحاب الحال ولا ينبغي ان يتعجب من تخصيص ا
بهذا العدد فلعل عدد هذه الحيات بعدد الصفات المذمومة من الكبر والرياء
والحسد والحقد وسائر الاخلاق والملكات الردية فانها تنشعب وتتنوع
انواعا كثيرة وهي بعينها تنقلب حيات في تلك النشاة انتهى كلامه وبعض اصحاب
الحديث في نكتة التخصيص بهذا العدد وجه ظاهري وهو انه قد جاء في الحديث ان لله
تعالى تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة ومعنى
احصاها الاذعان باتصافه عز وجل بكل منها وورد ايضا عن النبي ص انه قال
ان لله مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم واخر تسعة
وتسعين رحمة يرحم بها عباده فتبين من الحديث الاول انه سبحانه بين لعباده
معالم معرفته بهذه الاسماء التسعة والتسعين فمن الحديث الثاني انهم من

في النشاة الاخروية تسعة وتسعين رحمة وحيث ان الكافر لم يعرف الله سبحانه
بشيء من تلك الاسماء صار له في مقابل كل اسم رحمة تنين ينهشه في قبره هذا
حاصل كلامه بتغير لعلك تقول انا قد نفتش عند القبر بعد دفن الميت فلا نسمع
شيئا من ذلك السؤال والجواب والخطاب والعذاب ونرى بعد كشفه عن الميت ذلك
في القبر على حاله الذي تركناه عليه ولا نرى عنده شيئا من تلك الحيات والعقارب
فكيف يمكن التصديق بما يخالف المشاهدة فاعلم انه عدم مشاهدتك وسماعك
شيئا من ذلك في عالم الملك لا يمنع من التصديق به فان هذه الامور من عالم الملكوت
وهذه الاذن والعين لا تصلحان لسماع الامور الملكوتية ومشاهدتها الا ترى
تقرر ان تلك الامور بحسب [illegible] الصحابة كانوا يؤمنون بنزول
جبرئيل على النبي ص ويعترفون بان النبي ص كان يشاهده وهو يخاطبه وهم
لا يشاهدونه ولا يسمعون خطابه فان كنت لا تؤمن بهذا فتصحيح اصل الايمان
بالملائكة والوحي اهم فاوجب عليك من تصحيح الايمان بعذاب القبر وان كنت
بذلك مؤمنا وجوزت ان يشاهد النبي ما لا يشاهده الامة ويسمع ما لا يسمعونه فجوز
مثل ذلك فيما نحن فيه ايضا ومما يكسر سورة استبعادك انك تذكر حال النائم
في مجلس جماعة فانه قد يرى في منامه ان عقارب وحيات تلدغه او ان
اشخاصا يعاقبونه باضرب العذاب ويصيحون عليه باصوات هائلة وهو يتالم
من ذلك غاية التالم ويتاذى به نهاية التاذي وربما يصيح في اثناء النوم ويعرق
ويعرق

ويعرق من شدة الاضطراب مع ان الجماعة الجالسين حوله لا يسمعون شيئا من تلك
الاصوات ولا يرون شيئا من تلك الحيات والعقارب والاشخاص التي يسمعها هو ويشاهدها
في النشاة المنامية فقس على ذلك عذاب القبر وحياته وعقاربه وغرضنا من هذا
مجرد التشبيه والتنبيه وليس الغرض ان حيات القبر وعقاربه خيالية ايضا كحيات
المنام وعقاربه هيهات فانها اشد وجودا من حيات اليقظة وعقاربها الى حيات
النوم وعقاربه فان الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا ذكره وعذاب القبر هو العذاب
الحاصل في البرزخ اعني ما بين الموت والقيامة مما اتفقت عليه الامة سلفا وخلفا
وقال به اكثر اهل الملل ولم ينكره من المسلمين الا شرذمة قليلة لا اعتداد بهم وقد
انعقد الاجماع على خلافهم سابقا ولاحقا والاحاديث الواردة فيه من طرق الخاصة
والعامة متواترة المضمون وهي كثيرة لا تحصى وقد اورد الشيخ الجليل محمد بن
يعقوب الكليني في كتاب الكافي طرفا منها من طرق اهل البيت عليهم السلام وكذا الشيخ
الصدوق محمد بن بابويه في كتاب الامالي وغيره وقد اشتمل كتاب المشكاة والمصابيح
على احاديث متكثرة في هذا الباب وفي القرآن العزيز آيات تشير اليه فمنها قوله تعالى
تكفرون بالله وكنتم امواتا فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم اليه ترجعون فقد ذكر سبحانه كيف
الرجوع اليه وهو البعث في القيامة معطوفا بثم على احياءين احدهما في القبر كما ذكره
جماعة من المفسرين منهم الفخر الرازي في التفسير الكبير ومن قال بالاحيا في القبر قال
بعذابه ومنها قوله سبحانه حكاية عن آل فرعون النار يعرضون عليها غدوا وعشيا

ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون اشد العذاب وهذا العطف يقتضي
ان العرض على النار غدوا وعشيا غير العذاب بعد قيام الساعة فيكون في البرزخ
وعن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع ان هذا في دار البرزخ قبل القيمة
اذ لا غدو ولا عشي يوم القيمة ثم قال ع الم تسمع قول الله عز وجل ويوم تقوم
الساعة ادخلوا آل فرعون اشد العذاب ومنها قوله تعالى ومن اعرض عن ذكري
فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيمة اعمى فقد قال كثير من المفسرين ان المراد
بالمعيشة الضنك عذاب القبر بقرينة ذكر القيمة بعدها ولا يجوز ان يراد بها سوء
الحال في الدنيا لان كثيرا من الكفار في الدنيا في معيشة طيبة هنيئة غير ضنك
والمؤمنين بالضد كما ورد في الحديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ومنها قوله تعالى
في حق قوم نوح اغرقوا فادخلوا نارا والفاء للتعقيب من غير مهلة فالمراد نار البرزخ
ولو اراد سبحانه او ما هم النار يوم القيمة لكان المناسب الاتيان بثم كما لا يخفى
اشتهر الاحتجاج في الكتب الكلامية على اثبات عذاب القبر بقوله تعالى
حكاية عن الكفار ربنا امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا
فهل الى خروج من سبيل وتقرير الاستدلال انه سبحانه حكى عنهم على وجه
يشعر بتصديقهم الاعتراف باماتتين واحياءين فاحدى الاماتتين في الدنيا
والاخرى في القبر بعد السؤال واحدى الاحياءين فيه للسؤال والاخرى في البعث
واما الاحيا في الدنيا فانما سكت عنه لان غرضهم الاحيا الذي عرفوا فيه قدر الله

المفسرين ع

في البعث

في البعث وهذا قالوا فاعترفنا بذنوبنا اي بالذنوب التي حصلت بسبب انكار
الحشر والاحيا في الدنيا لم يكونوا فيه معترفين بذنوبهم قال المحقق الشريف
في شرح المواقف ان تفسير هذه الاية على هذا الوجه هو الشايع المستفيض
بين المفسرين ثم قال واما حمل الاماتة الاولى على خلقهم امواتا في اطوار النطفة
وحمل الاماتة الثانية على الاماتة الطارية على الحيوة وحمل الاحيائين على الاحيا
في الدنيا والحشر فقد رد بان الاماتة انما يكون بعد سابقة الحيوة ولا حيوة في
اطوار النطفة وبانه قول شذوذ من المفسرين والمعتمد هو قول الاكثرين انتهى
كلامه فقد جعل التفسير بالوجه الاول مستفيضا وبالوجه الثاني شاذا ومحظورا بل
ان الامر بالعكس فان الشايع المستفيض بين المفسرين هو ما جعله شاذا والشاذ
النادر هو ما جعله مستفيضا ولعل هذا من سهو قلمه فان التفاسير المشهورة
التي عليها المدار في هذه الاعصار هي الكشاف للعلامة الزمخشري ومفاتيح الغيب للامام
ومعالم التنزيل للبغوي ومجمع البيان وجوامع الجامع لامين الاسلام ابي علي الطبرسي
وتفسير النيشابوري وتفسير القاضي البيضاوي ولم يذكر احد منهم في تفسير الاية
بالوجه الاول بل اكثرهم انما اختاروا التفسير الثاني واما التفسير الاول فقد نقله بعضهم
ثم زيفه وبعضهم اقتصر على مجرد نقله من غير ترجيح فلو كان هو الشايع المستفيض
كما زعمه السيد المحقق لما كان الحال على هذا المنوال ولا باس في هذا المقام
بنقل كلام بعض هؤلاء الاعلام قال في الكشاف اراد بالاماتتين خلقهم امواتا

اولا واماتتهم عند انقضاء آجالهم وبالاحيائين الاحياءة الاولى واحياء البعث
ثم قال بعد ذلك فان قلت كيف صح ان يسمى خلقهم امواتا اماتة قلت كما صح
ان يقول سبحان من صغر جسم البعوضة وكبر جسم الفيل وقولك للحفار ضيق
فم الركية ووسع اسفلها وليس ثم نقل من كبر الى صغر ولا من صغر الى كبر ولا من ضيق
الى سعة ولا من سعة الى ضيق وانما اردت الانشاء على تلك الصفات والسبب
في صحته ان الصغر والكبر جائزان معا على المصنوع الواحد من غير ترجيح لاحدهما
وكذلك الضيق والسعة فاذا اختار الصانع احد الجائزين وهو متمكن منهما
على السواء فقد صرف المصنوع عن الجائز الاخر فجعل صرفه عنه كنقله منه ومن جعل
الاماتتين التي بعد حيوة الدنيا والتي بعد حياة القبر لزمه اثبات ثلث احياءات
وهو خلاف ما في القرآن الا ان يتمحل فيجعل احداهما غير معتد بها او يزعم ان الله يحييهم
في القبور ويستمر بهم تلك الحيوة فلا يموتون بعدها ويعدهم في المستثنين من
الصعقة في قوله الا من شاء الله فان قلت كيف تسبب هذا لقوله فاعترفنا بذنوبنا قلت
قد انكروا البعث فكفروا وتبع ذلك من الذنوب ما لا يحصى لانه لم يخش العاقبة
تمرغ في المعاصي فلما راوا الاماتة والاحياء قد تكرر عليهم علموا بان الله قادر على الاعادة
قدرته على الانشاء فاعترفوا بذنوبهم التي اقترفوها من انكار البعث وما تبعه
من معاصيهم انتهى كلامه وقال الشيخ امين الاسلام في جوامع الجامع اراد بالاماتتين
خلقهم امواتا اولا واماتتهم عند انقضاء آجالهم وبالاحيائين الاحياءة الاولى

واحياءة



واحياءة البعث وقيل الاماتتان هما التي في الدنيا بعد الحيوة والتي في القبر قبل البعث
والاحياءتان هما التي في القبر للمسائلة والتي في البعث انتهى كلامه وفي كلام
هذين الفاضلين كفاية والله الموفق تنبيه وعساك تقول ان تفسير الاية
على ما هو المستفيض كما ذكرته يقتضي سكوت الكفار عن الاحيا والاماتة الواقعين
في القبر فما السبب في سكوتهم عنهما فانهما كيف لم يقولوا احييتنا ثلثا وامتنا
ثلثا فنقول ان الحيوة في القبر حيوة برزخية ناقصة ليس معها من آثار الحيوة سوى
الاحساس بالالم او اللذة حتى انه قد توقف بعض الامة في عود الروح الى البدن فيه
فلذلك لم يعتدوا بها في جنب الحيوتين الاخريين قال في شرح المقاصد اتفق اهل
الحق على انه تعالى يعيد الى الميت في القبر نوع حيوة قدر ما يتالم ويتلذذ لكنهم توقفوا في انه
هل يعاد الروح اليه ام لا وما يتوهم من امتناع الحيوة بدون الروح ممنوع وانما ذلك
في الحيوة الكاملة التي يكون معها القدرة والافعال الاختيارية انتهى كلامه
والحق ان الروح يتعلق به ولولا لما قدر على اجابة الملكين ولكنه تعلق ضعيف كما
يشعر به ما رواه في الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع في حديث
طويل فيدخل عليه في قبره ملكا القبر منكر ونكير فيلقيان فيه الروح الى حقويه
الحديث وقد يستبعد تعلق الروح بمن اكلته السباع او احرق وتفرقت اجزاؤه
وتشتت ولا استبعاد فيه نظرا الى قدرة الله سبحانه على حفظ اجزائه الاصلية عن
التفرق او جمعها بعده وتعلق الروح بها تعلقا ما وقد روي عن ائمتنا ما يدل

الشايع



على ان الحجج الاصلية محفوظة الى يوم القيمة روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
في باب النوادر من كتاب الجنائز من الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام
انه سئل عن الميت يبلى جسده قال نعم حتى لا يبقى له لحم ولا عظم الا طينته
التي خلق منها فانها لا تبلى بل تبقى في القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول
مرة ما تضمنه هذا الحديث من تجسم الاعمال في النشأة الاخروية وانه يكون
قرين الانسان في قبره وحشره قد ورد في احاديث متكثرة من طرق المخالف والمؤالف
فقد روى اصحابنا عن قيس بن عاصم قال وفدت مع جماعة من بني تميم على النبي صلى الله عليه وآله
فدخلت عليه وعنده الصلصال بن الدلهمس فقلت يا نبي الله عظنا موعظة
ننتفع بها فانا قوم نعبر في البرية فقال رسول الله صلى الله عليه وآله يا قيس ان مع العز ذلا وان
مع الحياة موتا وان مع الدنيا آخرة وان لكل شيء رقيبا وعلى كل شيء حسيبا وان
لكل اجل كتابا وانه لا بد لك يا قيس من قرين يدفن معك وهو حي وتدفن معه
وانت ميت فان كان كريما اكرمك وان كان لئيما اسلمك ثم لا يحشر الا معك ولا تحشر
الا معه ولا تسأل الا عنه فلا تجعله الا صالحا فانه ان صلح انست به وان فسد
لا تستوحش الا منه وهو فعلك فقال يا نبي الله احب ان يكون هذا الكلام في ابيات
من الشعر نفخر به على من يلينا من العرب وندخره فامر النبي صلى الله عليه وآله من يأتيه بحسان فاستبان
لي القول قبل مجيء حسان فقلت يا رسول الله قد حضرتني ابيات احسبها توافق ما تريد

فقلت

خاتمة

[illegible] مذكور در كتاب روضة الواعظين [illegible] كتب الشيعه [illegible] مختلف فيه

فقلت تخير خليطا من فعالك انما قرين الفتى في القبر ما كان يفعل ولا بد بعد الموت
من ان تعده ليوم ينادى المرء فيه فيقبل فان كنت مشغولا بشيء فلا تكن بغير الذي
يرضى به الله تشتغل فلن يصحب الانسان من بعد موته ومن قبله الا الذي
كان يعمل وقد ذكرنا في بعض الاحاديث السابقة كلاما في تجسم الاعمال في النشأة
الاخروية وقد قال بعض اصحاب القلوب ان الحيات والعقارب بل النيران
التي تظهر في القيمة هي بعينها الاعمال القبيحة والاخلاق الذميمة والعقائد الباطلة
التي ظهرت في هذه النشأة بهذه الصورة وتجلببت بهذه الجلابيب كما ان الروح
والريحان والحور والثمار هي الاخلاق الزكية والاعمال الصالحة والاعتقادات
الحقة التي برزت في هذا العالم بهذا الزي وتسمت بهذا الاسم اذ الحقيقة
الواحدة تختلف صورها باختلاف المواطن فتحلى في كل موطن بحلية وتزيا في
كل نشأة بزي على ما سبق الكلام فيه في الحديث التاسع وقالوا ان اسم الفاعل
في قوله تعالى يستعجلونك بالعذاب وان جهنم لمحيطة بالكافرين ليس بمعنى الاستقبال
بان يكون المراد انها ستحيط بهم في النشأة الاخرى كما ذكره الظاهريون من المفسرين
بل هو على حقيقته اي معنى الحال فان قبائحهم الخلقية والعملية والاعتقادية
محيطة بهم في هذه النشأة وهي بعينها جهنم التي ستظهر عليهم في النشأة
الاخرى بصورة النار وعقاربها وحياتها وقس على ذلك قوله عز وجل الذين
يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وكذا قوله سبحانه

يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا ليس المراد انها تجد جزاءه بل تجد عينه لكن
ظاهرا في جلباب آخر وقوله سبحانه فاليوم لا تظلم نفس شيئا ولا تجزون الا ما كنتم
تعملون كالصريح في ذلك ومثله في القرآن العزيز كثير وورد في الاحاديث النبوية
منه ما لا يحصى كقوله صلى الله عليه وآله الذي يشرب في آنية الذهب والفضة انما يجرجر في
جوفه نار جهنم وقوله صلى الله عليه وآله الظلم ظلمات يوم القيمة وقوله صلى الله عليه وآله الجنة قيعان وان
غراسها سبحان الله وبحمده الى غير ذلك من الاحاديث المتكثرة والله الهادي
الحديث الاربعون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل امين الاسلام ابي جعفر
محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه عن الشيخ الجليل محمد بن محمد بن النعمان
المفيد عن ابي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه عن الشيخ الجليل ثقة الاسلام
محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن محمد بن ابي
عمير عن حماد عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عن
ارواح المؤمنين فقال في الجنة على صور ابدانهم لو رأيته لقلت فلان
[illegible] عن ارواح المؤمنين اي عما يؤول اليه حالها بعد
انتقالها كثيرا ما يطلق الروح على الجسم البخاري المتكون من لطيف الدم المتحيز
المنجذب الى التجويف الايسر من القلب والمراد هنا ما يشير اليه الانسان
بقوله انا اعني النفس الناطقة وهو المعني بالروح في القرآن والحديث وقد تحير
في حقيقتها واعترف كثير منهم بالعجز عن معرفتها حتى قال بعض الاعلام ان قول

امير المؤمنين

امير المؤمنين عليه السلام من عرف نفسه فقد عرف ربه معناه انه كما لا يمكن التوصل الى معرفة
النفس لا يمكن التوصل الى معرفة الرب وقوله عز وعلا ويسئلونك عن الروح قل
الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا مما يعضد ذلك والاقوال التي حصلتها
[illegible] في الشهور اربعة عشر قولا ذكرناها في المجلد الرابع من المجموع الموسوم بالكشكول
والذي عليه المحققون انها غير داخلة في البدن بالجزئية والحلول بل هي بريئة عن
صفات الجسمية منزهة عن العوارض المادية متعلقة به تعلق التدبير والتصرف
فقط وهو مختار اعاظم الحكماء الالهيين واكابر الصوفية والاشراقيين وعليه
استقر رأي اكثر متكلمي الامامية كالشيخ المفيد وبني نوبخت والمحقق نصير الملة
الطوسي والعلامة جمال الدين الحلي ومن الاشاعرة الراغب الاصفهاني وابي حامد
الغزالي والفخر الرازي وهو المذهب المنصور الذي اشارت اليه الكتب السماوية
وانطوت عليه الانباء النبوية وعضدته الدلائل العقلية وايدته الامارات
الحدسية والمكاشفات الذوقية فقال في الجنة الظرفية مجازية باعتبار الشبح
الذي تعلقت الروح به والا فهي مجردة عن المكانية على صور ابدانهم من باب
التشبيه المحذوف اداته [illegible] في الطرف والمراد انها كائنة [illegible]
ويحتمل ان يكون على بمعنى في كما قالوه في قوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة وقوله سبحانه
واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان [illegible]
[illegible]

كشكول

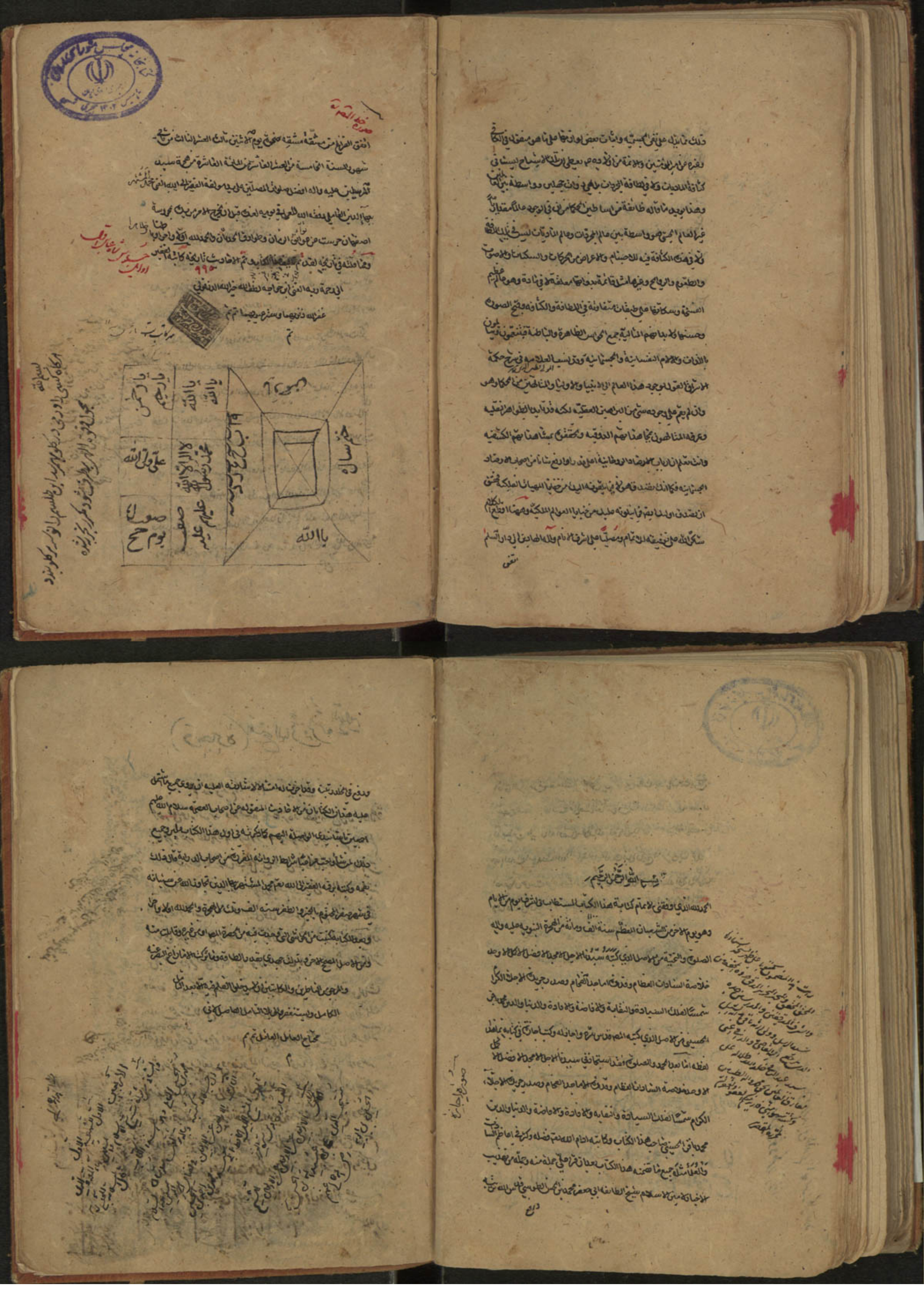
والدين

وورث ذلك البحث الثاني لعلك ههنا تحتاج الى ما قلناه في تحقيق
المبدأ او حرفا ليتضح ان الجنة لا يكون محكيا بالقول عندهم **تبصرة** قوله عم
في الجنة يعطي ان الجنة مخلوقة الآن فرغ الخلق الجنة والخلق انها هو
الذكر وعليه المحقق الطوسي في التجريد وله شواهد من القرآن العزيز كقوله تعالى
في حق الجنة اعدت للكافرين وفي حق النار اعدت للمتقين فضا جرسبحانه
عن معادهما بلفظ الماضي وهو يدل على وجودهما والا لزم الكذب وحمله على
التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي عدول عن الظاهر هكذا اسند له الاشارة
الى هذا المعنى الذي طاب ثراه في هذا المقام كلام حاصله ان هذا الاستدلال
لا يطابق الا مذهب المعتزلة من حدوث القرآن واما على مذهب الاشاعرة فمشكل
مع قولهم بان الكلام النفسي مدلول الكلام اللفظي ازلي الجنة والنار ما اشارتا
فلا مندوحة لهم من الحمل على التعبير عن المستقبل بالماضي فلا يتم استدلال الخصم و
بالبالي في توجيهه انكر جماعة الكثير من المعتزلة كعباد وابي هاشم والقاضي عبد الجبار
حيث ذهبوا الى انهما غير مخلوقتين وانما يخلقان يوم القيامة هذا وتمسكهم ب
قصة ادم وحواء واسكانهما الجنة واخراجهما منها بالاكل من الشجرة وهو يضعف
بما قاله بعض المفسرين من انها كانت بستانا من بساتين الدنيا ويؤيده ما رواه الشيخ
الجليل محمد بن يعقوب الكليني عن الحسين بن بشير قال سألت الامام ابا عبد الله جعفر بن
محمد الصادق عم عن جنة ادم فقال جنة من جنان الدنيا تطلع فيها الشمس والقمر ولو كانت
من جنان الآخرة

من جنان الآخرة ما خرج منها ابدا واما في شرح المقاصد
ان حمله على بستان من بساتين الدنيا يجري مجرى التلاعب بالدين ومراغمة لاجماع
المسلمين فليس بشيء لان التلاعب مع النقل عن المفسرين المعتضد بالرواية عن الائمة
الطاهرين واما الاجماع فغير ثابت ولا دلالة في قوله تعالى قلنا اهبطوا منها جميعا
على نظام يكون ضد الارض فان الانتقال من ارض الى اخرى يسمى هبوطا كما في قوله سبحانه
اهبطوا مصرا هذا ولكن ظاهر قوله تعالى قلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم
في الارض مستقر ومتاع الى حين ربما يعطي ان الجنة كانت من غير الارض الى الارض
فليتأمل **تنبيه** في هذا الحديث دلالة على امرين الاول بقاء النفوس بعد خراب
الابدان واليه ذهب اكثر العقلاء من المليين والفلاسفة ولم ينكره الا شرذمة قليلة
كالقائلين بان النفس هي المزاج وامثالهم ممن لا يعبأ بهم ولا بكلامهم والشواهد العقلية
والنقلية على ذلك كثيرة وقد تضمن كتاب المطالب العالية منها ما لا مزيد عليه
ويكفي في هذا الباب قوله جل وعلا ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا
بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما اتيهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم
يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم يحزنون الثاني انها تتعلق بعد
مفارقة ابدانها العنصرية باشباح مثالية تشابه تلك الابدان وعليه
الصوفية وجماعة الاشراقيين والذي دلت عليه الاحاديث المنقولة عن ائمة اهل البيت
عليهم السلام ان تعلق الارواح بهذه الاشباح يكون في مدة البرزخ فتنعم او تعذب

بها الى ان تقوم الساعة فتعود عند ذلك الى ابدانها كما كانت عليه وروى الشيخ
الجليل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في اواخر كتاب الجنائز من الكافي عن الامام
ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم ان الارواح في صفة الاجساد في شجر في الجنة تعارف
وتتساءل فاذا قدمت الروح على الارواح يقول دعوها فانها قد افلتت
من هول عظيم ثم يسألونها ما فعل فلان وما فعل فلان فان قالت لهم تركته حيا
ارتجوه وان قالت لهم قد هلك قالوا قد هوى هوى وفي الكافي ايضا عنه عم
ان ارواح المؤمنين في حجرات في الجنة ياكلون من طعامها ويشربون من شرابها
ويقولون ربنا اقم لنا الساعة وانجز لنا ما وعدتنا والحق اخرنا باولنا وروى في
ارواح الكفار نحو ذلك وروى الشيخ الجليل امين الاسلام محمد بن الحسن الطوسي
في كتاب تهذيب الاحكام عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم انه قال ليونس
بن ظبيان ما يقول الناس في ارواح المؤمنين فقال يونس يقولون تكون في حواصل
طيور خضر في قناديل تحت العرش فقال عم سبحان الله المؤمن اكرم على الله من ان يجعل روحه
في حوصلة طائر اخضر يا يونس المؤمن اذا قبضه الله تعالى صير روحه في قالب كقالبه
في الدنيا فيأكلون ويشربون فاذا قدم عليهم القادم عرفوه بتلك الصورة التي
كانت في الدنيا وامثال هذه الاحاديث من طرقنا الخاصة وروى العامة ايضا ما يقرب
منها **وهم وتنبيه** قد يتوهم ان القول بتعلق الارواح بعد مفارقة ابدانها العنصرية
باشباح اخر كما دلت عليه تلك الاحاديث قول بالتناسخ وهذا توهم سخيف
لان

لان التناسخ الذي اطبق المسلمون على بطلانه هو تعلق الارواح بعد خراب اجسامها
باجسام اخر في هذا العالم اما عنصرية كما زعمه بعضهم وتقسيمه الى النسخ والمسخ
والرسخ والفسخ او فلكية ابتداء او بعد ترددها في الابدان العنصرية على اختلاف آرائهم
الواهية المفصلة في محلها واما القول بتعلقها في عالم آخر بابدان مثالية مدة
البرزخ الى ان تقوم قيامتها الكبرى فتعود الى ابدانها الاولية باذن مبدعها اما
بجمع اجزائها المتشتتة او بايجادها من كتم العدم كما انشاها اول مرة فليس من
التناسخ في شيء وان سميته تناسخا فلا مشاحة في التسمية اذا اختلف المسمى وليس
انكارنا على التناسخية وحكمنا بتكفيرهم لمجرد قولهم بانتقال الروح من بدن الى آخر فان
المعاد الجسماني كذلك عند كثير من اهل الاسلام بل لقولهم بقدم النفوس وترددها
في اجسام هذا العالم وانكارهم المعاد الجسماني في النشأة الاخروية قال الفخر الرازي
في نهاية العقول ان المسلمين يقولون بحدوث الارواح وردها الى الابدان لا في
هذا العالم والتناسخية يقولون بقدمها وردها اليه في هذا العالم وينكرون الآخرة
والجنة والنار وانما كفروا من اجل هذا الانكار انتهى كلامه ملخصا فقد ظهر الفرق
بين القولين والله الهادي **ختام** قد ورد في بعض احاديث اصحابنا رضي الله عنهم ان
الاشباح التي تتعلق بها النفوس ما دامت في عالم البرزخ ليس باجسام ولكنهم
يجلسون حلقا حلقا على صور ابدانهم العنصرية يتحدثون ويتنعمون بالاكل والشرب
وانهم ربما يكونون في الهواء بين الارض والسماء يتعارفون في الجو ويتلاقون

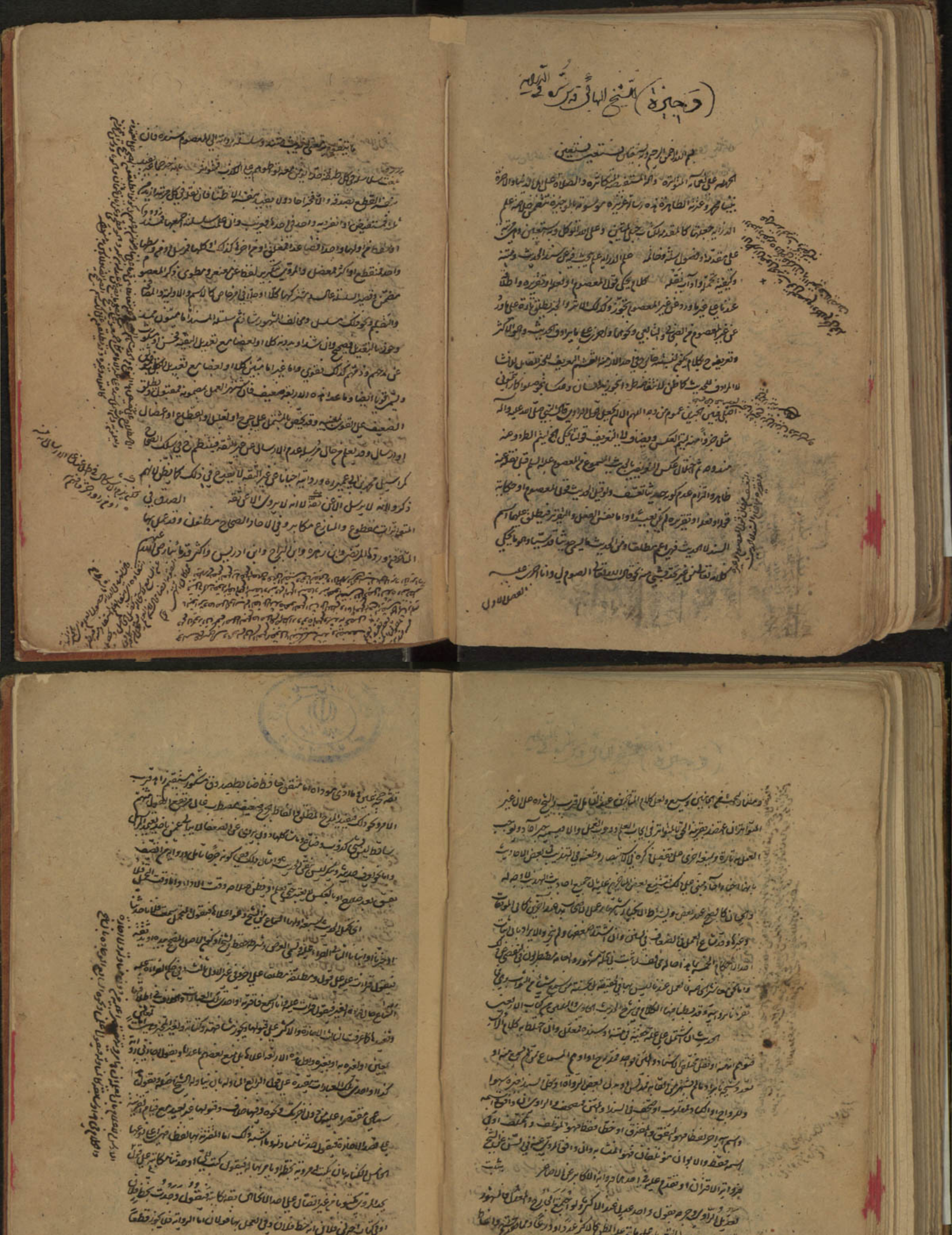


ذلك مما يدل على نفي الجسمية واثبات بعض لوازمها على ما هو معتقد في الكافي
نقرع عن امير المؤمنين وجماعة من الائمة ... الاشباح ليست في
كثافة الماديات ولا في لطافة المجردات بل هي ذوات جهتين وواسطة بين العالمين
وهذا يؤيد ما قاله طائفة من اساطين الحكماء من ان في الوجود عالماً مقداريا
غير العالم الحسي هو واسطة بين عالم المجردات وعالم الماديات ليس في تلك اللطافة
ولا في هذه الكثافة فيه للاجسام والاعراض من الحركات والسكنات والاصوات
والطعوم والروائح وغيرها مثل قائمة بذواتها معلقة لا في مادة وهو عالم عظيم
الفسحة وسكانه على طبقات متفاوتة في اللطافة والكثافة وقبح الصورة
وحسنها ولابدانهم المثالية جميع الحواس الظاهرة والباطنة فيتنعمون ويتألمون
باللذات والآلام النفسانية والجسمانية وقد نسب العلامة في شرح حكمة
الاشراق القول بوجود هذا العالم الى الانبياء والاولياء والمتألهين من الحكماء وهو
وان لم يقم على وجوده شيء من البراهين العقلية لكنه قد تأيدت الظواهر النقلية
وعرفه المتألهون بمجاهداتهم الذوقية وتحقق بمشاهداتهم الكشفية
وانت تعلم ان ارباب الارصاد الروحانية اعلى قدرا وارفع شأنا من اصحاب الارصاد
الجسمانية فكما انك تصدق هؤلاء فيما يلقونه اليك من خفايا الهيئات الفلكية فحقيق
ان تصدق اولئك فيما يلقونه عليك من خفايا العوالم الملكية وهيهنا انقطع الكلام
شكراً لله على نعمه التي لا تتم وصلياً على اشرف الانام وآله الهادين الى دار السلام
انتهى

اتفق الفراغ من مشقه صبح يوم الاثنين ثالث العشر الثالث من شهر ...
شهور السنة الخامسة من العشر العاشر من المائة العاشرة من هجرة سيد
المرسلين عليه وآله افضل صلوات المصلين على يد مؤلفه الفقير الى الله الغني محمد المشتهر
ببهاء الدين العاملي عفى الله عنه ... لعنت ... محروسة
اصفهان حرست عن حوادث الزمان ... والحمد لله اولاً وآخراً وظاهراً وباطناً
وهذا مثله في تاريخه ... الكاتب تم ... تاريخه ...
٩٩٥
الى رحمة ربه الغني ... لطف الله ...
غفر الله ذنوبهما وستر عيوبهما تم تم
تم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي وفقني لاتمام كتابة هذا الكتاب المستطاب في ... يوم من ايام
وهو يوم الاحد من شعبان المعظم سنة الف ومائة من الهجرة النبوية عليه وآله
الصلوة والتحية من الاصل الذي كتبه ... الاجل الامجد الافضل الاكمل الاوحد
خلاصة السادات العظام وقدوة الاماجد الفخام ... الاجلاء الكرام
شمس فلك السيادة والنقابة والافاضة والافادة والدنيا والدين محمد ...
الحسيني من الاصل الذي كتبه المصنف قدس سره واجازه ... في كتابه ... بخط
لفظه اما بعد الحمد والصلوة فقد استجازني سيدنا الاجل الامجد الافضل الا
الاوحد خلاصة السادات العظام وقدوة الاماجد الفخام وصدر ... الاجلاء
الكرام شمس فلك السيادة والنقابة والافادة والافاضة والدنيا والدين
محمد باقر الحسيني صاحب هذا الكتاب وكاتبه ادام الله تعالى فضله وكثر في ... امثاله
... جميع ما تضمنه هذا الكتاب بعد ان قرأ علي جملة منه وجملة من تهذيب
الاخبار لامين الاسلام شيخ الطائفة ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه ...

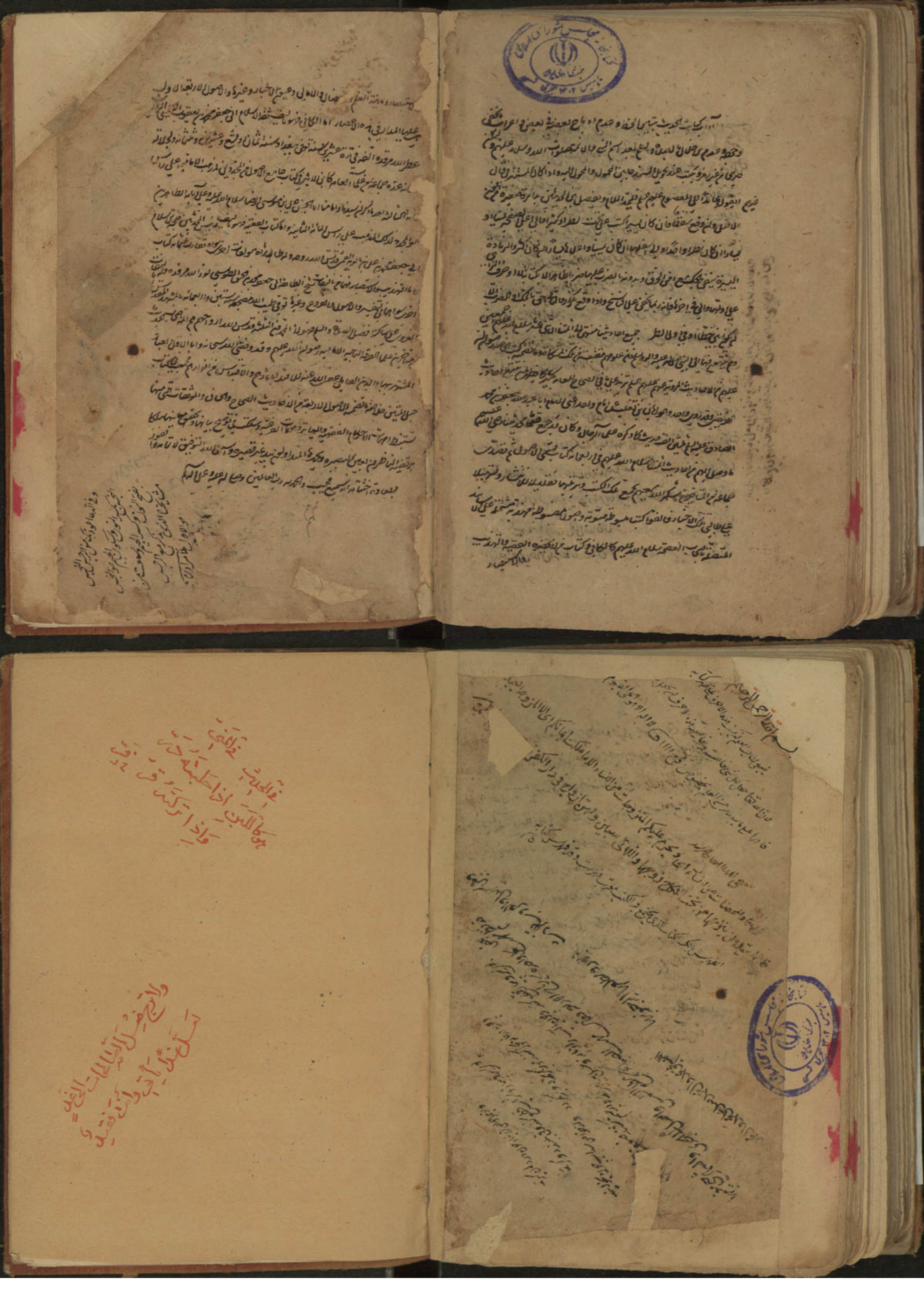
... وقد اجزت له ... ان يروي جميع ما اشتمل
عليه هذا الكتاب من الاحاديث المنقولة عن اصحاب العصمة سلام الله عليهم
اجمعين ... الى ... كما ذكرته في اول هذا الكتاب ... وجميع
ذلك ... شرائط الرواية المقررة بين اصحاب الدراية وقال ذلك
بفمه وكتبه بيده الفقير الى الله تعالى محمد المشتهر ببهاء الدين ... عفى الله عنه سبحانه
في شهر صفر المختوم بالخير والظفر سنة الف وثلث من الهجرة والحمد لله اولاً وآخراً
... الكتاب ... من ... في ... من ... وقابلت منه
... الاصل ... الطاقة ...
والمرجو من الناظرين والكاتبين ...
الكامل ...
محتاج العامل ... تم
تم

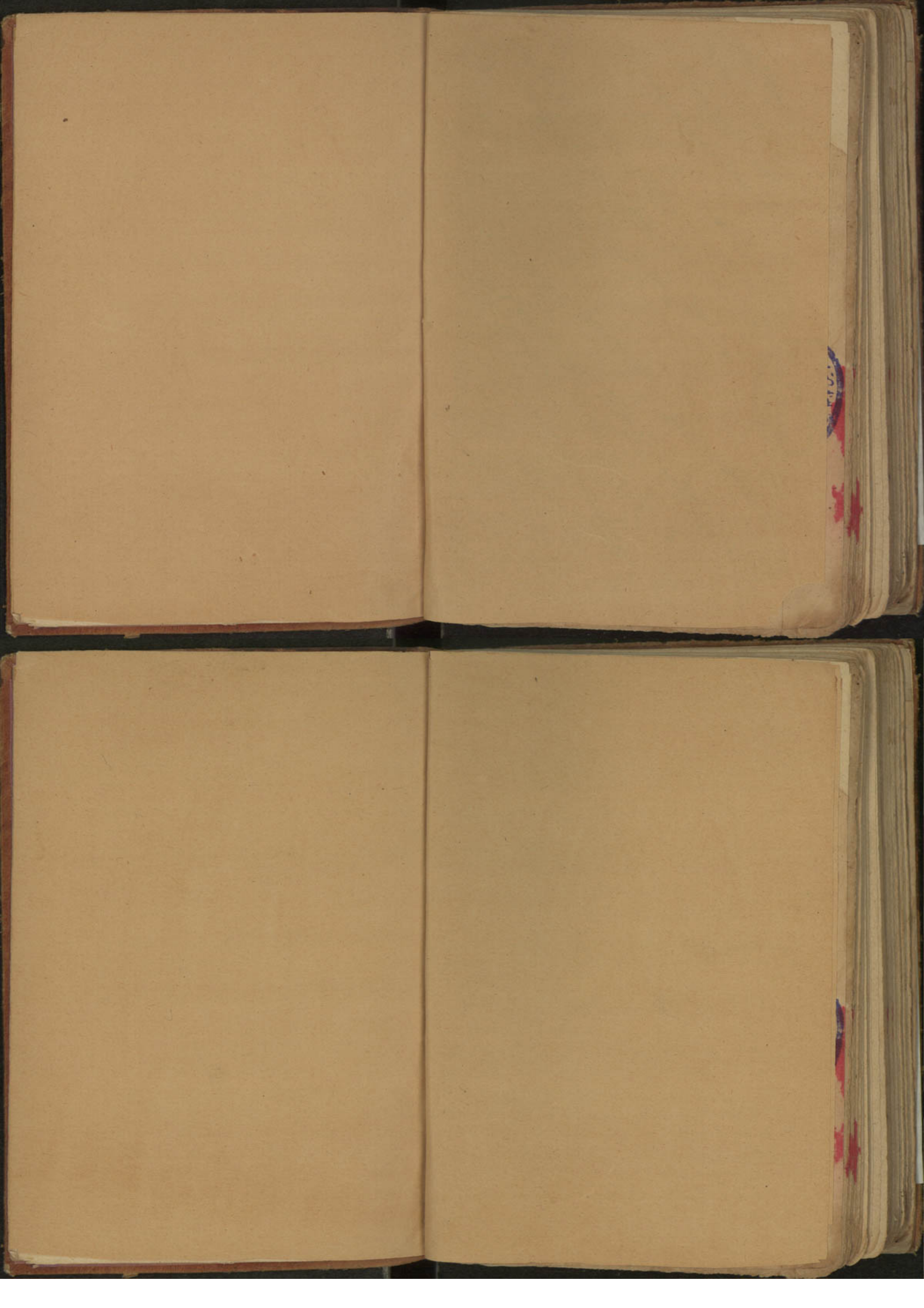


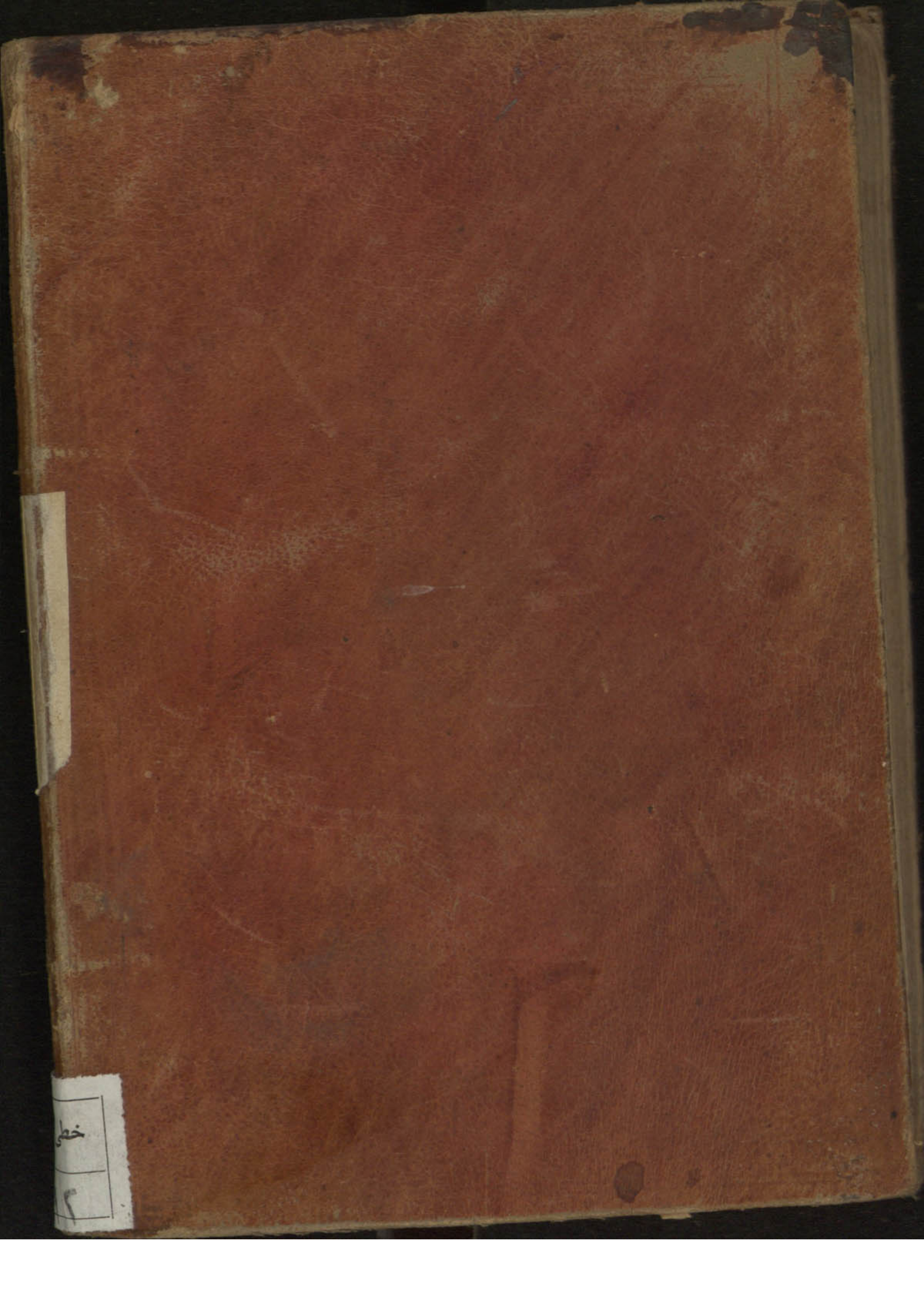
(وجيزة) للشيخ البهائي قدس سره

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله على نعمائه المتواترة وآلائه المستفيضة المتكاثرة والصلاة على أشرف أنبيائه محمد وعترته الطاهرة هذه رسالة عزيزة موسومة بالوجيزة تتضمن خلاصة علم الدراية جعلتها كالمقدمة لكتاب حبل المتين وعلى الله التوكل وبه نستعين ورتبتها على مقدمة وفصول ستة وخاتمة علم الدراية علم يبحث فيه عن سند الحديث ومتنه وكيفية تحمله وآداب نقله كلام يحكي قول المعصوم أو فعله أو تقريره






خطی
۲